الجمهورية التونسية

تقرير حول نشاط الصناديق الخاصة لسنة 2021

الفهرس

الصناديق الخاصة في أرقام	5
تقديم عام	13
المحور الأول: تطوّر نشاط الصناديق الخاصة خلال الفترة 2017 - 2021	19
1 - النتائج المسجّلة خلال الفترة 2017 - 2019	19
2 - النتائج المنتظرة لسنة 2020	44
3 - تقديرات سنة 2021	49
4 - أداء الصناديق الخاصة والأنشطة والتدخلات لسنة 2021	55
المحور الثاني: مساهمة الصناديق الخاصة في دعم المجهود الإستثماري للدولة والإستراتيجية المعتمدة لتحسين مؤشرات الإستثمار	79
1 - النهوض بالإستثمار الخاص والمؤسسات الصغرى	79
2 - دعم الإستثمار في قطاع السكن	86
3 - الإستراتيجية المعتمدة لتحسين مؤشرات الإستثمار	88
الملاحق :	99
ملحق 1 : التوزيع الجهوي للامتيازات المالية المسندة إلى الباعثين على موارد صندوق التطوير واللامركزية الصناعية	101
ملحق 2 : التوزيع الجهوي لتدخلات الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى	102
ملحق 3 : التوزيع الجهوي لتدخلات الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري لسنة 2019	103
ملحق 4 : التوزيع الجهوي لتدخلات الحساب المركزي للتنمية الفلاحية لسنة 2019	104
ملحق 5 : التوزيع الجهوي لتدخلات صندوق النهوض بقطاع الزيتون لسنة 2019	105

الصناديق الخاصة
في أرقام

النتائج المسجّلة خلال الفترة 2017 - 2019

الوحدة: ألف دينار

	2017	2018	2019
الموارد	817984	919112	1191036
النفقات	243961	248053	409730

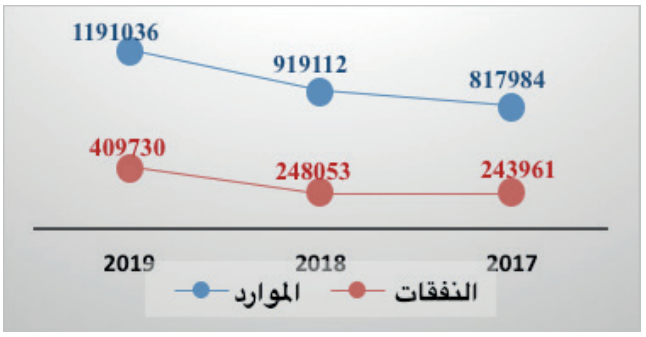

تطوّرت موارد الصناديق الخاصة خلال الفترة 2017 - 2019 ويرجع ذلك إلى أهمية الفوائض المنقولة من سنة إلى أخرى وإلى الزيادة في تعبئة الموارد الذاتية بالإضافة إلى الترفيع في منحة الدولة المحالة لفائدتها. كما تطوّرت نفقات الصناديق خلال نفس الفترة ويفسّر ذلك بأهمية الإمتيازات والتشجيعات المسندة للإستثمارات الخاصة في إطار القانون الجديد للإستثمار بالإضافة إلى عودة نشاط الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى والتقدم في تسوية متخلدات صندوق ضمان مخاطر الصرف تجاه البنوك والمؤسسات المالية وشروع صندوق ضمان المؤمن لهم في صرف التعويضات لفائدة المؤسسات المتضررة من الفيضانات المسجّلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018.

التوزيع الجهوي لتدخلات الصناديق الخاصة لسنة 2019

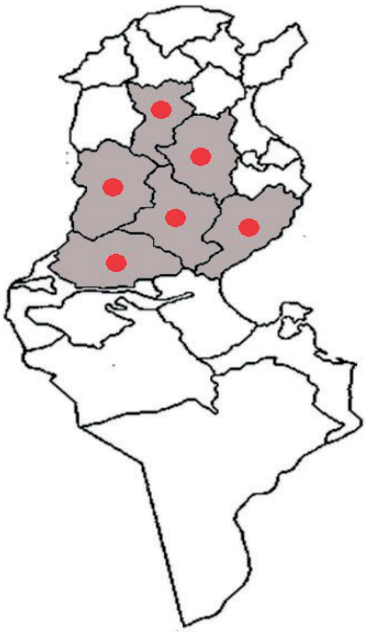

تستأثر ولايات سيدي بوزيد والقيروان والقصرين وقفصة وصفاقس وسليانة بـ **49,3 %** من جملة تدخلات صندوق التطوير واللامركزية الصناعية والصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى والصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري والحساب المركزي للتنمية الفلاحية وصندوق النهوض بقطاع الزيتون لسنة 2019.

أداء الصناديق الخاصة

صندوق التطوير واللامركزية الصناعية

2019 - 2017

- ✓ عدد المؤسسات المحدثة: 559 مؤسسة
- ✓ حجم الإمتيازات المالية المسندة على موارد الصندوق: 102,7 م د
- ✓ عدد الحملات التحسيسية المنجزة لفائدة الباعثين والهياكل الممولة للمشاريع: 732 حملة
- ✓ عدد الباعثين المنتفعين بعمليات تكوين: 3335 باعث
- ✓ عدد الباعثين المنتفعين بعمليات مرافقة: 1102 باعث

صندوق النهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى

2019 - 2017

- ✓ عدد المشاريع المموّلة: 3249 مشروع
- ✓ عدد مواطن الشغل المحدثة: 6193 موطن شغل
- ✓ حجم الإستثمارات المموّلة : 113,323 م د
- ✓ حجم الإمتيازات المالية المسندة على موارد الصندوق: 36,679 م د

الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري

2019 - 2017

عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد الصندوق: 20722 منتفع

عدد المنتفعين بالقروض المسندة على موارد الصندوق: 4166 منتفع

مبالغ القروض الفلاحية المتخلى عنها من قبل الدولة: 17,204 م د

الحساب المركزي للتنمية الفلاحية

2019

عدد المشاريع المنتفعة بالمنح المسندة على موارد الصندوق: 3833 مشروع

عدد مشاريع التحويل الأولي المندمجة المنتفعة بالمنح: 7 مشاريع

عدد المنتفعين بالقروض العقارية المسندة على موارد الصندوق: 159 منتفع

صندوق النهوض بقطاع الزيتون

2019

عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد الصندوق: 695 منتفع

الصندوق الوطني للضمان

2019 - 2017

حجم قروض الإستغلال المصرّح بها لضمان الصندوق: 148,448 م د

حجم قروض الإستثمار المصرّح بها لضمان الصندوق: 465,285 م د

عدد القروض الفلاحية المعاد جدولتها والمنتفعة بتكفل الصندوق بالفوائض الناجمة عنها: 3661 قرض فلاحي

عدد القروض البنكية المنتفعة بضمان الصندوق: 919 قرض بنكي

صندوق تغطية مخاطر الصرف

2019

- ✓ مبالغ القروض الخارجية الجارية المنتفعة بتغطية الصندوق: 2812,020 م د
- ✓ عدد البنوك والمؤسسات المالية المنتفعة بتدخلات الصندوق: 17 مؤسسة
- ✓ مبلغ المتخلدات بذمّة الصندوق تجاه البنوك والمؤسسات المالية: 275,639 م د

صندوق ضمان المؤمن لهم

منذ إحداث الصندوق إلى موفى 2019

- ✓ العدد الجملي للمؤمن لهم المستفيدين من تدخلات الصندوق: 13920 مؤمن لهم
- ✓ نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤمن لهم: 51,5 %
- ✓ العدد الجملي للمؤسسات المتضرّرة من الإضطرابات الشعبية والمستفيدة من تدخلات الصندوق : 695 مؤسسة
- ✓ نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤسسات المتضرّرة من الإضطرابات الشعبية: 97 %
- ✓ العدد الجملي للمؤسسات المتضرّرة من الفيضانات والمستفيدة من تدخلات الصندوق: 18 مؤسسة
- ✓ نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤسسات المتضرّرة من الفيضانات: 96 %

صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية

2019 - 2018

- ✓ العدد الجملي للمكتتبين في الصندوق: 46 مكتتب
- ✓ المبلغ الجملي للإكتتابات : 33 أد
- ✓ مساحة الأراضي المغطاة بالتأمين : 1692 هكتار

صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات من ذوي الدخل غير القار

- ✓ مبلغ الاعتمادات المحالة للصندوق من ميزانية الدولة: 20 م د
- ✓ تنظيم ندوة للتعريف ببرنامج الصندوق لدى البنوك والإدارات المعنية بدعم من البنك الدولي
- ✓ تكوين 3 إطارات من الشركة التونسية للضمان بالخارج بالتعاون مع البنك الدولي

تطوّر موارد ونفقات الصناديق الخاصة لسنة 2021

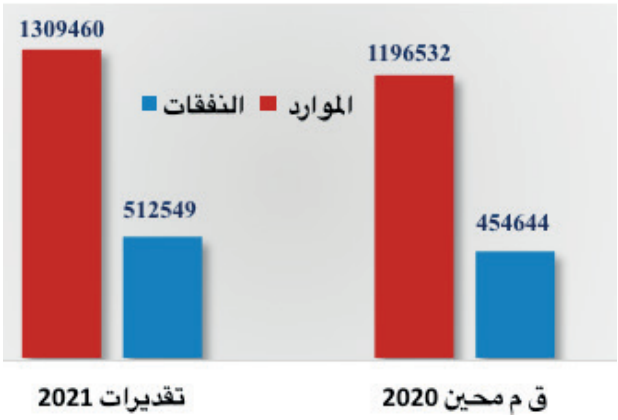

الوحدة: ألف دينار

	ق م محيّن 2020	تقديرات 2021	التطوّر
الموارد	1196532	1309460	% 9,4
النفقات	454644	512549	% 12,7

ينتظر أن تسجّل موارد الصناديق الخاصة لسنة 2021 تطوّرا بـ 9,4 % مقارنة بسنة 2020 يرجع أساسا إلى أهمية الفوائض المتوقع نقلها من تصرّف سنة 2020 إلى تصرف سنة 2021 والترفيع في منحة الدولة المحالة لفائدتها فضلا عن توقع زيادة في تعبئة الموارد الذاتية على إثر تحسين نسب الإستخلاصات للموارد الراجعة للصناديق والإستفادة من الاستقرار النسبي لسعر صرف الأورو مقابل الدينار وهو ما سيوفر أرباح صرف لفائدة صندوق تغطية مخاطر الصرف بالإضافة إلى العمل على تطوير مردودية التوظيفات للموارد المتوفرة والبحث عن آليات جديدة لتدعيم الموارد الذاتية للصناديق الخاصة.

وبالتوازي، ستشهد نفقات الصناديق الخاصة لسنة 2021 تطوّرا هامّا بـ 12,7 % مقارنة بسنة 2020 قصد معاضدة مجهود الدولة في التشجيع على بعث المشاريع وإحداث وتوسعة المؤسسات الصغرى والمتوسطة ودعم التشغيل وتحسين ظروف العيش والتخفيف من حدّة الخسائر بما يساهم في تثبيت دخل المستثمر والمحافظة على الطاقة الإستثمارية للمؤسسات المالية وضمان إستقرار القطاعات الاقتصادية. غير أنّه سيتمّ العمل على ترشيد الحوافز المسندة في إتجاه تصويبها نحو القطاعات ذات الأولوية والمشاريع المحدثة بمناطق التنمية الجهوية وتفادي إزدواجية الإنتفاع بالحوافز المسندة في إطار الصناديق الخاصة وعلى موارد أخرى. كما سيتمّ مراعاة الحاجيات الفعلية للباعثين وتبعات الترفيع في نسبة الفائدة المديرية التي أقرها البنك المركزي التونسي بالإضافة إلى إضفاء أكثر نجاعة للإطار المؤسساتي المتصرّف في موارد الصناديق الخاصة.

تقديرات موارد ونفقات الصناديق الخاصة لسنة 2021

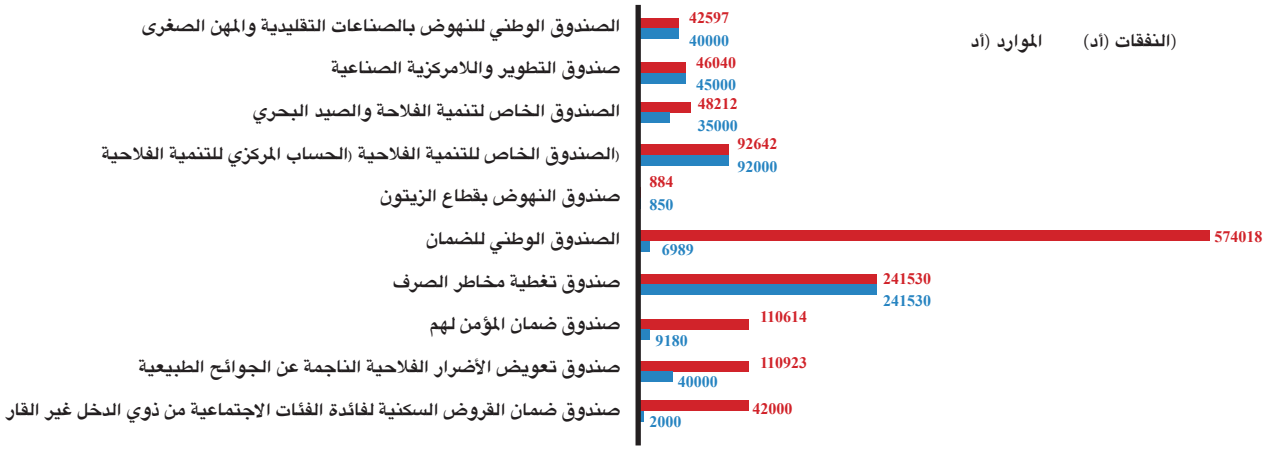

مساهمة الصناديق الخاصة في دعم المجهود الإستثماري للدولة

على مستوى النهوض بالإستثمار الخاص والمؤسسات الصغرى:

ساهمت تمويلات الصناديق الخاصة ومختلف الآليات والبرامج العمومية والإصلاحات الاقتصادية في تطوّر إستثمارات القطاع الخاص من 9411,7 م د سنة 2017 إلى 10164,3 م د سنة 2018 بالأسعار الجارية أي بنسبة تطوّر تبلغ 8,0 %. لكن تبقى هذه النسبة دون المأمول بالنظر إلى أنها أقلّ من نسبة تطوّر الناتج المحلي الإجمالي خلال نفس الفترة والبالغة 9,7 % بالأسعار الجارية.

كما تراجعت نسبة الإستثمار الخاص من الناتج المحلي الإجمالي من 9,8 % و10,4 % على التوالي سنتي 2017 و2016 إلى 9,6 % سنة 2018.

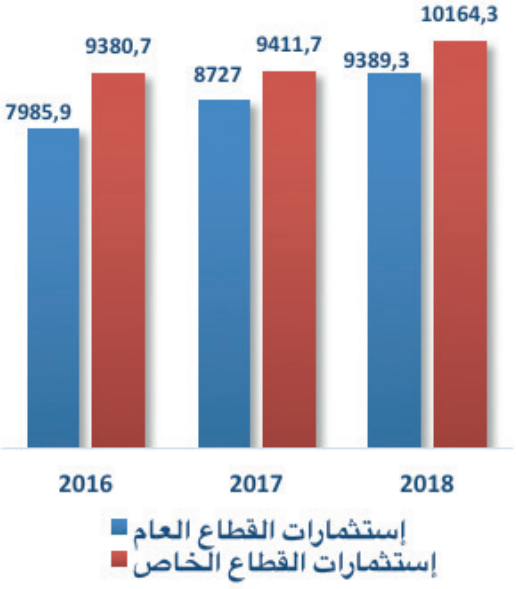

هذا، وقد مثلت حصّة إستثمارات القطاع الخاص 52 % من إجمالي الإستثمارات لسنة 2018 مقابل 51,9 % سنة 2017 و54 % سنة 2016.

على مستوى الإستثمار في قطاع السكن:

ساهمت مختلف الآليات والبرامج والحوافز المالية

والجبائية التي تمّ إقرارها ضمن سياسة تونس السكنية في تمكين الأسر من الحصول على مسكن. حيث تطوّرت نسبة القروض السكنية من حجم القروض غير المهنية الجملية المسندة من قبل القطاع البنكي للأسر من 45,8 % سنة 2017 و46,2 % سنة 2018 إلى 46,9 % سنة 2019.

وينتظر تحسّن مؤشرات الإستثمار في قطاع السكن

بداية من سنة 2021 بعد تفعيل صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار ودراسة مقترحات إنعاش القطاع التي أوردناها بالتقرير.

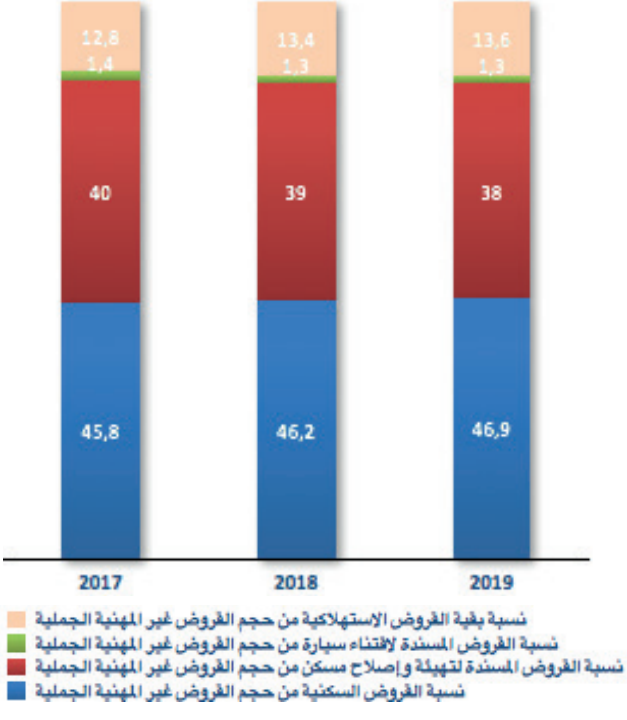

تقديم عام

تعتبر الصناديق الخاصة من أهمّ الآليات التي تعتمدها الدولة لتحقيق أهدافها الاقتصادية والإجتماعية. حيث أنّها تمثل أداة لتعبئة موارد متأتية أساسا من المبالغ التي ترصد لفائدتها من ميزانية الدولة بمقتضى قانون المالية والمبالغ التي يتمّ إسترجاعها من القروض المسندة للمستفيدين أو من أيّ مصادر أخرى. وتوظف هذه الموارد قصد تغطية تدخلات الدولة في قطاعات معيّنة.

تختلف الصناديق الخاصة عن الحسابات الخاصة في الخزينة وحسابات أموال المشاركة من حيث مصادر تمويلهم وطرق التصرف فيهم كما تمّ تعريفهم بالفصل 33 من القانون الأساسي الجديد للميزانية.

سيقتصر هذا التقرير على متابعة تطوّر نشاط الصناديق الخاصة ومساهمتها في دعم المجهود الإستثماري للدولة. في حين تتضمن المذكرات التفصيلية للمهمات المرفقة لمشروع قانون المالية لسنة 2021 متابعة لموارد وتدخلات الحسابات الخاصة في الخزينة وحسابات أموال المشاركة (بما في ذلك الحساب الجاري البريدي 18-18 المخصّص لمجابهة فيروس كورونا- حساب التوقي ومجابهة الجوائح الصحّية المدرج ضمن ميزانية مهمة الصحّة).

تشمل قائمة الصناديق الخاصة كلّ من:

- صندوق التطوير واللامركزية الصناعية
- الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى
- الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري
- الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية)
- صندوق النهوض بقطاع الزيتون
- الصندوق الوطني للضمان
- صندوق تغطية مخاطر الصرف
- صندوق ضمان المؤمن لهم
- صندوق تعويض الاضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية
- صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار

وقد ساهمت هذه الصناديق منذ إحداثها بشكل كبير في:

- تنشيط الإستثمار الخاص وتشجيع التنمية الجهوية وخلق مواطن الشغل من خلال توفير التمويلات اللازمة لباعثي المشاريع ومرافقتهم خلال مراحل إنجاز مشاريعهم،

- المحافظة على ديمومة الإستثمارات الخاصة وضمان إستقرار القطاعات الاقتصادية من خلال تمويل آليات التغطية ضدّ المخاطر الناجمة عن الكوارث الطبيعية أو الأوضاع السياسية للبلاد أو عن عجز المستثمرين عن سداد قروضهم تجاه المؤسسات المالية،

- مساعدة الفئات الاجتماعية ذات الدخل الضعيف على الحصول على مسكن من خلال تمويل نظام ضمان القروض السكنية المسندة لفائدتهم.

مرّ الاقتصاد التونسي خلال الثلاثية الثانية من سنة 2020 بفترة إنكماش حادّ نتيجة الإجراءات الوقائية التي أقرتها الدولة لإحتواء فيروس «كورونا» والحدّ من إنتشاره من ذلك فرض حظر التجوّل والحجر الصّحي الشامل وإقرار العمل عن بعد في عدد من الأنشطة الاقتصادية. وهو ما أدّى إلى:

- تعطّل نشاط عديد القطاعات وتردّي مؤشرات الإستثمار،

- تراجع موارد الدولة المالية المتأتية من المعاليم الديوانية والموارد الجبائية،

- عجز الحساب الجاري خاصة وأنّ مداخيل العملة الصعبة المتأتية من السياحة كانت شبه منعدمة،

- صعوبة تعبئة الموارد المالية المتأتية من الإقتراض الخارجي نظرا لشحّ السيولة التي طالت بقية الدول.

وحسب دراسة قام بها المعهد التونسي للقدرة التنافسية والدراسات الكمية[1]، يتوقع تراجع الناتج المحلي الإجمالي بـ 46,6 % بالأسعار الجارية خلال الثلاثي الثاني من سنة 2020 مقارنة بالثلاثي الأول من سنة 2020. حيث سيكون القطاع الصناعي الأكثر تضرّرا وسيشهد تراجعا بـ 52,7- % يليه مباشرة قطاع الخدمات 49 - % ثم القطاع الفلاحي 16,2- %.

ويعود تراجع القطاع الصناعي خلال الثلاثي الثاني من سنة 2020 أساسا إلى تراجع قطاع النسيج والملابس والأحذية وتأثر قطاع الصناعات الميكانيكية والكهربائية بالتدابير الوقائية المتّخذة لمجابهة الوضع الوبائي في تونس وفي بقية دول العالم فضلا عن بطئ نموّ هذا القطاع في السنة الفارطة بسبب انخفاض الطلب الخارجي على إنتاجه.

كما سجّل قطاع الخدمات تراجعا خلال نفس الفترة نظرا لـ:

- إنخفاض عائدات السياحة بنحو 30 % بعد غلق الحدود الدولية وإلغاء جميع الحجوزات السياحية،

- تراجع عائدات النقل على الرغم من التواصل الجزئي لنشاط نقل البضائع،

- تأثر كبير لتجارة الجملة والتفصيل بعد توقّف المؤسسات الاقتصادية عن النشاط بإستثناء تجارة المواد الغذائية،

- تراجع إستهلاك المنتوجات البترولية بسبب غلق المصانع ومنع الجولان، حيث بلغ الإستهلاك أقل من 21 % في مارس 2020 مقارنة بمارس 2019 وإنخفض الطلب على الكهرباء والغاز الطبيعي والبنزين والديزل وزيت الوقود على التوالي بنسبة 28 % و26 % و74 % و56 % و90 % حسب إحصائيات وزارة الصناعة والطاقة والمناجم،

1)دراسة حول «تأثير «الكوفيد 19» على الاقتصاد التونسي والنظام الفلاحي والغذائي وعلى الأسر»- المعهد التونسي للقدرة التنافسية والدراسات الكمية، ماي 2020

- خسائر بلغت 5 % شهدتها مؤسسات قطاع التعليم الخاص،

- إنخفاض التجارة الخارجية بسبب إغلاق الحدود التونسية ولا سيّما التجارة مع فرنسا وإيطاليا وألمانيا والصين. وانخفض إجمالي الصادرات والواردات في مارس على التوالي بنسبة 30 % و27 %، كما سجلت تجارة المنتوجات الطازجة بما في ذلك الأسماك إنخفاض كبير في الصادرات بسبب القيود التي فرضها الإتحاد الأوروبي على وارداته من السلع والبضائع. وقد قدرت الخسائر على صادرات الأسماك في مارس بـ 652 طن بقيمة 13,3 مليون دينار تونسي،

ورغم أنّ القطاع الفلاحي كان من بين القطاعات التي أستثنيت من الحجر الصحي حيث تواصل النشاط الفلاحي وكل منظومة سلسلة الغذاء من المنتج إلى المصنع بصفة عادية بما في ذلك نشاط تجار الأسمدة والمبيدات وبإستثناء قطاع الصيد البحري بالنسبة لمراكب الصيد الكبيرة التي تشغل عدد هام من البحارة، إلاّ أنّ تداعيات وباء «كورونا» قد أثرت على منظومات القطاع الفلاحي بسبب تراجع الإستهلاك خاصّة مع إغلاق النزل والمطاعم وضعف التصدير نحو عدد من الأسواق نتيجة شلل شبه كلي للنقل البحري والجوي وذلك رغم إحداث خط بحري نحو القطر الليبي لتصدير المواد الفلاحية والتصدير نحو السوق الخليجية عبر النقل الجوي ومواصلة التصدير نحو السوق الأوروبية لكن بنسق ضعيف أقل من السابق. وهو ما تسبّب في ارتفاع المخزون لدى الفلاح وتكبّده لخسائر فادحة. ولم تشمل أزمة القطاع الفلاحي الخضر والغلال فقط بل وأيضا البيض والدواجن واللحوم. كما لا تتعلق تداعيات وباء «كورونا» على القطاع الفلاحي بإرتفاع المخزون فحسب بل كذلك بإضطراب مسالك التوزيع لبعض المواد الغذائية الأساسية مثل السميد والدقيق والسكر والزيوت ومنتجات الألبان.

وفي ظلّ هذا الظرف الإستثنائي، إتّسم أداء الصناديق الخاصة خلال الستّة أشهر الأولى من سنة 2020 مقارنة بنفس الفترة من سنة 2019 بما يلي:

- تراجع موارد الصناديق الخاصة من 867039 أد خلال السداسي الأول من سنة 2019 إلى 851716 أد خلال نفس الفترة من سنة 2020 نتيجة إنخفاض حجم الفوائض المنقولة من تصرّف سنة 2019 إلى تصرّف سنة 2020 بإعتبار أهمية تدخلات الصناديق الخاصة لسنة 2019 بالإضافة إلى ضعف منحة الدولة المحالة من ميزانية الدولة لفائدة هذه الصناديق خلال السداسي الأول من سنة 2020 مقارنة بنفس الفترة من سنة 2019 بسبب التدابير التي أقرتها الدولة لإحتواء فيروس «كورونا» من ذلك الحجر الصّحي الشامل وصدور المرسوم عدد 13 بتاريخ 27 أفريل 2020 المتعلق بمراجعة الآجال الخاصة بإنجاز الإستثمار والإنتفاع بالحوافز،

- تطوّر نفقات الصناديق الخاصة من 119687 أد خلال السداسي الأول من سنة 2019 إلى 150645 أد خلال نفس الفترة من سنة 2020 أي بنسبة تطوّر بـ 25,9 % نتيجة تطوّر نفقات الصندوق الوطني للضمان المتعلقة بتعويض أصل القروض البنكية غير القابلة للإسترجاع والتكفل بالفوائض الناجمة عن إعادة جدولة القروض الفلاحية عند حدوث جفاف بالإضافة إلى تسوية متخلدات صندوق تغطية مخاطر الصرف تجاه البنوك والمؤسسات المالية وتقدّم نسق صرف التعويضات لفائدة المؤسسات المتضررة

من الفيضانات المسجّلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018 على موارد صندوق ضمان المؤمن لهم.

وستكتسي سنة 2021 أهمية بالغة في مسار الإنقاذ الاقتصادي لإستعادة النشاط في جلّ القطاعات خاصة القطاعات الأكثر تضرّرا من تداعيات وباء «كورونا» وإعداد التوجّهات الاقتصادية الجديدة التي سيتمّ تضمينها بخطة الإنقاذ الاقتصادي لمرحلة ما بعد «كورونا».

وفي هذا الإطار، سيتركز العمل سنة 2021 على الرفع من نجاعة تدخلات الصناديق الخاصة من خلال تعبئة الموارد المالية اللازمة لفائدتها وترشيد إسناد الحوافز بهدف تنمية الإستثمار في القطاعات ذات الأولوية وتشجيع المؤسسات الناشطة ضمن المنظومات الاقتصادية والرفع من المحتوى التكنولوجي للإقتصاد الوطني ودعم إحداث المشاريع بمناطق التنمية الجهوية بالتوازي مع مواصلة تبسيط شروط وإجراءات وآجال إسناد تراخيص تعاطي الأنشطة الاقتصادية وذلك تماشيا مع متطلبات المنظومة التمويلية الجديدة التي أقرّها القانون الجديد للإستثمار عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016.

كما سيكون للصناديق الخاصة دور محوري في تمويل آليات الضمان وتغطية المخاطر الناجمة عن:

- التغيرات المناخية التي عرفتها البلاد خلال سنتي 2018 و2019 (فيضانات، جفاف) والتوقعات بضعف صابة الحبوب وصابة الزيتون للموسم الفلاحي 2020 - 2021 مقارنة بالموسم الفلاحي 2019 - 2020،

- عجز باعثي المشاريع وأصحاب المؤسسات الصغرى والمتوسطة عن سداد قروضهم البنكية خاصة في القطاع الفلاحي بسبب تدهور رقم معاملاتهم نتيجة تداعيات وباء «كورونا».

المحور الأول
تطوّر نشاط الصناديق الخاصة خلال الفترة
2017 - 2021

للنظر في مدى توفّق الصناديق الخاصة في الإضطلاع بالتدخلات الموكولة إليها وفي نجاعة نظام حوكمتها ومدى تحقيقها للأهداف المرسومة لها، تمّ متابعة تطوّر نشاط الصناديق الخاصة خلال الفترة 2017 - 2021 بالاستناد إلى جملة الموارد المعبئة وتقييم نفقاتها والمشاريع والأنشطة والمبادرات التي تم إنجازها وتمويلها من قبل هذه الصناديق.

1 - النتائج المسجّلة خلال الفترة 2017 - 2019:

حققت الصناديق الخاصة موارد بـ 1191036 أد سنة 2019 مقابل 919112 أد سنة 2018 و817984 أد سنة 2017 أي بمعدل تطور سنوي إيجابي 20,7 % خلال الفترة 2017 - 2019،

ويرجع تطوّر موارد الصناديق الخاصة إلى:

- أهمية الفوائض المنقولة من التصرّف السابق حيث بلغت 675627 أد سنة 2019 مقابل 570856 أد سنة 2018 و492741 أد سنة 2017،

- الترفيع في منحة الدولة المحالة إلى الصناديق الخاصة حيث بلغت 209864 أد سنة 2019 مقابل 129137 أد سنة 2018 و128194 أد سنة 2017،

- الزيادة في تعبئة الموارد الذاتية حيث بلغت الموارد الذاتية 305545 أد سنة 2019 مقابل 219119 أد سنة 2018 و197049 أد سنة 2018.

كما بلغت جملة نفقات الصناديق الخاصة 409730 أد سنة 2019 مقابل 248053 أد سنة 2018 و243961 أد سنة 2017 أي بمعدل تطور سنوي إيجابي 29,6 %خلال الفترة 2017 - 2019،

ويفسّر التطور الهام لنفقات الصناديق الخاصة بـ:

- أهمية الإمتيازات والتشجيعات المسندة للإستثمارات الخاصة في إطار القانون الجديد للإستثمار،

- عودة نشاط الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى بعد صدور أمر حكومي جديد منظّم لتدخلاته عدد 57 لسنة 2019 مؤرخ في 21 جانفي 2019،

- تسوية جزء من متخلدات صندوق ضمان مخاطر الصرف تجاه البنوك والمؤسسات المالية بعد إقرار الترفيع في موارده،

- شروع صندوق ضمان المؤمن لهم في صرف التعويضات لفائدة المؤسسات المتضررة من الفيضانات المسجّلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018.

وتتوزع إنجازات الموارد والنفقات للصناديق الخاصة خلال الفترة 2017 - 2019 كما يلي:

الوحدة : ألف دينار

	انجازات 2017		انجازات 2018		انجازات 2019	
	الموارد	النفقات	الموارد	النفقات	الموارد	النفقات
- صندوق التطوير واللامركزية الصناعية	54804	39571	38266	27140	74928	40889
- الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى	25878	17142	21389	1767	37323	17770
- الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري	44029	20270	46726	22131	36475	26396
- الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية)	67699	48682	90317	60503	147934	126995
- صندوق النهوض بقطاع الزيتون	1850	629	1594	674	920	738
- الصندوق الوطني للضمان	457542	4215	502465	3143	556945	4723
- صندوق تغطية مخاطر الصرف	107725	107725	127157	127157	185556	185556
- صندوق ضمان المؤمن لهم	58457	5727	70675	5538	87032	6663
- صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية	-	-	523	-	43923	-
- صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار	-	-	20000	-	20000	-
الجملة	817984	243961	919112	248053	1191036	409730

وبذلك، تجاوزت جملة الموارد المحققة للصناديق الخاصة بكثير جملة تدخلاتها خلال الفترة 2017 - 2019 كما يبيّنه الرسم البياني التالي:

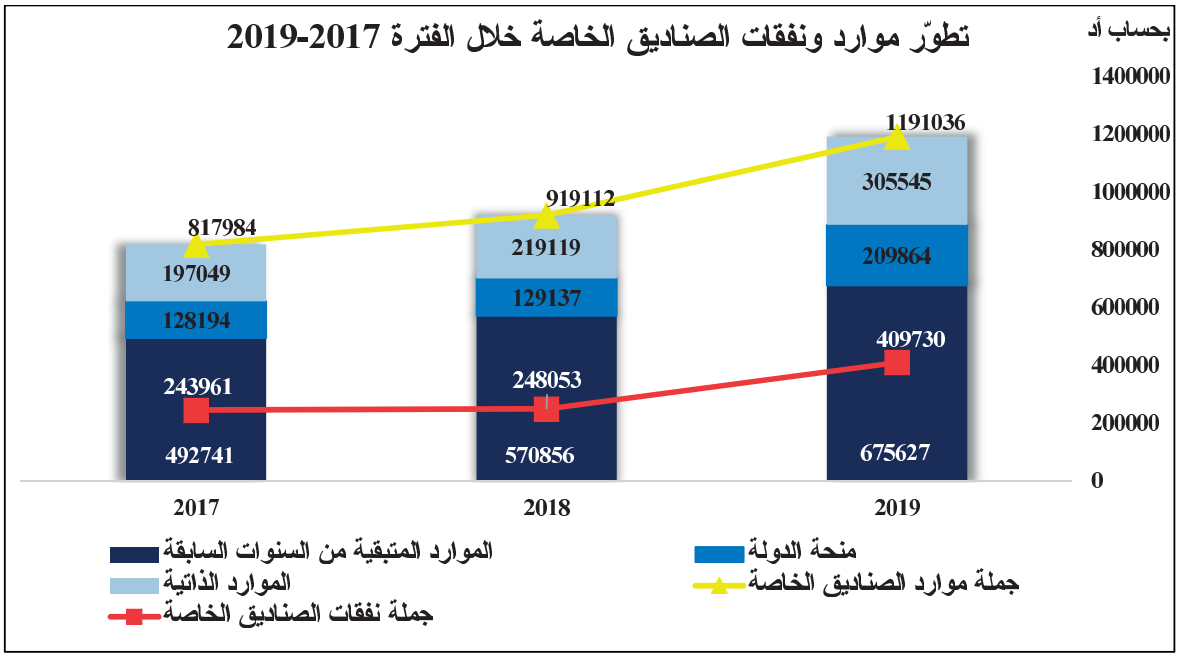

صندوق التطوير واللامركزية الصناعية

يتدخل صندوق التطوير واللامركزية الصناعية قصد:

- تمويل مشاريع الإحداث والتوسعة للمؤسسات الصغرى والمتوسطة في أنشطة الصناعات المعملية والصناعات التقليدية وبعض أنشطة الخدمات المرتبطة بالصناعة،

- حفز الاستثمار في الميدان الصناعي بمناطق تشجيع التنمية الجهوية،

- تمويل نشاط مركز المساندة لبعث المؤسساتالمحدث لدى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد.

وقد إتّسمت سنة 2019 بحسن تطبيق مقتضيات منظومة تحرير الإستثمار على مستوى الإجراءات والآجال وبالتوفّق في تركيز هياكل الحوكمة. وهو ما يفسّر الإرتفاع الملحوظ لتدخلات الصندوق سنة 2019 إذ بلغت 40889 أد مقابل 27140 أد سنة 2018 و39571 أد سنة 2017. وبالتوازي، تطوّرت موارد الصندوق حيث بلغت 74928 أد سنة 2019 مقابل 38266 أد و54804 أد على التوالي سنتي 2018 و2017 نتيجة الترفيع في منحة الدولة المحالة للصندوق للإيفاء بتعهداته تجاه المستثمرين.

	2017	2018	2019
جملة موارد الصندوق (أد)	**54804**	**38266**	**74928**
الإعتمادات السنوية المحالة للصندوق من ميزانية الدولة (أد)	49000	20000	60000
الإستخلاصات بعنوان الإعتمادات والفوائض وخطايا التأخير (أد)	588	980	485
الإستخلاصات بعنوان التفويت في المساهمات والقيمة الزائدة وخطايا التأخير(أد)	3052	1736	3072
المبالغ المتأتية من إسترجاع الإمتيازات المسحوبة (أد)	356	133	246
الرصيد المتبقي من سنوات سابقة (أد)	1808	15417	11125
جملة تدخلات الصندوق (أد)	**39571**	**27140**	**40889**
مبالغ الإعتمادات الواجب إرجاعها المسندة إلى الباعثين (أد) (*)	868	62	28
مبالغ المساهمات المسندة إلى الباعثين (أد)	6563	2926	3999
مبالغ المنح المسندة إلى الباعثين (أد)	29810	22726	35732
منها منحة التشجيع على التنمية الجهوية (أد)	24381	17082	31166
منحة للقطاعات ذات الأولوية (أد)	-	-	363
منحة الاستثمار لفائدة المشاريع ذات الأهمية الوطنية أد (**)	-	-	-
منحة بعنوان المساهمة في تكلفة أشغال البنية الأساسية والمحالة إلى الوكالة العقارية الصناعية والقطب التنموي بقفصة أد	4142	4820	2202
النفقات المتعلقة بتمويل نشاط مركز المساندة لبعث المؤسسات(أد)	2086	1426	1068
نفقات أخرى (عمولات تصرف،...)	244	-	62
عدد المشاريع المتحصّلة على تمويلات الصندوق	**204**	**129**	**226**
منها عدد المشاريع المتحصّلة على منحة بعنوان التشجيع على التنمية الجهوية	152	108	195
عدد المشاريع المتحصّلة على منحة القطاعات ذات الأولوية	-	-	4

المصدر: البنك المركزي التونسي

(*) تمّ إلغاء هذا الامتياز بمقتضى قانون الاستثمار الجديد وهو ما يفسّر تراجع المبالغ المتعلقة به

(**) لم يسند هذا الإمتياز سنة 2019 في إنتظار إصدار الأوامر الحكومية المتعلقة بإسناد المنح المصادق عليها المجلس الأعلى للإستثمار لفائدة 9 مستثمرين بما قدره 76 م د.

ساهم صندوق التطوير واللامركزية الصناعية خلال الفترة 2017 - 2019 في تمويل 559 مؤسسة بإمتيازات مالية فاقت 102,7 م د منها 88,2 م د في شكل منح و13,5 م د مساهمات في رأس المال و1,0 م د إعتماد مالي واجب إرجاعه. كما ساهم الصندوق خلال نفس الفترة وفى اطار أحد أهمّ تدخلاته في تمويل 732 حملة تحسيسية وتظاهرة قامت بها وكالة النهوض بالصناعة والتجديد لفائدة الباعثين والهياكل المموّلة للمشاريع (بنوك، شركات استثمار ذات رأس مال تنمية، ...) بالإضافة إلى تكوين 3335 باعث مشروع ومرافقة 1102 باعث مشروع.

ويبيّن الرسم البياني التالي تطوّر الإمتيازات المالية المسندة إلى الباعثين وعدد المشاريع المموّلة :

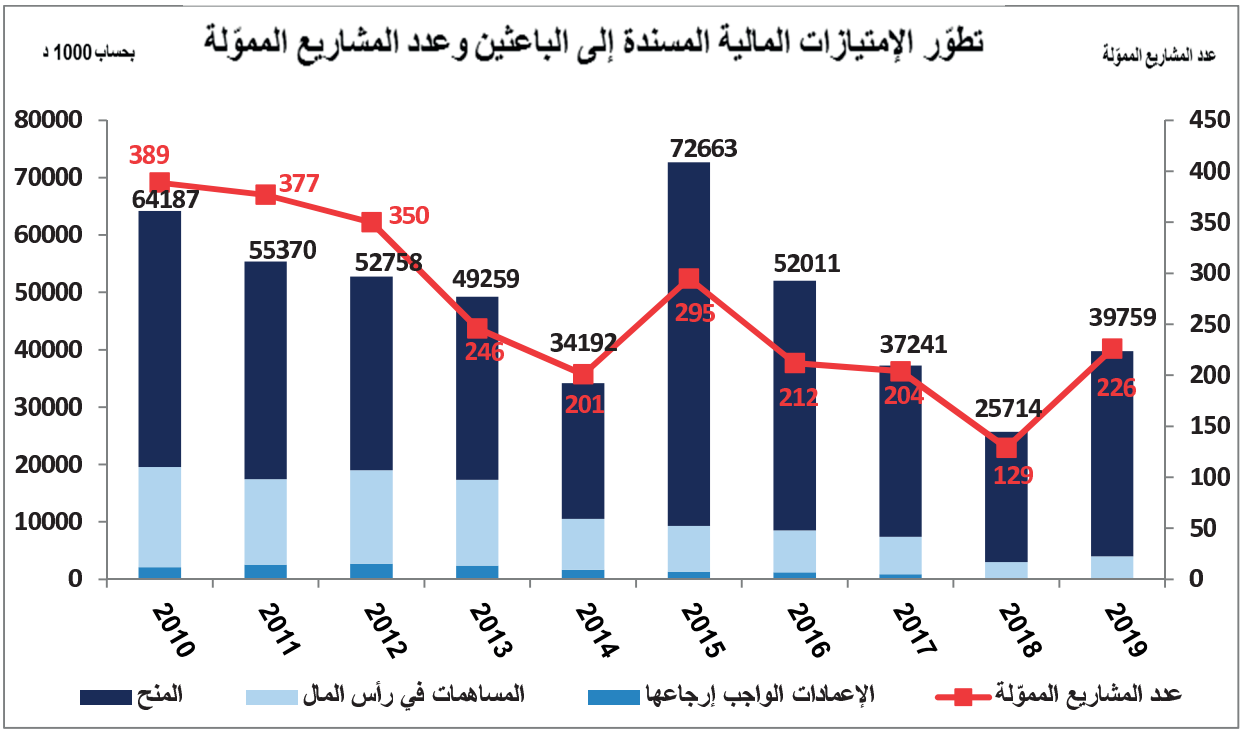

حافظت الإستثمارات في قطاع الصناعات الفلاحية والغذائية على إستئثارها بالنصيب الأكبر من تدخلات الصندوق (46,4 %) تليها الإستثمارات في الصناعات المختلفة (17,8 %) والإستثمارات في قطاع الصناعات الكيميائية (10,0%) وفي قطاع البناء والخزف والبلور (9,1%) وهو مؤشر على أهمية الامتيازات الممنوحة في إطار قانون الاستثمار الجديد لهذه القطاعات من جهة وعلى التطور المطّرد الذى تشهده هذه القطاعات التي تساهم بصورة كبيرة في الرفع في القيمة المضافة وإحداث مواطن الشغل ودفع النمو وخلق الثروة.

في حين تراجع نصيب الإستثمارات في قطاع الصناعات الميكانيكية والكهربائية من18,0 % من جملة تدخلات الصندوق سنة 2018 و15,6 % سنة 2017 إلى 6,3 % سنة 2019 ولعلّ ذلك يرجع إلى الركود الذي شهده هذا القطاع نتيجة تراجع الطلب الخارجي.

وتتوزّع الإمتيازات المالية المسندة إلى الباعثين حسب القطاعات كما يلي:

الوحدة : ألف دينار

القطاع	2017	2018	2019
تدخلات الصندوق المسندة إلى الباعثين	**33099**	**20894**	**37557**
الصناعات الفلاحية والغذائية	12880	6533	18461
مواد البناء والخزف والبلور	2167	1940	3613
الصناعات الكيميائية	3223	2810	3981
صناعات النسيج والملابس والجلد	2206	1544	1704
الصناعات الميكانيكية والكهربائية	5818	4623	2487
أنشطة الخدمات المرتبطة بالصناعة	264	295	241
صناعات مختلفة	6541	3149	7070
تدخلات الصندوق المحالة إلى الوكالة العقارية الصناعية والقطب التنموي بقفصة بعنوان المساهمة في تكلفة أشغال البنية الأساسية	**4142**	**4820**	**2202**
الجملة العامة	37241	**25714**	**39759**

المصدر: البنك المركزي التونسي

يبرز الملحق عدد 1 حول التوزيع الجهوي للإمتيازات المسندة إلى الباعثين على موارد الصندوق، إستئثار إقليم الوسط الغربي بـ 43,6 % من الإمتيازات المسندة إلى الباعثين لسنة 2019 يليه إقليم الجنوب بـ 16,5%. وتتوزّع الإمتيازات المالية لسنة 2019 بين بقية الأقاليم والولايات المنتفعة بالنصيب الأوفر منها على النحو التالي:

إقليم الوسط الغربي: 17,318 م د (43,6 %) وخاصة بولايتي القيروان وسيدي بوزيد،

إقليم الجنوب: 6,543 م د (16,5 %) وخاصة بولايات قفصة ومدنين وتوزر،

إقليم الشمال الغربي: 6,283 م د (15,8%) وخاصة بولايتي سليانة وباجة،

إقليم الشمال الشرقي: 4,751 م د (11,9%) وخاصة بولاية زغوان،

إقليم الوسط الشرقي: 2,662 م د (6,7%) وخاصة بولايتي صفاقس والمهدية،

الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى

يعتبر الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية أحد أهمّ الآليات التي تعتمدها الدولة قصد:

- توفير التمويل الذاتي الذي يمثّل أهمّ العوائق التي تعترض باعثي المشاريع في مجالات الصناعات التقليدية والمهن الصغرى عند الانتصاب للحساب الخاص،

- النهوض بالعمل المستقل والتشجيع على بعث أو توسعة مؤسسات صغرى في مجالات الصناعات التقليدية والمهن الصغرى.

وتبرز أهمية هذه الآلية في حجم تدخلاتها المالية وعدد المنتفعين بها. وقد شهدت نفقات الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى إرتفاعا ملحوظا سنة 2019 مقارنة بسنة 2018. حيث بلغت 17770 أد سنة 2019 مقابل 1767 أد سنة 2018 و17142 أد سنة 2017. وتجدر الإشارة إلى أنّ ضعف تدخلات الصندوق لسنة 2018 يرجع أنذاك إلى إيقاف العمل بتدخلات الصندوق والإقتصار على إستكمال تمويل المشاريع المتحصّلة على موافقة البنك قبل غرّة أفريل 2017 والتي دخلت طور النشاط الفعلي في أجل أقصاه 6 أشهر طبقا لمقتضيات القانون الجديد للإستثمار. وقصد تجاوز الإشكاليات التي تعترض باعثي المشاريع والمتعلقة أساسا بتوفير جزء من التمويل الذاتي المستوجب، تمّ إصدار الأمر الحكومي عدد 57 لسنة 2019 المؤرخ في 21 جانفي 2019 كإطار قانوني جديد منظّم لتدخلات الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى. كما تعتبر تدخلات الصندوق لسنة 2019 دون المأمول مقارنة بتدخلات الصندوق للسنوات 2016 و2015 و2014 و2013 وذلك رغم توفير موارد هامّة لفائدته سنة 2019. حيث بلغت موارد الصندوق 37323 أد سنة 2019 مقابل 21389 أد و25878 أد على التوالي سنتي 2018 و2017.

ويعود تطوّر موارد الصندوق إلى أهمية الرصيد المتبقي من السنوات السابقة في حساب الصندوق المفتوح لدى البنك المركزي التونسي فضلا إلى تطوّر الإستخلاصات بعنوان الإعتماد الواجب إرجاعه.

	2017	2018	2019
جملة موارد الصندوق (أد)	**25878**	**21389**	**37323**
الإعتمادات السنوية المحالة للبنك المركزي التونسي(أد)	8000	-	-
الإستخلاصات بعنوان الإعتمادات المسندة إلى الباعثين(أد)	12153	14395	15215
الإستخلاصات بعنوان قرض الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي (أد)	22	26	9
فوائد التأخير المستخلصة من الباعثين (أد)	551	723	710
خطايا التأخير المستخلصة من البنوك (أد)	5	5	-
الرصيد المتبقي من السنة السابقة لدى البنك المركزي التونسي(أد)	5147	6240	21389
المبالغ المحالة من البنك المركزي التونسي إلى البنوك دون اعتبار تسبقات البنوك والرصيد المتبقي لديها من السنة السابقة (أد)	**19638**	**-**	**29500**
جملة تدخلات الصندوق (أد)	**17142**	**1767**	**17770**
مبالغ الإعتمادات الواجب إرجاعها المسندة إلى الباعثين (أد)	**15749**	**1767**	**17770**
منح الإستثمار المسندة إلى الباعثين وعمولات التصرف (أد)	**1393**	**-**	**-**
عدد المشاريع المموّلة على موارد الصندوق	**1459**	**308**	**1482**
عدد مواطن الشغل المصرّح بها	**2818**	**596**	**2779**
حجم الاستثمارات المموّلة على موارد الصندوق (أد)	**49106**	**5246**	**58971**
منها : قروض بنكية (أد)	**29463**	**3148**	**35383**
: مساهمة الباعث (أد)	**3893**	**331**	**5818**

المصدر: البنك المركزي التونسي

يمكّن الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى من تمويل ما يناهز 2000 مشروعا سنويا في مجال الصناعات التقليدية والمهن الصغرى وذلك على الموارد المالية الراجعة له وعلى الموارد العادية للبنوك في شكل تسبقات.

وقد بلغ عدد المشاريع المموّلة على موارد الصندوق 3249 مشروع خلال الفترة 2017 - 2019 مكّنت من إحداث 6193 موطن شغل. وقد بلغ حجم الإستثمارات المموّلة على موارد الصندوق خلال هذه الفترة 113,323 م د منها 67,994 م د في شكل قروض بنكية و36,679 م د على موارد الصندوق و8,650 م د في شكل تمويل ذاتي.

ويبرز الرسم البياني التالي تطوّر تدخلات الصندوق وعدد المشاريع المموّلة:

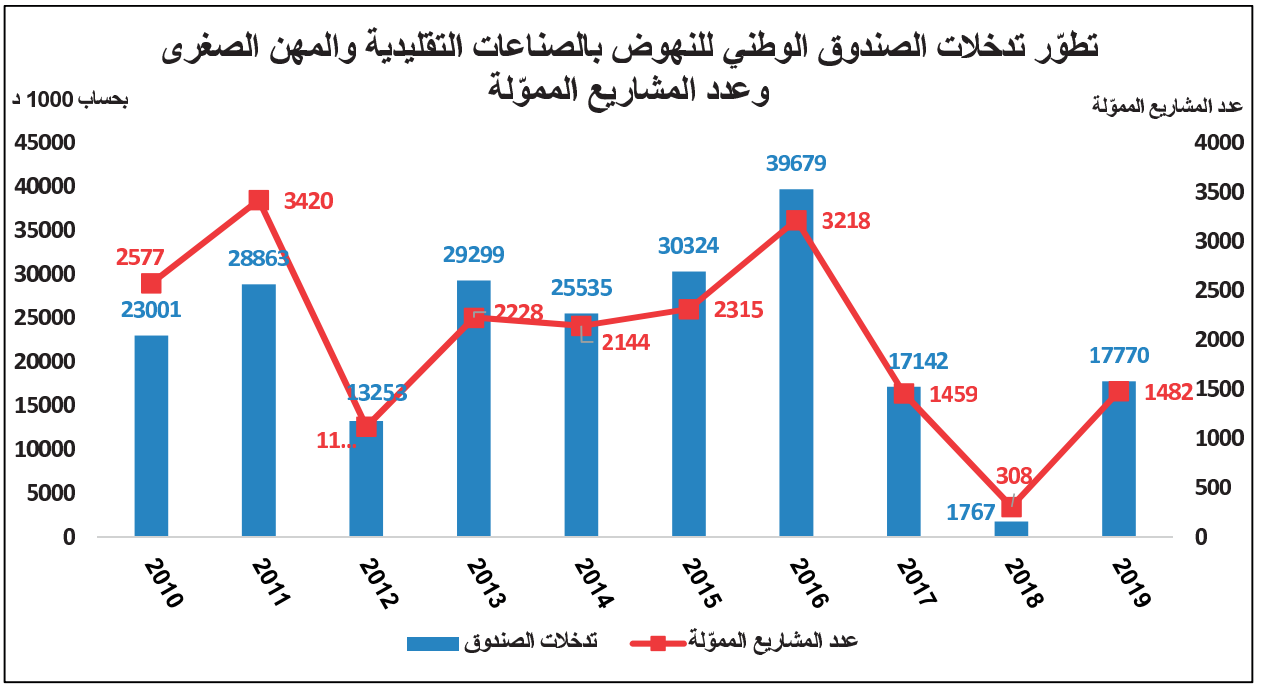

حافظت أنشطة المهن الصغرى على إستئثارها بالنصيب الأوفر من تدخلات الصندوق (98,3 % من جملة التدخلات سنة 2019) وخاصة حرف الخدمات المختلفة والمهن الصغرى في قطاع الصناعات الغذائية والمهن شبه الطبية وحرف الخدمات المرتبطة بالصيانة والحرف الصغرى في قطاع الصناعات المعدنية والميكانيكية والكهربائية ومهن صناعة الخشب والحلفاء والسعف. ولعلّ الركود الذي يشهده قطاع الصناعات التقليدية وغلاء أسعار المواد الأولية وضعف الإقبال على شراء المنتوجات الحرفية فضلا عن ضعف الترويج تعتبر من أهم الأسباب التي أدّت إلى تراجع الإستثمار في هذا القطاع. وهو ما يستوجب مزيد العناية والإحاطة بهذا القطاع بإعتبار دوره في تواصل المخزون الثقافي الوطني.

النشاط	2017		2018		2019	
	عدد المشاريع المموّلة على موارد الصندوق	مبلغ الإعتماد الواجب إرجاعه المسند (أد)	عدد المشاريع المموّلة على موارد الصندوق	مبلغ الإعتماد الواجب إرجاعه المسند (أد)	عدد المشاريع المموّلة على موارد الصندوق	مبلغ الإعتماد الواجب إرجاعه المسند (أد)
الصناعات التقليدية	38	335	13	65	33	305
المهن الصغرى	1421	15414	295	1702	1449	17465
الجملة	1459	15749	308	1767	1482	17770

المصدر: البنك المركزي التونسي

ويشير الملحق عدد 2 حول التوزيع الجهوي لتدخلات الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى، إلى أنّ إقليم الشمال الشرقي قد حظي بـ 40,8 % من تدخلات الصندوق لسنة 2019 يليه إقليم الوسط الشرقي بـ 23,7 %. وتوزع تدخلات الصندوق لسنة 2019 بين بقية الأقاليم والولايات المنتفعة بالنصيب الأوفر منها على النحو التالي:

إقليم الشمال الشرقي: 7,245 م د (40,8 %) وخاصة بولايات تونس ومنوبة ونابل وبن عروس،

إقليم الوسط الشرقي:4,204 م د (23,7%) وخاصة بولايات صفاقس والمنستير وسوسة،

إقليم الجنوب: 2,663 م د (15,0%) وخاصة بولايات مدنين وقابس وتطاوين وقفصة،

إقليم الوسط الغربي: 2,205 م د (12,4%) وخاصة بولايتي القصرين وسيدي بوزيد،

إقليم الشمال الغربي: 1,453 م د (8,2%) وخاصة بولايتي جندوبة وباجة،

الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري

تستند إستراتيجية النهوض بالتنمية الفلاحية على تشجيع الإستثمار الخاص الهادف إلى النهوض بالإنتاج وتحسين الإنتاجية في قطاعي الفلاحة والصيد البحري. وفي هذا الإطار، كان للصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري دور هام في تحقيق أهداف السياسة التنموية للقطاع خاصّة تخفيض العجز الغذائي وتحسين ظروف العيش والتشغيل في الوسط الريفي وذلك من خلال تمويل المشاريع الفلاحية ومشاريع الصيد البحري ومشاريع تربية الأحياء المائية وكذلك الإستثمارات التي تنجزها الشركات التعاونية للخدمات الفلاحية ومجامع التنمية في قطاع الفلاحة والصيد البحري.

وقد عرفت تدخلات الصندوق إرتفاعا هاما سنة 2019 حيث بلغت 26396 أد مقابل 22131 أد سنة 2018 و20270 أد سنة 2017. في حين أنّ موارده عرفت تراجعا ملحوظا سنة 2019 حيث بلغت 36475 أد مقابل 46726 أد سنة 2018 و44029 أد سنة 2017. ويرجع ذلك إلى ضعف الإعتمادات المحالة إلى الصندوق من ميزانية الدولة لسنة 2019.

2019	2018	2017	
36475	**46726**	**44029**	**جملة الإعتمادات المرصودة للصندوق (أد)**
7500	**(*)17812**	**21994**	**الإعتمادات السنوية المحالة لحساب الصندوق المفتوح لدى البنك الوطني الفلاحي(أد)**
-	**1500**	**-**	**الإعتمادات السنوية المحالة لحساب الصندوق المفتوح لدى البنك التونسي للتضامن(أد)**
3560	**2809**	**2739**	**مبالغ الإستخلاصات (أد)**
2924	2292	2299	إستخلاص أصل القروض عن طريق البنك الوطني الفلاحي
468	330	274	إستخلاص فوائض القروض عن طريق البنك الوطني الفلاحي
137	152	119	إستخلاص أصل القروض عن طريق البنك التونسي للتضامن
31	35	47	إستخلاص فوائض القروض عن طريق البنك التونسي للتضامن
24958	**22631**	**15668**	**الرصيد المتبقي من السنة السابقة لدى البنك الوطني الفلاحي (أد)**
457	**1974**	**3628**	**الرصيد المتبقي من السنة السابقة لدى البنك التونسي للتضامن (أد)**
26396	**22131**	**20270**	**جملة تدخلات الصندوق (أد)**
4578	**3931**	**3659**	**مبالغ القروض المسندة (أد)**
3904	3741	3145	القروض الموسمية المؤطرة المسندة عن طريق البنك الوطني الفلاحي (أد)
601	117	425	القروض المتوسطة الاجل المسندة عن طريق البنك الوطني الفلاحي (أد)
-	-	78	القروض المتوسطة الاجل المسندة عن طريق البنك التونسي للتضامن (أد)
73	73	2	القروض طويلة الاجل المسندة عن طريق البنك الوطني الفلاحي (أد)
21818	**18200**	**16611**	**مبالغ المنح المسندة (أد)**
20997	14996	14878	المنح المسندة عن طريق البنك الوطني الفلاحي (أد)
821	3204	1733	المنح المسندة عن طريق البنك التونسي للتضامن (أد)
-	**-**	**40271**	**مبالغ القروض الفلاحية المتخلى عنها من قبل الدولة (أد)**
36319	**34567**	**32904**	**مبالغ القروض الفلاحية غير المستخلصة (أد)**
5402	**5372**	**5277**	**مبالغ القروض الفلاحية في طور التقاضي (أد)**

المصدر: البنك الوطني الفلاحي، البنك التونسي للتضامن

(*) تمّ سنة 2018 تحويل إعتماد بـ 694 أد من الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري إلى صندوق النهوض بقطاع الزيتون.

ويبين الرسم البياني الموالي تطوّر الموارد المرصودة للصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري. غير أنّ تدخلات الصندوق تبقى ضعيفة مقارنة بموارده.

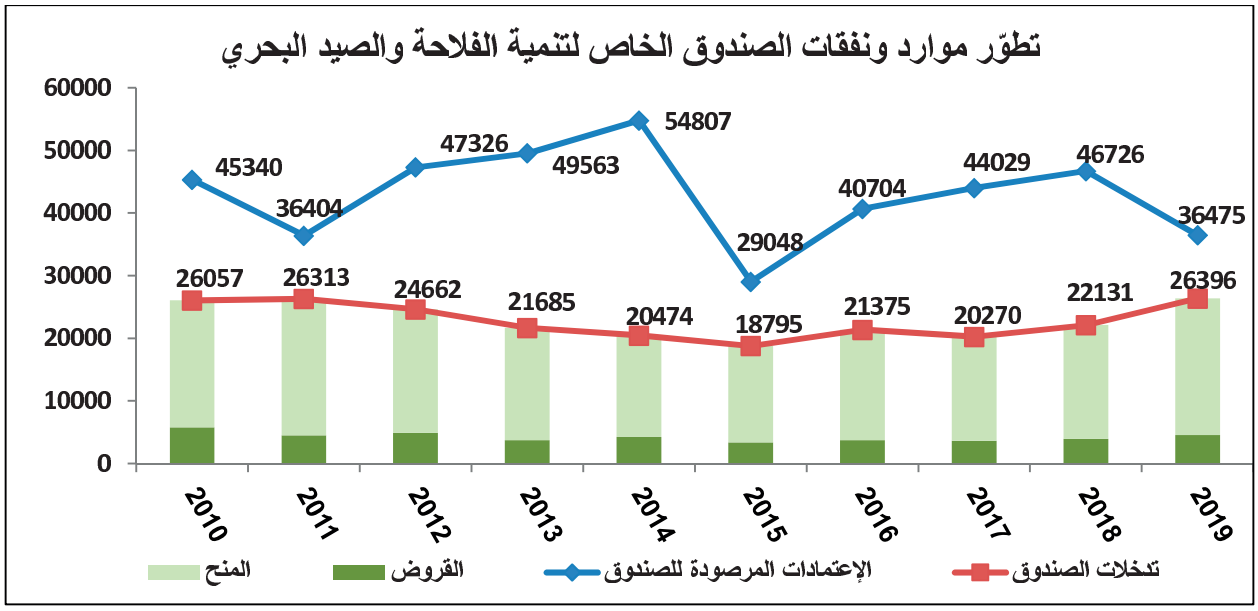

حظي إقليم الجنوب بالنصيب الأوفر من تدخلات الصندوق 42,9 % من جملة التدخلات لسنة 2019، يليه إقليم الشمال الشرقي بـ 19,9 % وفقا للملحق عدد 3 حول التوزيع الجهوي لتدخلات الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري لسنة 2019. وتتوزع تدخلات الصندوق لسنة 2019 بين بقية الأقاليم والولايات المنتفعة بالنصيب الأوفر منها على النحو التالي:

إقليم الجنوب: 11,312 م د (42,9 %) وخاصة بولايات توزر ومدنين وقبلي وتطاوين،

إقليم الشمال الشرقي: 5,264 م د (19,9%) وخاصة بولايتي بنزرت ونابل،

إقليم الوسط الغربي: 4,312 م د (16,3%) وخاصة بولايتي سيدي بوزيد والقصرين،

إقليم الشمال الغربي: 3,196 م د (12,1%) وخاصة بولاية سليانة،

إقليم الوسط الشرقي: 2,312 م د (8,8%) وخاصة بولايتي صفاقس والمهدية،

هذا وقد عرف الاستثمار الخاص الفلاحي تطوّرا ولاسيما بعد دخول قانون الاستثمار حيّز التنفيذ. حيث عرفت جلّ مؤشرات الاستثمار الفلاحي الخاص لصغار الفلاحين تطورا إيجابيا، حيث إرتفع عدد المستثمرين في القطاع الفلاحي المنتفعين بمنح الصندوق الخاص للتنمية الفلاحة والصيد البحري من 5875 سنة 2018 إلى 6631 سنة 2019 أي بنسبة تطوّر تساوي 12,9 %.

وتشير الإحصائيات الواردة بموقع واب وزارة الفلاحة والموارد المائية حول عمليات الإستثمار المصادق عليها من طرف لجان إسناد الإمتيازات إلى موفى نوفمبر 2019 إلى:

- إستئثار قطاع الري الفلاحي والإقتصاد في مياه الري وحفر الآبار بالنصيب الأكبر قرابة 50 % من العدد الجملي للمستثمرين. حيث يتوزع عدد المستثمرين على القطاعات كما يلي:

- الري الفلاحي : 50 %
- تنمية الأشجار : 12 %
- تربية الماشية : 11 %
- المحافظة على الغابات والتربة : 9 %
- معدات فلاحية : 8 %
- الصيد البحري : 5 %
- بناءات ريفية :5 %

- ارتفاع عدد المستثمرين من جنس الإناث في القطاع الفلاحي إلى موفى نوفمبر 2019 مقارنة بنفس الفترة لسنة 2018. ويمثل عدد المستثمرين من جنس الإناث في القطاع الفلاحي نسبة 7,5% من العدد الجملي للمستثمرين إلى موفى نوفمبر 2019.

- تجاوز حجم الاستثمارات الفلاحية الجملية لصغار الفلاحين (صنف أ) المصادق عليها من طرف لجان إسناد الإمتيازات88,4 م د إلى موفى نوفمبر 2019 مع تسجيل

ارتفاع طفيف مقارنة بنفس الفترة لسنة 2018 وتتوزع حسب هيكلة التمويل التالية:

- قرض بنكي: 0.7 م د (1 %)
- منحة الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية والصيد البحري: 35.4 م د (39 %)
- تمويل ذاتي: 52.4 م د (60 %)

ويوزع حجم الإستثمارات الفلاحية الجملية والبالغ 88,4 م د حسب القطاعات على النحو التالي:

- الري الفلاحي : 42 م د (48 %)
- معدات فلاحية : 19 م د (21 %)
- تربية الماشية : 8 م د (9 %)
- تنمية الأشجار : 7,2 م د (8 %)
- الصيد البحري :5,3 م د (6 %)
- بناءات ريفية :5 م د (6 %)
- المحافظة على الغابات والتربة: 2,5 م د (3 %)

الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية)

يساهم الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية) في تجسيم سياسة التنمية الفلاحية، خاصة تدعيم القدرة التنافسية لقطاعات الفلاحة والصيد البحري والخدمات المرتبطة بهما والرفع من جودة المنتوج والتحكم في التكلفة، وذلك من خلال تمويل:

- الامتيازات المسندة بمقتضى مجلة تشجيع الاستثمارات
- المنح المسندة بموجب نصوص تشريعية وترتيبية أخرى.

وقد تضاعفت تدخلات الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية) سنة 2019 مقارنة بسنة 2018 في ظلّ الشروع في إسناد الإمتيازات المالية الواردة بالقانون الجديد للإستثمار، حيث بلغت 126995 أد سنة 2019 مقابل 60503 أد سنة 2018 و48682 أد سنة 2017. وقد شمل تضاعف تدخلات الصندوق كلّ من مبالغ المنح المسندة وكذلك حجم القروض العقارية المسندة.

وبالتوازي عرفت موارد الصندوق تطوّرا هاما بـ 63,8 % سنة 2019 مقارنة بسنة 2018 نتيجة الترفيع في منحة الدولة المحالة للصندوق وتطوّر الإستخلاصات بعنوان الإعتمادات الواجب إرجاعها والفوائض فضلا عن أهمية الرصيد المتبقي من السنوات السابقة. وقد بلغت موارد الصندوق 147934 أد سنة 2019 مقابل 90317 أد سنة 2018 و67699 أد سنة 2017.

2019	2018	2017	
147934	**90317**	**67699**	**جملة الإعتمادات المرصودة للصندوق (أد)**
112364	69131	49200	الإعتمادات السنوية المحالة للصندوق (أد)
3161	3424	3017	الإستخلاصات بعنوان القروض العقارية والفوائض (أد)
610	119	146	الإستخلاصات بعنوان الإعتمادات الواجب إرجاعها والفوائض (أد)
-	-	1	إستخلاصات بقية البنوك بعنوان الإعتمادات الواجب إرجاعها والفوائض (أد)
-	-	-	الإستخلاصات بعنوان المساهمات والقيمة الزائدة (أد)
31799	17643	15335	الرصيد المتبقي من السنة السابقة (أد)
126995	**60503**	**48682**	**جملة تدخلات الصندوق (أد)**
112691	**50684**	**43877**	**مبالغ المنح المسندة (أد)**
112691	*50387*	42935	لفائدة الأفراد
-	*297*	942	الشركات التعاونية
1	**16**	**96**	**مبالغ الإعتمادات الواجب إرجاعها المسندة (أد)**
13777	**9625**	**4128**	**مبالغ القروض العقارية المسندة (أد)**
-	-	-	**مبالغ المساهمات المسندة (أد)**
526	**178**	**581**	**اعتمادات محالة إلى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد بعنوان مشاريع التحويل الأولي المندمجة (أد)**

المصدر: البنك الوطني الفلاحي

ويبين الرسم البياني الموالي تطوّر حجم الإمتيازات المالية المسندة إلى الباعثين على موارد الصندوق خاصة سنتي 2019 و2018 التي شهدت إرتفاعا هام في حجم المنح والقروض العقارية المسندة.

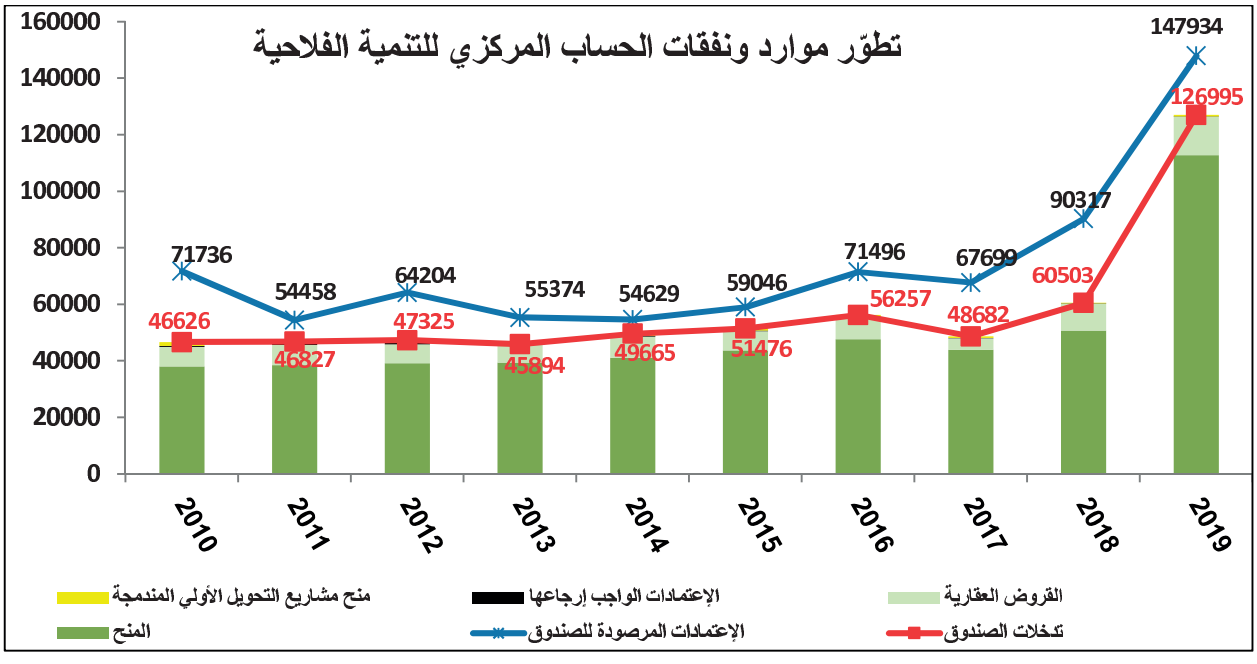

وقد مكنت تدخلات الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية) سنة 2019 من:

- إسناد منح لفائدة 3833 منتفع،
- إسناد قروض عقارية لفائدة 159 منتفع،

- إسناد منح لفائدة 7 مشاريع للتحويل الأولي المندمجة،
- إسناد إعتماد مالي واجب إرجاعه لفائدة 1 منتفع.

وتتوزع تدخلات الصندوق وفقا للملحق عدد 4 حول التوزيع الجهوي لتدخلات الحساب المركزي للتنمية الفلاحية لسنة 2019 بين الأقاليم والولايات المنتفعة بالنصيب الأوفر منها على النحو التالي:

إقليم الوسط الغربي: 45,438 م د (35,8 %) وخاصة بولايتي سيدي بوزيد والقيروان،

إقليم الجنوب :24,965 م د (19,7%) وخاصة بولايتي قفصة وقابس،

إقليم الوسط الشرقي: 19,857 م د (15,6%) وخاصة بولايات صفاقس والمنستير والمهدية،

إقليم الشمال الشرقي: 18,460 م د (14,5%) وخاصة بولايات نابل وبنزرت وزغوان،

إقليم الشمال الغربي: 18,274 م د (14,4%) وخاصة بولايات سليانة وباجة وجندوبة،

صندوق النهوض بقطاع الزيتون

في إطار النهوض بقطاع الزيتون وتنمية إنتاجه، يتدخل صندوق النهوض بقطاع الزيتون من خلال تمويل الأنشطة المتعلقة بتجديد الزياتين المسنّة وصيانة غابات الزياتين وتوسيع غراسة الزياتين وإقتناء المعدات والتجهيزات الخصوصية للزياتين بإستثناء الجرّارات الفلاحية.

وقد عرفت تدخلات الصندوق خلال الفترة 2017 - 2019 إرتفاعا طفيفا غير أنّها تبقى دون المأمول بالنظر إلى مدى تحقيق الأهداف المرجوة من إحداث الصندوق. كما تراجعت موارد الصندوق خلال نفس الفترة نظرا لضعف إستخلاص القروض المسندة وعدم إحالة منحة الدولة لفائدته.

2019	2018	2017	
920	**1594**	**1850**	**جملة الإعتمادات المرصودة للصندوق (أد)**
-	**496**	-	**الإعتمادات السنوية المحالة للصندوق (أد)**
1	**5**	**1**	**مبالغ الإستخلاصات (أد)**
1	4	-	إستخلاص أصل القروض (أد)
-	1	1	إستخلاص فوائض القروض (أد)
919	**895**	**1849**	**الرصيد المتبقي من السنة السابقة (أد)**
738	**674**	**629**	**حجم تدخلات الصندوق المسندة إلى الباعثين (أد)**
738	**669**	**613**	**مبالغ منح الإستثمار المسندة (أد)**
738	669	613	لفائدة الأفراد
-	-	-	التعاضديات
-	-	-	**مبالغ القروض متوسطة أو طويلة المدى المسندة (أد)**
-	**5**	**16**	**مبالغ القروض قصيرة المدى المسندة (أد)**
-	5	16	لفائدة الأفراد
-	-	-	التعاضديات

المصدر: البنك الوطني الفلاحي

ويشير الرسم البياني التالي إلى ضعف تدخلات الصندوق وتراجع موارده :

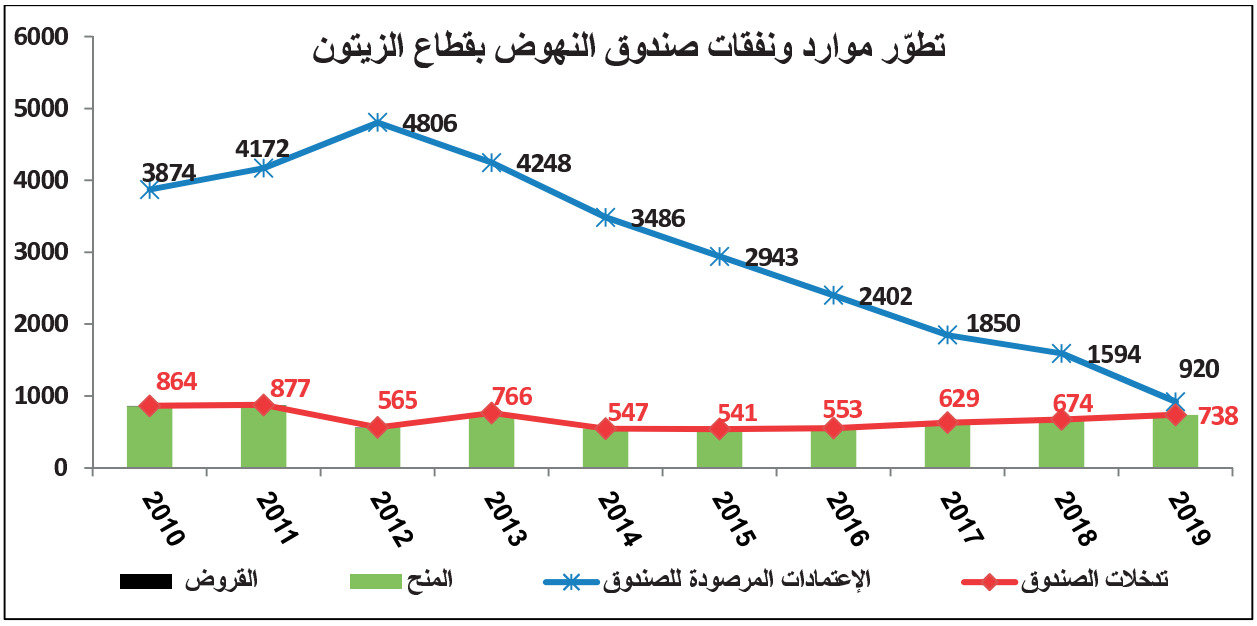

مكّنت تدخلات الصندوق من إسناد منح لفائدة 695 منتفع سنة 2019 منها 560 منتفع بإقليم الجنوب وأساسا مدنين 232 منتفع وتطاوين 152 منتفع.

وقد حظي إقليم الجنوب بالنصيب الأوفر من تدخلات الصندوق 66 % من جملة التدخلات لسنة 2019، يليه إقليم الوسط الغربي بـ 22,4 % وفقا للملحق عدد 5 حول التوزيع الجهوي لتدخلات صندوق النهوض بقطاع الزيتون لسنة 2019. وتتوزع تدخلات الصندوق لسنة 2019 بين بقية الأقاليم والولايات المنتفعة بالنصيب الأوفر منها على النحو التالي:

إقليم الجنوب: 487 أد (66,0 %) وخاصة بولايات مدنين وتطاوين وقفصة،

إقليم الوسط الغربي :165 أد (22,4%) وخاصة بولاية سيدي بوزيد،

إقليم الشمال الشرقي: 46 أد (6,2%) وخاصة بولاية زغوان،

إقليم الشمال الغربي: 29 أد (3,9%) وخاصة بولاية سليانة،

إقليم الوسط الشرقي: 11 أد (1,5%) وخاصة بولايات صفاقس والمهدية والمنستير،

ولئن لا تتوفر لدينا إحصائيات حول إجمالي الإستثمارات في إقتلاع وتجديد أشجار الزياتين، إلاّ أنّه يمكن القول أنّه رغم التشجيعات التي يقدّمها صندوق النهوض بقطاع الزيتون في شكل منح لتغطية الكلفة الجملية لعمليات إعادة زراعة وتجديد أشجار الزيتون المسنة، إلاّ أنّ الفلاحين لا يزالون متردّدين في إقتلاع أشجار الزيتون الهرمة لعلّ ذلك يعود إلى إرتباطهم الشديد بتلك الأشجار التي يعتبرونها إرثا عائليا بالإضافة إلى طول الفترة الزمنية بين عملية إعادة الزراعة ودخول أشجار الزيتون في فترة الإنتاجية وبالتالي وصولها إلى تحقيق الربح.

كما تبيّن الأرقام الواردة بالجدول أعلاه غياب إسناد القروض الفلاحية متوسطة وطويلة المدى إلى الفلاحين وتراجع كبير في حجم القروض الموسمية المسندة خلال

السنوات الأخيرة. ويعود ذلك إلى عدّة عوامل منها:

مديونية الفلاحين لدى المصلحة المركزية للمخاطر البنكية،

إنخفاض هامش ربح الفلاحين وتدهور معدلات التبادل التجاري في القطاع،

تواتر سنوات الجفاف وعدم فعالية آليات التأمين.

وقد أدّى ضعف فعالية تمويلات الصندوق وإرتفاع تكاليف الإنتاج وزيادة مديونية الفلاحين التي حدّت من قدرتهم على الحصول على القروض البنكية، إلى الإضرار بشكل كبير بقطاع الزيتون خاصّة في جنوب البلاد الذي يتسّم بالجفاف وبمحدودية نظم الري. وبالتالي فقد بات من الضروري تطويع تدخلات الصندوق للأهداف التي جاء بها قانون الاستثمار الجديد فيما يتعلق بدعم منظومات الانتاج وتطوير قطاع التصنيع والرفع من سلاسل القيمة والتصدير من خلال توجيه جزء من الموارد لدعم صناعات تعليب زيت الزيتون للرفع من تنافسية هذا المنتوج الهام ودفع نسق تصديره.

الصندوق الوطني للضمان

في إطار تشجيع مؤسسات القرض والجمعيات التنموية وشركات الاستثمار ذات رأس مال تنمية على تمويل إحداث وتوسعة المشاريع الاقتصادية والتخفيض في نسبة المخاطرة التي تتحملها، يسعى الصندوق الوطني للضمان إلى تصفية:

- بعض أصناف القروض التي تمنحها مؤسسات القرض،
- القروض التي يمنحها البنك التونسي للتضامن،
- القروض الصغيرة المسندة من قبل الجمعيات،
- بعض أصناف المساهمات التي تقوم بها شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية.

وقد إرتفعت موارد الصندوق الوطني للضمان بشكل هامّ مقارنة بتدخلاته خلال الفترة 2017 - 2019. إذ بلغت موارده 556945 أد سنة 2019 مقابل 502465 أد سنة 2018 و457542 أد سنة 2017، في حين بلغت تدخلاته 4723 أد سنة 2019 مقابل 3143 أد سنة 2018 و4215 أد سنة 2017، غير أنّ تعهدات الصندوق بعنوان القروض الجارية والمصرّح بها لضمان الصندوق تعتبر هامة مقارنة بموارده.

2019	2018	2017	
556945	**502465**	**457542**	**جملة موارد الصندوق (أد)**
29775	27301	23434	عمولة الضمان المخصومة على المكشوفات البنكية (أد)
2291	2315	2910	مساهمة المستفيدين بالقروض البنكية (أد)
665	430	290	مساهمة المستفيدين بالقروض المسندة من طرف الجمعيات (أد)
-	-	-	مساهمة من شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية (أد)
24894	19093	17133	التوظيفات (أد)
499320	453326	413775	رصيد السنوات السابقة (أد)
4723	**3143**	**4215**	**جملة تدخلات الصندوق (أد)**
-	-	-	المبالغ المصروفة بعنوان الفوائض الناجمة عن عدم إستخلاص أصل القروض البنكية (أد)
-	-	-	المبالغ المصروفة بعنوان الفوائض الناجمة عن عدم إستخلاص أصل القروض المسندة من طرف الجمعيات (أد)
2222	1881	1960	المبالغ المصروفة بعنوان الفوائض الناجمة عن إعادة جدولة القروض عند حدوث جفاف(أد)
-	-	-	المبالغ المصروفة بعنوان ضمان مردودية مساهمات شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية(أد)
2147	640	1601	المبالغ المصروفة بعنوان ضمان أصل القروض البنكية غير القابلة للإستخلاص(أد)
-	-	-	المبالغ المصروفة بعنوان ضمان أصل القروض غير القابلة للإستخلاص المسندة من طرف الجمعيات(أد)
-	144	-	المبالغ المصروفة بعنوان مساهمات شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية غير القابلة للإسترجاع (أد)-
82	29	68	مصاريف التتبع والإستخلاص القضائي للقروض غير القابلة للإستخلاص(أد)
272	449	586	عمولات التصرف (أد)
1987098	**1885854**	**1795000**	**جملة تعهدات الصندوق بعنوان القروض الجارية إلى موفى السنة (أد)**

المصدر: الشركة التونسية للضمان

يرجع تطوّر موارد الصندوق الوطني للضمان خلال الفترة 2017 - 2019 إلى:

تطوّر الرصيد المتبقي من السنوات السابقة،

الزيادة في عمولة الضمان المخصومة على المكشوفات البنكية،

ارتفاع فوائد توظيف أرصدة الصندوق،

نموّ حجم القروض المصرّح بها لضمان الصندوق والمسندة من طرف جمعيات القروض الصغرى للمشاريع متناهية الصغر كما يلي:

2019		2018		2017		
حجم القروض المصرّح بها لضمان الصندوق (أد)	عدد القروض المصرّح بها لضمان الصندوق	حجم القروض المصرّح بها لضمان الصندوق(أد)	عدد القروض المصرّح بها لضمان الصندوق	حجم القروض المصرّح بها لضمان الصندوق (أد)	عدد القروض المصرّح بها لضمان الصندوق	
1445	119	1319	91	1034	85	الصناعة
55064	3091	60004	3714	57079	4057	الفلاحة والصيد البحري
49206	2166	79471	3625	85584	4008	الخدمات
38798	1612	787	25	25201	1211	الحرف والمهن الصغرى والصناعات التقليدية
70094	35747	52788	29721	35859	20824	المشاريع متناهية الصغر
214607	**42735**	**194369**	**37176**	**204757**	**30185**	**الجملة**

المصدر: الشركة التونسية للضمان

وتتمثّل تدخلات الصندوق في ما يلي :

- التكفّل بالفوائض الناجمة عن إعادة جدولة القروض الفلاحية :

أسفرت دراسة مطالب تحمّل الفوائض الناجمة عن إعادة جدولة القروض الفلاحية إلى النتائج التالية:

الموسم الفلاحي	القروض المعاد جدولتها المرفوضة		القروض المعاد جدولتها المنتفعة بتكفّل الصندوق بالفوائض الناجمة عنها	
	عدد القروض	المبلغ الجملي للقروض (أد)	عدد القروض	المبلغ الجملي للقروض (أد)
الموسم 2014 - 2015	8	83	1036	12786
الموسم 2015 - 2016	8	131	1001	12274
الموسم 2016 - 2017	8	34	918	5564
الموسم 2017 - 2018	17	51	1725	11143

المصدر: الشركة التونسية للضمان

وتفسّر أسباب رفض مطالب الإنتفاع بتكفل الصندوق بفوائض إعادة جدولة القروض الفلاحية بعنوان المواسم الفلاحية 2014 - 2015 و2015 - 2016 و2016 - 2017 و2017 - 2018 إمّا بعدم التصريح بالقرض الأصلي أو لأنّ القرض الأصلي خارج الفترة المشمولة بتدخّل الصندوق لتحمّل الفوائض الناجمة عن إعادة جدولة ديون الفلاحين المتضرّرين من الجفاف والمنصوص عليها بمذكّرة البنك المركزي التونسي.

ويتوزع صرف المبالغ الجملية لفوائض القروض المعاد جدولتها المنتفعة بتكفّل الصندوق حسب الآجال كما يلي:

الموسم الفلاحي	عدد القروض	المبلغ الجملي للقروض (أد)	الفوائض الناجمة عن القروض المعاد جدولتها(أد)							
			2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023	المبلغ الجملي للفوائض (أد)
متخلدات المواسم السابقة			249	176	82						507
الموسم 2014 - 2015	1036	12786	1023	823	616	400	197				3059
الموسم 2015 - 2016	1001	12274		961	762	562	367	181			2833
الموسم 2016 - 2017	918	5564			421	335	244	157	77		1234
الموسم 2017 - 2018	1725	11143				925	726	525	333	166	2673
جملة تدخلات الصندوق بعنوان التكفل بالفوائض الناجمة عن القروض المعاد جدولتها (أد)			**1272**	**1960**	**1881**	**2222**	**1534**	**863**	**410**	**166**	**10306**

المصدر: الشركة التونسية للضمان

- تعويض أصل القروض البنكية غير القابلة للإسترجاع :

أسفرت دراسة مطالب تعويض أصل القروض البنكية غير القابلة للإسترجاع إلى النتائج التالية:

السنوات	القروض البنكية غير القابلة للاسترجاع الواردة والتي تمّ دراستها			القروض البنكية غير القابلة للاسترجاع المنتفعة بضمان الصندوق		
	العدد	مبلغ أصل القروض (أد)	مصاريف التقاضي (أد)	العدد	مبلغ أصل القروض (أد)	مصاريف التقاضي (أد)
2016	426	1458	124	356	1008	64
2017	447	2113	135	374	1601	68
2018	202	988	66	150	640	29
2019	1623	9954	893	395	2147	82

المصدر: الشركة التونسية للضمان

يعزى ضعف تدخّل الصندوق في تعويض أصل القروض البنكية لسنة 2019 إلى ورود ما يقارب 1340 ملف للتعويض من جملة 1623 ملف بعد 18 ديسمبر 2019. وقد إستحال إنعقاد جميع جلسات اللجنة الداخلية للتعويض للمصادقة على كل التعويضات بإعتبار الظروف التي حتّمها الوضع الوبائي الذي عاشته تونس خلال الأشهر الأولى من سنة 2020.

في حين أنّه بالنسبة للسنوات 2016 و2017 و2018، تجاوزت نسبة تدخّل الصندوق بعنوان تعويض أصل القروض البنكية غير القابلة للإسترجاع 65 % ويعود عدم إنتفاع بعض القروض البنكية بالتعويض إمّا لتعليق النظر فيها لعدم إستيفائها للإجراءات التنفيذية أو لنقص في الوثائق المطلوبة أو لرفض تعويضها لعدم قيام البنك بإجراءات الإستخلاص القضائي على أكمل وجه أو لتمكّن البنك من إستخلاصها بالكامل أو لإنتفاع القرض بالتعويض سابقا أو لأن القرض قد إنتفع بالإعفاء في إطار معالجة مديونية قطاع الفلاحة والصيد البحري بمقتضى قانون المالية لسنة 2014.

- تعويض مساهمات شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية غير القابلة للإسترجاع :

لم ترد خلال سنة 2019 أية مطالب تعويض لمساهمات شركات إستثمار ذات رأس مال تنمية غير قابلة للإسترجاع. في حين أسفرت دراسة مطالب تعويض مساهمات شركات الإستثمار للسنوات السابقة إلى النتائج التالية:

السنوات	المساهمات غير القابلة للاسترجاع الواردة والتي تمّ دراستها			المساهمات غير القابلة للاسترجاع المنتفعة بضمان الصندوق		
	العدد	المبلغ (أد)	مصاريف التقاضي (أد)	العدد	المبلغ (أد)	مصاريف التقاضي (أد)
2016	1	255	-	1	170	-
2017	-	-	-	-	-	-
2018	1	216	-	1	144	-
2019	-	-	-	-	-	-

المصدر: الشركة التونسية للضمان

صندوق تغطية مخاطر الصرف

يساهم صندوق تغطية مخاطر الصرف بشكل كبير في المحافظة على الطاقة الإستثماريّة للبنوك والمؤسسات المالية من خلال تغطية الخسائر الناتجة عن التغيير في سعر الصرف عند تسديدها لديون خارجية. وقد أسفرت نتائج الإستغلال للصندوق عن عجز نتيجة الانهيار الحاد لقيمة الدينار مقابل العملات الأجنبية وذلك رغم إقرار جملة من الإجراءات قصد التقليص في عجز الصندوق عن الإيفاء بتعهداته تجاه البنوك والمؤسسات المالية تتمثل في:

الترفيع في العمولات على القروض البنكية من 0,5 % إلى 1 % من مبالغ القروض التي تسندها البنوك لحرفائها في شكل مكشوفات بنكية بداية من غرة مارس 2019،

إحتساب مساهمات البنوك والمؤسسات المالية على أساس الفارق بين نسبة الفائدة للقروض الرقاعية ونسبة الفائدة المطبقة من قبل المقرض الأجنبي ناقص 1 % على أن لا تقل هذه المساهمات عن حدّ أدنى بـ 6,5 % عوضا عن حدّ أدنى بـ 4 % .

	2017	2018	2019
جملة موارد الصندوق (أد)	**107725**	**127157**	**185556**
مساهمات البنوك والمؤسسات المالية (أد)	68014	82201	113805
الموارد المتأتية من أرباح الصرف (أد)	1	-	647
العمولات على القروض البنكية المخصومة على المكشوفات البنكية (أد)	39689	44933	71067
فوائض التأخير الناجمة عن عدم تحويل البنوك والمؤسسات المالية للمبالغ الراجعة للصندوق (أد)	-	-	-
المبالغ المخصومة من أرباح البنك المركزي التونسي (أد)	-	-	-
موارد ذاتية أخرى (فوائد التوظيف) (أد)	21	23	37
بقايا موارد السنوات السابقة (أد)	-	-	-
جملة تعهدات الصندوق (أد)	**243488**	**188952**	**202093**
خسائر الصرف (أد)	243091	188503	201382
عمولة التصرف (أد)	397	449	711
إلغاء فوائد (أد)	-	-	-
عجز الصندوق إلى موفى السنة (أد)	**- 172787**	**-234582**	**-251119**
مبالغ القروض الخارجية الجارية المنتفعة بتغطية الصندوق (أد)	**1931931**	**2178818**	**2812020**
عدد البنوك والمؤسسات المالية المنتفعة بتدخلات الصندوق	**17**	**16**	**17**

المصدر: الشركة التونسية لإعادة التأمين

وقد تفاقم عجز الصندوق خلال السنوات 2017 و2018 و2019 لتصل المتخلدات بذمّة الصندوق تجاه البنوك والمؤسسات المالية إلى 275639 أد سنة 2019.

وتتوزع المخلدات بذمّة الصندوق تجاه البنوك والمؤسسات المالية لسنة 2019 كما يلي:

البنوك والمؤسسات المالية	2019				
	المساهمات (أد)	أرباح الصرف(أد)	خسائر صرف(أد)	النتيجة (أد)	متخلّدات بذمّة الصندوق (أد)
بنك الأمان AB	18716	19	54695	-35959	49532
الشركة العربية الدولية للإيجار المالي AIL	393	-	2045	-1652	2642
البنك العربي لتونس ATB	2070	-	3675	-1605	3575
الشركة العربية التونسية للإيجار المالي ATL	3192	-	4875	-1683	1705
بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة BFPME	1280	78	7181	-5822	9092
بنك الإسكان BH	12226	46	10230	2041	11066
بنك تونس العربي الدولي BIAT	216	-	2106	-1890	2313
البنك الوطني الفلاحي BNA	272	-	3956	-3684	5073
التجاري بنك	-	-	-	-	-
البنك التونسي BT	16851	42	17239	-346	10872
البنك القطري QNB	16434	337	47	16724	-
البنك التونسي الكويتي BTK	10516	-	35791	-25275	32636
الشركة الدولية للإيجار المالي CIL	1967	-	6666	-4699	5362
التجاري للإيجار المالي GL	2502	50	2394	158	2027
الشركة التونسية للبنك STB	116	-	400	-284	101315
تونس للإيجار المالي TL	8662	13	19954	-11280	15128
الإتحاد البنكي للتجارة والصناعة UBCI	10407	-	26262	-15856	23301
الإتحاد التونسي للإيجار المالي UTL	-	-	-	-	-
الإتحاد الدولي للبنوك UIB	7985	62	3864	4183	-
الجملة	**113805**	**647**	**201382**	**-86930**	**275639**

المصدر: الشركة التونسية لإعادة التأمين

صندوق ضمان المؤمن لهم

يواصل صندوق ضمان المؤمن لهم نشاطه المتعلق بإسناد التعويضات المستوجبة لفائدة:

- المؤمن لهم في حالة عجز مؤسسة التأمين عن الوفاء بإلتزاماتها،
- المؤسسات المتوسطة والكبرى المتضرّرة من الإضطرابات والتحركات الشعبية التي

شهدتها البلاد وذلك بإستثناء المؤسسات والمنشآت العمومية والمساحات التجارية الكبرى ووكلاء بيع السيارات والمؤسسات المالية ومشغلي شبكات الإتصال،

- المؤسسات الإقتصادية التي لحقتها أضرار مادية مباشرة نتيجة الفيضانات المسجّلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018 وذلك بإستثناء المؤسسات والمنشآت العمومية والمؤسسات الإقتصادية الناشطة في قطاعي الفلاحي والصيد البحري والمساحات التجارية الكبرى ووكلاء بيع السيارات والمؤسسات المالية ومشغلي شبكات الإتصال.

وتشير أرقام الصندوق إلى تطوّر هام لموارده خلال الفترة 2017 - 2019، إذ بلغت 87032 أد سنة 2019 مقابل 70675 أد سنة 2018 و58457 أد سنة 2017. كما إرتفعت نفقاته سنة 2019 حيث بلغت 6663 أد مقابل 5538 أد و5727 أد على التوالي سنتي 2018 و2017. ويعود ذلك إلى الشروع بداية من سبتمبر 2019 في صرف التعويضات لفائدة المؤسسات المتضررة من الفيضانات المسجّلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018.

2019	2018	2017	
87032	**70675**	**58457**	**جملة موارد الصندوق (أد)**
21667	17794	22795	مساهمات مؤسسات التأمين والمؤمن لهم والخطايا المستخلصة بعنوان المخالفات(أد)
-	-	-	موارد القروض الرقاعية (أد)
228	151	131	موارد التوظيفات المنجزة من طرف الشركة التونسية لإعادة التأمين(أد)
65137	52730	35531	بقايا موارد سنوات سابقة (أد)
6663	**5538**	**5727**	**جملة تدخلات الصندوق (أد)**
748	550	720	مبالغ التعويضات المصروفة لفائدة المؤمن لهم لعدم وفاء مؤسسات التأمين بإلتزاماتها تجاههم (أد)
6	-	6	أتعاب الخبراء العدليين والمحامين ومراقب الحسابات ومنح أعضاء اللجنة الفنية ومستحقات شركات التأمين لدى تعاضدية الإتحاد
4960	4960	4960	تسديد أصل وفوائض القروض الرقاعية(أد)
38	27	41	عمولات التصرف للشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين(أد)
-	-	-	مبالغ التعويضات المصروفة لفائدة المؤسسات المتضررة من الإضطرابات الشعبية(أد)
6	1	5	المبالغ المصروفة بعنوان أتعاب المحامين والإختبارات المنجزة لفائدة المؤسسات المتضررة من الإضطرابات الشعبية ومنح أعضاء اللجنة الفنية (أد)
343	-	-	نفقات تسيير ودراسة ملفات المؤسسات المتضررة من الإضطرابات الشعبية وعمولات التصرف للشركة التونسية لإعادة التأمين(أد)
562	-	-	مبالغ التعويضات المصروفة لفائدة المؤسسات الإقتصادية المتضررة من الفيضانات(أد)
-	-	-	المبالغ المصروفة بعنوان الإختبارات المنجزة لفائدة المؤسسات المتضررة من الفيضانات ومنح أعضاء اللجنة الفنية (أد)
-	-	-	نفقات تسيير ودراسة ملفات المؤسسات المتضررة من الفيضانات وعمولات التصرف للشركة التونسية لإعادة التأمين(أد)
18	**54**	**71**	**عدد المؤمن لهم المستفيدين من تدخلات الصندوق**
-	-	-	**عدد المؤسسات المتوسطة والكبرى المتضرّرة من الاضطرابات والتحركات الشعبية والمستفيدة من تدخلات الصندوق**
18	-	-	**عدد المؤسسات الاقتصادية المتضرّرة من الفيضانات والمستفيدة من تدخلات الصندوق**

المصدر: الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين، الشركة التونسية لإعادة التأمين

تتمثّل تدخلات الصندوق في ما يلي :

- صرف التعويضات لفائدة المؤمن لهم:

على إثر صدور قرار وزير المالية المؤرخ في 26 سبتمبر 2003 والمتعلق بسحب الترخيص من الشركة التعاضدية للتأمين وإعادة التامين «الإتحاد» بداية من غرة أكتوبر2003، أسندت مبالغ التعويضات بعنوان التأمين على غير الحياة والمتعلقة بالحوادث الحاصلة للمؤمن لهم قبل غرة أكتوبر 2003 على موارد صندوق المؤمن لهم. وقد بلغ عدد ملفات التعويض الواردة 45770 ملف بجملة تعهدات تقدر بـ 104,9 م د قابلة للإرتفاع وفقا لنسق دراسة الملفات والمصادقة عليها من طرف لجنة ضمان المؤمن لهم.

ونظرا لمحدودية الموارد الذاتية للصندوق مقارنة بحجم تعهداته، أقرت جلسة العمل الوزارية المنعقدة بتاريخ 16أفريل 2004 بأن يتم خلاص المتضررين المعنيين بتدخل الصندوق في حدود نسبة 50 % من المبالغ المستحقة وتمكين الصندوق من قرض رقاعي بمبلغ 30 م د تمّ سحبه على قسطين (القسط الأول 20 م د والقسط الثاني 10 م د). وقد تم تسديدهما كليا لفائدة الخزينة.

تمّ خلال الفترة 2004 - 2019 صرف تعويضات بـ 53,6 م د لفائدة 7156 ملف يتعلق بـ 13920 مستفيد في إنتظار إستكمال الإجراءات القضائية وصدور الأحكام النهائية في بقية الملفات.

وتوزع مبالغ التعويضات المصروفة خلال الفترة 2004 - 2019 حسب طبيعة الأضرار كما يلي :

طبيعة الأضرار	تقديرات التعهدات (أد)	التعويضات المصروفة خلال الفترة 2004 - 2019		
		التعويضات المصروفة خلال الفترة 2004 - 2018 (أد)	التعويضات المصروفة سنة 2019 (أد)	الجملة (أد)
تعويضات الأضرار البدنية	84300	42400	243	42643
تعويضات الأضرار المادية	9400	1000	-	1000
تعويض جرايات حوادث الشغل	8800	9000	489	9489
تأمين النقل	600	200	-	200
تعويض أضرار مختلفة	700	200	16	216
متخلدات إتفاقات التعويض	1100	100	-	100
الجملة	**104900**	**52900**	**748**	**53648**

المصدر: الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين

- صرف التعويضات لفائدة المؤسسات المتوسطة والكبرى المتضررة من الإضطرابات والتحركات الشعبية التي شهدتها البلاد:

تمّ بموجب المرسوم عدد 40 لسنة 2011 توسيع مجال تدخّل الصندوق ليشمل تسديد التعويضات لفائدة المؤسسات المتوسطة والكبرى بعنوان الأضرار المادية المباشرة التي لحقتها نتيجة أعمال حرق وإتلاف أو نهب مرتبطة بالإضطرابات والتحرّكات الشعبية التي شهدتها البلاد خلال الفترة الممتدّة من 17 ديسمبر 2010 إلى 28 فيفري 2011. وللغرض، تمّ تمكين الصندوق من قرض رقاعي بمبلغ 79858 أد.

وقد بلغ عدد ملفات التعويض الواردة 1080 ملف لـ 1080 مؤسسة منها 357 ملف لا يشملها التعويض و723 ملف تحصلت على الموافقة على تعويضها بمبلغ يقدر بـ 51,087 م د.

لم يتّم خلال سنة 2019 صرف أي تعويضات. وبالتالي تبلغ التعويضات المصروفة 49,451 م د خلال الفترة 2011 - 2019 وتهمّ 695 ملف في إنتظار إستكمال الإجراءات القضائية وصدور الأحكام النهائية في بقية الملفات.

وتوزع مبالغ التعويضات المصروفة خلال الفترة 2011 - 2019 حسب القطاعات كما يلي :

القطاع	التعهدات		التعويضات المصروفة خلال الفترة 2011 - 2019	
	عدد المؤسسات المتحصّلة على الموافقة على التعويض	تقديرات التعويضات (أد)	عدد المؤسسات المستفيدة من تدخلات الصندوق	مبالغ التعويضات المصروفة (أد)
تجارة	332	22041	325	21828
صناعة	114	13596	110	12615
خدمات	95	4345	90	4232
فلاحة	182	11106	170	10776
الجملة	**723**	**51087**	**695**	**49451**

المصدر: الشركة التونسية لإعادة التأمين

- صرف التعويضات لفائدة المؤسسات الاقتصادية التي لحقتها أضرار مادية مباشرة نتيجة الفيضانات المسجّلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018

تمّ بموجب القانون عدد 24 لسنة 2019 توسيع مجال تدخّل الصندوق ليشمل إسناد مساهمة إستثنائية وظرفية للمؤسسات الاقتصادية بعنوان الأضرار المادية المباشرة التي لحقتها نتيجة الفيضانات المسجّلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018. ولتمويل التدخلات الجديدة، تمّ رصد قسط أوّل بـ 10 م د من الرصيد المتبقي من السنوات السابقة للصندوق.

بلغ عدد ملفات التعويض الواردة على الصندوق 872 ملف لا يستجيب بعضها لشروط الحصول على تعويضات الصندوق. تمّ سنة 2019 دراسة 32 ملف بقيمة أضرار تقدّر بـ 7411 أد منها 25 ملف تحصّل على الموافقة على التعويض بمبلغ يقدر بـ 588 أد. وقد تمّ صرف تعويضات بـ 562 أد لفائدة 18 ملف في إنتظار إمضاء أصحاب السبعة ملفات الباقية على إلتزام بعدم منازعة الصندوق في مبلغ التعويض.

وتوزع مبالغ التعويضات المصروفة سنة 2019 حسب القطاعات كما يلي:

القطاع	الملفات التي تمّت دراستها سنة 2019		المؤسسات المتحصّلة على الموافقة على التعويض سنة 2019		التعويضات المصروفة سنة 2019	
	عدد الملفات التي تمّت دراستها	قيمة الأضرار المقدرة حسب الإختبار (أد)	عدد المؤسسات المتحصّلة على الموافقة على التعويض	تقديرات التعويضات (أد)	عدد المؤسسات المستفيدة من تدخلات الصندوق	مبالغ التعويضات المصروفة (أد)
تجارة	17	533	14	204	10	184
صناعة	13	6857	9	376	7	373
خدمات	2	21	2	8	1	5
الجملة	**32**	**7411**	**25**	**588**	**18**	**562**

المصدر: الشركة التونسية لإعادة التأمين

ويفسّر أسباب عدم الموافقة على تعويض بعض الملفات التي تمّت دراستها سنة 2019 بحصول المؤسسات المتضرّرة والمكتتبة لعقد تأمين على تعويضات تجاوزت 70 % من قيمة الأضرار من مؤسسات التأمين. هذا، ويجدر التذكير أنّ صندوق ضمان المؤمن لهم يتولى صرف التعويضات لفائدة المؤسسات الإقتصادية التي لحقتها أضرار مادية مباشرة نتيجة الفيضانات المسجّلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018 كما يلي:

- تغطية بنسبة 40 % من قيمة الأضرار المادية المباشرة وفي حدود سقف 500 أد بالنسبة للمؤسسات غير المكتتبة لعقود تأمين تغطي هذه الأضرار،

- تغطية تكميلية للتعويضات المسندة في إطار عقود التأمين في حدود نسبة 40 % من قيمة الأضرار المادية المباشرة وفي حدود سقف 500 أد وعلى أن لا تتجاوز التغطية التكميلية ومبلغ التعويض المسند من قبل شركة التأمين 70 % من قيمة الأضرار المادية المباشرة.

صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية

يهدف صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية، المحدث بمقتضى قانون المالية لسنة 2018، إلى المساهمة في تعويض الأضرار التي تلحق بالفلاحين والصيادين البحريين من جراء الجوائح الطبيعية التي لا تدخل في مجال التأمين العادي كالفيضانات والعواصف والرياح والجفاف والثلوج والجليدة.

وقد بلغت موارد الصندوق 43923 أد سنة 2019 مقابل 523 أد سنة 2018 وذلك بعد تحويل منحة الدولة والمبالغ المتأتية من المعلوم التضامني على منتوجات الصيد البحري والخضر والغلال والزيتون والحبوب لفائدة الصندوق. ولم يتم إلى موفى سنة 2019 صرف تعويضات على موارد الصندوق بإعتبار أنّ نشاطه انطلق يوم 28 أكتوبر 2019 بتنظيم يوم إعلامي حضره ممثلين عن وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري والاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري والصندوق التونسي للتأمين التعاوني الفلاحي وعديد المستثمرين في القطاع الفلاحي. وتمّ إكتتاب أوّل عقد تأمين يوم 13 نوفمبر2019.

	2018	2019
جملة موارد الصندوق (أد)	**523**	**43923**
الإعتمادات السنوية المحالة للصندوق (أد)	-	30000
مساهمة المصرّحين (أد)	-	33
المبالغ المتأتية من المعلوم التضامني على منتوجات الصيد البحري والخضر والغلال والزيتون والحبوب المجمّعة من قبل ديوان الحبوب	523	13367
موارد التوظيفات المنجزة من طرف الصندوق التونسي للتأمين التعاوني الفلاحي (أد)	-	-
بقايا موارد سنوات سابقة (أد)	-	523
جملة تدخلات الصندوق (أد)	-	-
مبالغ التعويضات المصروفة لفائدة المصرّحين المتضرّرين (أد)	-	-
المبالغ المصروفة بعنوان الإختبارات المنجزة(أد)	-	-
عمولات التصرّف (أد)	-	-
عدد المستفيدين من تدخلات الصندوق	-	-
عدد الإكتتابات في الصندوق	-	**46**

المصدر: الخزينة العامة للبلاد التونسية، الصندوق التونسي للتأمين التعاوني الفلاحي

بلغ عدد الإكتتابات في الصندوق 46 عقدا من 13 نوفمبر 2019 إلى 31 ديسمبر 2019 بقيمة جملية بلغت 33 أد وقد شملت هذه الإكتتابات موسم الزراعات الكبرى في مناطق الشمال بإعتبار أنها المناطق الملائمة للإنتاج بهذه الفترة المصادق عليها من طرف اللجنة. كما شملت البقوليات. وبلغت مساحة الأراضي المغطاة بالتأمين 1692 هكتار.

وقد توزعت العقود المكتتبة بين ولاية الكاف (24 عقد) وسليانة (9 عقود) والقصرين (7 عقود) وجندوبة (3 عقود) ونابل (2 عقود) وباجة (1 عقد).

كما وردت خلال هذه الفترة العديد من مطالب تعويض إجاحة من طرف الفلاحين المتضرّرين وسيتمّ القيام بالإجراءات اللازمة لمعاينة وتقييم الأضرار.

صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الإجتماعية من ذوي الدخل غير القار

في إطار حرص الدولة على النهوض بظروف عيش الأسر ومنها توفير المسكن اللائق، تمّ إحداث صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الإجتماعية من ذوي الدخل غير القار بمقتضى قانون المالية لسنة 2018. ويهدف الصندوق إلى تسهيل

إقتناء مساكن لفائدة الفئات الإجتماعية الضعيفة ومتوسطة الدخل والمستثناة من منظومة التمويل البنكي.

وقد خصّص لفائدة الصندوق موارد من ميزانية الدولة بما قدره 20000 أد كقسط أوّل. ولم يتّم إلى موفى سنة 2019 صرف تعويضات على موارد الصندوق بإعتبار أنّه لم ينطلق في النشاط.

وقد تمّ، بدعم فني من البنك الدولي، تنظيم ندوة في 28 نوفمبر 2018 للتعريف ببرنامج الصندوق لدى البنوك والإدارات المعنية. كما إنتفع 3 إطارات من الشركة التونسية للضمان بتكوين بالخارج. وتمّ بالتعاون مع البنك الدولي العمل على مساعدة البنوك التي أمضت إتفاقية مع الشركة التونسية للضمان على وضع هذه الآلية حيز التنفيذ خلال سنة 2019.

	2018	2019
جملة موارد الصندوق (أد)	**20000**	**20000**
الإعتمادات السنوية المحالة للصندوق (أد)	20000	-
مساهمة المنتفعين بالقروض السكنية (أد)	-	-
توظيفات الصندوق (أد)	-	-
بقايا موارد سنوات سابقة (أد)	-	20000
موارد أخرى (الإسترجاعات بعنوان تسوية الملفات المنتفعة بالتعويض)(أد)	-	-
جملة تدخلات الصندوق (أد)	-	-
مبالغ التعويضات المصروفة لفائدة البنوك (أد)	-	-
عمولات التصرّف (أد)	-	-
مبالغ القروض السكنية المصرّح بها لدى الشركة التونسية للضمان	-	-
عدد المستفيدين من تدخلات الصندوق	-	-

المصدر: الشركة التونسية للضمان

2 – النتائج المنتظرة لسنة 2020:

الموارد:

بلغت جملة موارد الصناديق الخاصة في موفى جوان 2020 ما قدره 851716 أد مقابل 867039 أد محققة خلال نفس الفترة من سنة 2019 مسجلة بذلك تراجعا طفيفا بـ 1,8- %. ويعود هذا التراجع إلى:

- إنخفاض حجم الفوائض المنقولة من تصرّف سنة 2019 إلى تصرّف سنة 2020 بإعتبار أهمية تدخلات الدولة لسنة 2019 على موارد صندوق التطوير واللامركزية الصناعية والصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري والحساب المركزي للتنمية الفلاحية وصندوق النهوض بقطاع الزيتون،

- ضعف منحة الدولة المحالة للصناديق الخاصة خلال السداسي الأول من سنة 2020 مقارنة بنفس الفترة من سنة 2019 نتيجة التدابير التي أقرتها الدولة لإحتواء

فيروس «كورونا» من ذلك الحجر الصّحي الشامل وإصدار مرسوم عدد 13 بتاريخ 27 أفريل 2020 المتعلق بمراجعة الآجال الخاصة بإنجاز الإستثمار والإنتفاع بالحوافز.

وفي المقابل، عرفت الموارد الذاتية المعبئة في إطار الصناديق الخاصة خلال السداسي الأول من سنة 2020 تطوّرا بـ 48,9 % مقارنة بنفس الفترة من سنة 2019 نتيجة إقرار الترفيع في موارد صندوق تغطية مخاطر الصرف منذ مارس 2019 بالإضافة إلى شروع صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية في تحصيل الموارد الراجعة له بمقتضى التشاريع الجاري بها العمل.

وتتوزع جملة موارد الصناديق الخاصة في موفى جوان 2020 والبالغة 851716 أد بين 681043 أد بقايا موارد السنوات السابقة و28000 أد بعنوان منحة الدولة المحالة للصناديق و142673 أد موارد ذاتية محصّلة في موفى جوان 2020.

وقد إستوجب تطوّر الوضع الاقتصادي خلال السداسية الأولى لسنة 2020 والنتائج المسجلة لسنة 2019 ضرورة مراجعة تقديرات موارد الصناديق الخاصة لكامل سنة 2020 وذلك بإعتماد التوجهات التالية:

- البقاء في مستوى الاعتمادات المرسّمة بمقتضى قانون المالية لسنة 2020 بعنوان منحة الدولة المحالة للصناديق الخاصة المخصّصة لدفع الإستثمار الخاص والبالغة 175500 أد قصد تنشيط الإستثمار وحفز المبادرة الخاصة والمحافظة على إستقرار القطاعات الاقتصادية المتضررة إمّا من الجوائح الطبيعية أو من تداعيات الأزمة الوبائية العالمية «كورونا»،

- إلغاء الإعتمادات المرسّمة بمقتضى قانون المالية لسنة 2020 بعنوان منحة الدولة المحالة لصندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار والبالغة 20000 أد لعدم إنطلاق الصندوق في النشاط،

- مراجعة مبالغ الموارد المتبقية من السنوات السابقة بعد تحيين نتائج سنة 2019 وتطبيق مقتضيات المرسوم عدد 6 المؤرخ في 16 أفريل 2020 في ما يتعلق بتحويل مبلغ بـ 100 م د من الصندوق الوطني للضمان قصد تمويل آلية ضمان جديدة لقروض التصرف والإستغلال المسندة من قبل البنوك لفائدة المؤسسات المتضرّرة من تداعيات إنتشار فيروس «كورونا»،

- تحيين مبالغ الموارد الذاتية التي ينتظر تعبئتها في إطار الصناديق الخاصة على ضوء النتائج المسجلة خلال السداسي الأول من سنة 2020 وذلك بالترفيع في الموارد المحصّلة لفائدة صندوق تغطية مخاطر الصرف وصندوق ضمان المؤمن لهم وبتسجيل إنعدام موارد ذاتية لفائدة صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار الذي لم يشرع في النشاط.

وعلى هذا الأساس، ينتظر أن تبلغ جملة موارد الصناديق الخاصة لكامل سنة 2020 ما قدره 1196532 أد موزّعة كما يلي:

الوحدة: ألف دينار

بيان الصناديق الخاصة	جملة الموارد في موفى جوان 2020				تقديرات الموارد لكامل سنة 2020 محيّنة
	بقايا موارد السنوات السابقة	منحة الدولة	الموارد الذاتية	جملة الموارد	
- الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى	19553	-	7512	27065	43597
- صندوق التطوير واللامركزية الصناعية	34040	4000	1554	39594	61540
- الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري	9612	6000	472	16084	44512
- الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية)	21142	18000	944	40086	100642
- صندوق النهوض بقطاع الزيتون	182	-	1	183	483
- الصندوق الوطني للضمان	452222 (*)	-	30426	482648	513604
- صندوق تغطية مخاطر الصرف	-	-	82516	82516	220630
- صندوق ضمان المؤمن لهم	80369	-	10841	91210	101601
- صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية	43923	-	8407	52330	89923
- صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار	20000	-	-	20000	20000
جملة الموارد	**681043**	**28000**	**142673**	**851716**	**1196532**

(*) تمّ تحويل إعتماد بـ 100 أد من الصندوق الوطني للضمان إلى آلية جديدة لضمان قروض التصرف والإستغلال المسندة من قبل البنوك لفائدة المؤسسات المتضرّرة من تداعيات إنتشار فيروس «كورونا». وتتولى الشركة التونسية للضمان التصرّف في هذه الآلية.

وتستدعى هذه الارقام بعض الملاحظات لعلّ أهمّها ما يلي:

- أهمية الموارد التى تخصصّها الدولة للقطاعات الاقتصادية والاجتماعية (1196532 أد سنة 2020) وهو ما يبرز مواصلة السلطة التنفيذية القيام بدورها في هذين القطاعين رغم الصعوبات التى تشهدها المالية العمومية،

- إستئثار الصندوق الوطنى للضمان بأكبر قسط من الموارد (513604 أد) يليه صندوق تغطية مخاطر الصرف (220630 أد) ثمّ صندوق ضمان المؤمن لهم (101601 أد) والصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية) (100642 أد)،

- أهمية الموارد المخصّصة لجبر أضرار المؤسسات الاقتصادية والمشاريع الفردية والناتجة عن التحركات الشعبية التي شهدتها البلاد أو الجوائح الطبيعية أو عن عجز باعثي المشاريع عن تسديد قروضهم،

- العناية التى يحظى بها قطاع الفلاحة كقطاع اجتماعى واقتصادي هام بالنظر إلى حجم التمويل العمومي المخصّص لفائدته على موارد ميزانية الدولة،

- الاهتمام الكبير الذي توليه الدولة لقطاع السكن من خلال تقديم الآليات والحوافز التي من شأنها تشجيع الأسر على إمتلاك مسكن.

النفقات:

بلغت جملة نفقات الصناديق الخاصة في موفى جوان 2020 ما قدره 150645 أد مقابل 119687 أد خلال نفس الفترة من سنة 2019 مسجلة بذلك زيادة بـ 25,9 %. ويرجع تطوّر النفقات إلى:

- تطوّر نفقات صندوق التطوير واللامركزية الصناعية،

- تطوّر نفقات الصندوق الوطني للضمان المتعلقة بتعويض أصل القروض البنكية غبر القابلة للإسترجاع بالإضافة إلى التكفل بالفوائض الناجمة عن إعادة جدولة القروض الفلاحية نتيجة صرف تعويضات خلال سنة 2020 لعدد هام من الملفات وردت في موفى سنة 2019،

- تسوية متخلدات صندوق تغطية مخاطر الصرف تجاه البنوك والمؤسسات المالية على إثر الترفيع في موارده،

- تقدّم صندوق ضمان المؤمن لهم في صرف التعويضات لفائدة المؤسسات المتضررة من الفيضانات المسجّلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018.

وقد إستوجب تطوّر الوضع الاقتصادي خلال السداسية الأولى لسنة 2020 والنتائج المسجلة لسنة 2019 ضرورة مراجعة تقديرات نفقات الصناديق الخاصة لكامل سنة 2020 وذلك بإعتماد التوجهات التالية:

- تحيين نفقات كل من الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى وصندوق التطوير واللامركزية الصناعية والحساب المركزي للتنمية الفلاحية بالتخفيض وذلك تبعا لضعف نسق إستهلاك الموارد المخصّصة لفائدتهم،

- المحافظة على تقديرات النفقات لسنة 2020 لكل من الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري وصندوق النهوض بقطاع الزيتون،

- الترفيع في نفقات الصندوق الوطني للضمان لإستكمال صرف التعويضات للملفات الواردة في موفى سنة 2019،

- الترفيع في نفقات صندوق تغطية مخاطر الصرف تبعا لتطوّر موارده وذلك قصد مواصلة خلاص متخلّدات الصندوق تجاه البنوك والمؤسسات المالية،

- الترفيع في نفقات صندوق ضمان المؤمن لهم على إثر شروع الصندوق في صرف التعويضات لفائدة المؤسسات الاقتصادية المتضرّرة من الفيضانات المسجّلة بولاية نابل يوم 22 سبتمبر 2018،

- عدم تسجيل نفقات لصندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار خلال سنة 2020،

وعلى هذا الأساس، ينتظر أن تبلغ جملة نفقات الصناديق الخاصة لكامل سنة 2020 ما قدره 454644 أد موزّعة كما يلي:

الوحدة: ألف دينار

بيان الصناديق الخاصة	جملة النفقات في موفى جوان 2020	تقديرات النفقات لكامل سنة 2020 محيّنة
- الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى	-	25000
- صندوق التطوير واللامركزية الصناعية	19056	43000
- الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري	9857	32000
- الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية)	27616	90000
- صندوق النهوض بقطاع الزيتون	170	400
- الصندوق الوطني للضمان	2548	7106
- صندوق تغطية مخاطر الصرف	82516	220630
- صندوق ضمان المؤمن لهم	8882	11508
- صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية	-	25000
- صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار	-	-
جملة النفقات	**150645**	**454644**

تشير الأرقام الواردة بالجدول أعلاه إلى:

- أهمية التمويلات المسندة للإستثمارات في القطاع الفلاحي حيث يتوقع ان تبلغ جملة نفقاته 147400 أد في موفى سنة 2020 أي ما يعادل 38,2 % من جملة نفقات الصناديق الخاصة،

- توقع ارتفاع نسق استهلاك الموارد المتوفرة بالصناديق الخاصة لسنة 2020 مقارنة بالسنوات السابقة خاصة بالنسبة للصناديق المخصّصة لحفز الإستثمار ودفع المبادرة الخاصة وذلك بعد التقدم في تركيز مقتضيات القانون الجديد للإستثمار وتبسيط إجراءات ممارسة الأنشطة الاقتصادية وآجال إسناد تراخيص الإستثمار،

- ضعف حجم تدخلات الصناديق المخصّصة لتمويل آليات الضمان وتغطية المخاطر وهو يعتبر مؤشرا على وجود إشكاليات تتعلق بشروط وإجراءات وآجال التمتع بالتعويضات المسندة على مواردها ممّا يتطلب مزيدا من التعمق في دراسة الحلول الكفيلة بتطوير أداء آليات الضمان وتغطية المخاطر وبتشجيع القطاع البنكي وهياكل الضمان على تنويع خدمات ومنتجات التأمين بما يدعم الأنشطة الاقتصادية ذات المردودية والمستثمرين في مواجهة الكوارث والأزمات.

3 – تقديرات سنة 2021:

ضبطت موارد الصناديق الخاصة لسنة 2021 في حدود 1309460 أد مقابل 1196532 أد لسنة 2020.

وضبطت نفقات الصناديق الخاصة لسنة 2021 في حدود 512549 أد مقابل 454644 أد سنة 2020.

تتوزع موارد ونفقات الصناديق الخاصة لسنة 2021 كما يلي:

الوحدة: ألف دينار

بيان الصناديق الخاصة	تقديرات الموارد لسنة 2021				تقديرات النفقات لسنة 2021
	بقايا موارد السنوات السابقة	منحة الدولة	الموارد الذاتية	جملة الموارد	
- الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى	18597	9000	15000	**42597**	**40000**
- صندوق التطوير واللامركزية الصناعية	18540	24000	3500	**46040**	**45000**
- الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري	12512	34200	1500	**48212**	**35000**
- الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية)	10642	80000	2000	**92642**	**92000**
- صندوق النهوض بقطاع الزيتون	83	800	1	**884**	**850**
- الصندوق الوطني للضمان	506498	-	67520	**574018**	**6989**
- صندوق تغطية مخاطر الصرف	-	-	241530	**241530**	**241530**
- صندوق ضمان المؤمن لهم	90093	-	20521	**110614**	**9180**
- صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية	64923	30000	16000	**110923**	**40000**
- صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار	20000	20000	2000	**42000**	**2000**
الجملة	**741888**	**198000**	**369572**	**1309460**	**512549**

الموارد:

في ظلّ الضغوطات التي تشهدها المالية العمومية والتأثيرات السلبية لإنتشار فيروس «كورونا» على الاقتصاد الوطني وعلى المالية العمومية والتوازنات العامة فإنّه تمّ إتّباع التمشّي التالي لضبط موارد الصناديق الخاصة لسنة 2021:

- نقل الرصيد المتبقي من السنوات السابقة إلى ميزانية الصناديق الخاصة لسنة 2021،

- ضبط منحة الدولة المحالة للصناديق الخاصة لسنة 2021 في حدود الإعتمادات المرسّمة بمقتضى قانون المالية لسنة 2020 محيّن بالنسبة لكلّ من الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى وصندوق التطوير واللامركزية الصناعية والصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري وصندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية والترفيع في منحة الدولة المحالة لفائدة كل من الحساب المركزي للتنمية الفلاحية وصندوق النهوض بقطاع الزيتون بالإضافة إلى ترسيم إعتمادات في حدود 20000 أد لفائدة صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار الذي ينتظر أن يشرع في النشاط بداية من سنة 2021،

- مزيد العمل على تعبئة الموارد الذاتية الراجعة للصناديق الخاصة من خلال:

* تحسين نسب الإستخلاص بعنوان القروض والمساهمات المسندة والفوائض الناجمة عنها والعمولات المخصومة على المكشوفات البنكية ومساهمات المستفيدين بخدمات الضمان ومساهمات مؤسسات التأمين والبنوك والمؤسسات المالية،

* الإستفادة من الاستقرار النسبي لسعر صرف الأورو مقابل الدينار منذ منتصف سنة 2019 لتوفير أرباح لفائدة صندوق تغطية مخاطر الصرف،

* تقييم مردودية التوظيفات للموارد المتوفرة بالصناديق الخاصة والعمل على تطويرها،

* البحث عن آليات جديدة لتدعيم الموارد الذاتية للصناديق الخاصة.

وتبعا لذلك، من المتوقع أن تسجّل موارد الصناديق الخاصة لسنة 2021 تطوّرا بنسبة 9,4 % مقارنة بتقديرات سنة 2020 محيّنة كما يلي:

الوحدة: ألف دينار

بيان الصناديق الخاصة	تقديرات الموارد لسنة 2020 محيّنة				تقديرات الموارد لسنة 2021			
	بقايا موارد السنوات السابقة	منحة الدولة	الموارد الذاتية	**جملة الموارد**	بقايا موارد السنوات السابقة	منحة الدولة	الموارد الذاتية	**جملة الموارد**
الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى	19553	9000	15044	**43597**	18597	9000	15000	**42597**
صندوق التطوير واللامركزية الصناعية	34040	24000	3500	**61540**	18540	24000	3500	**46040**
الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري	9612	34200	700	**44512**	12512	34200	1500	**48212**
الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية)	21142	78000	1500	**100642**	10642	80000	2000	**92642**
صندوق النهوض بقطاع الزيتون	182	300	1	**483**	83	800	1	**884**
الصندوق الوطني للضمان	452222	-	61382	**513604**	506498	-	67520	**574018**
صندوق تغطية مخاطر الصرف	-	-	220630	**220630**	-	-	241530	**241530**
صندوق ضمان المؤمن لهم	80369	-	21232	**101601**	90093	-	20521	**110614**
صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية	43923	30000	16000	**89923**	64923	30000	16000	**110923**
صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار	20000	-	-	**20000**	20000	20000	2000	**42000**
جملة الموارد	**681043**	**175500**	**339989**	**1196532**	**741888**	**198000**	**369572**	**1309460**

ويرجع تطوّر الموارد أساسا إلى إرتفاع موارد:

- الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري 3,7 + م د
- صندوق النهوض بقطاع الزيتون 0,4 + م د
- الصندوق الوطني للضمان 60,4 + م د
- صندوق تغطية مخاطر الصرف 20,9 + م د
- صندوق ضمان المؤمن لهم 9,0 + م د
- صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية 21,0 + م د
- صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار 22,0 + م د

ويفسّر تطوّر موارد كل من الصندوق الوطني للضمان وصندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية بأهمية الفوائض التي يتوقع نقلها من تصرّف سنة 2020 إلى تصرف سنة 2021 نتيجة ضعف تدخلات هذه الصناديق خلال سنة 2020.

وينتظر أن ينطلق صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار في النشاط خلال سنة 2021 وهو ما قد يمكن من تعبئة موارد ذاتية إضافية لفائدة الصندوق بعنوان مساهمات المنخرطين بالصندوق بالإضافة إلى موارد التوظيفات.

كما ستشهد موارد صندوق تغطية مخاطر الصرف تطوّرا هاما خلال سنة 2021 يعود أساسا إلى:

- الترفيع في العمولات على القروض البنكية من 0,5 %إلى 1 % من مبالغ القروض التي تسندها البنوك لحرفائها في شكل مكشوفات بنكية بداية من غرة مارس 2019،

- إحتساب مساهمات البنوك والمؤسسات المالية على أساس الفارق بين نسبة الفائدة للقروض الرقاعية ونسبة الفائدة المطبقة من قبل المقرض الأجنبي ناقص 1 % على أن لا تقل هذه المساهمات عن حدّ أدنى بـ 6,5 % عوضا عن حدّ أدنى بـ 4% .

- توقع تحقيق أرباح صرف على إثر الاستقرار النسبي لسعر صرف الأورو مقابل الدينار التونسي خاصة وأنّ ما يقارب 95 % من حجم قروض البنوك والمؤسسات المالية بالأورو.

كما سيؤدي تركيز الصندوق التونسي للإستثمار، الذي سيتولى إسناد المنح والإمتيازات المنصوص عليها بقانون الإستثمار، إلى تراجع موارد كل من:

- الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى 1,0 - م د
- صندوق التطوير واللامركزية الصناعية 15,5- م د
- الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية) 8,0 - م د

كما يعود تراجع موارد هذه الصناديق أيضا إلى إنخفاض حجم الفوائض التي ستنقل من تصرّف سنة 2020 إلى تصرّف سنة 2021 وذلك قصد الإيفاء بتعهدات الدولة تجاه باعثي المشاريع المتحصّلين على مقررات إسناد إمتيازات.

النفقات :

تبعا لتضرر عدد من القطاعات الاقتصادية بسبب الإجراءات المتخذة لمواجهة إنتشار فيروس «كورونا» وارتفاع معدلات البطالة فضلا عن التغيرات المناخية والكوارث الطبيعية التي شهدتها البلاد خلال سنتي 2018 و2019، فإنّه تمّ إتّباع التمشّي التالي لضبط نفقات الصناديق الخاصة لسنة 2021:

- الترفيع في حجم تدخلات الصناديق المخصّصة لتدعيم الأموال الذاتية لباعثي المشاريع قصد التشجيع على بعث المشاريع والمؤسسات الصغرى والمتوسطة ودعم التشغيل وتحسين ظروف العيش وذلك في حدود الموارد المتوقع تحصيلها،

- الترفيع في حجم تدخلات صناديق الضمان وتغطية المخاطر للتخفيف من حدّة الخسائر بما يساهم في تثبيت دخل المستثمر والمحافظة على الطاقة الإستثمارية للمؤسسات المالية وضمان إستقرار القطاعات الاقتصادية،

وبالنظر لسخاء المنظومة التحفيزية الحالية سواء على مستوى قانون الاستثمار الجديد وقانون مراجعة منظومة الامتيازات الجبائية أو على مستوى النصوص التشريعية الأخرى من جهة ومحدودية الموارد المالية العمومية من جهة أخرى، فإنّه يتعين مزيد ترشيد الحوافز المسندة وحسن تصويبها نحو القطاعات ذات الأولوية والمشاريع المحدثة بمناطق التنمية الجهوية وتفادي إزدواجية الإنتفاع بالحوافز المسندة في إطار الصناديق الخاصة وعلى موارد أخرى على غرار حوافز برامج التأهيل وبرنامج تونس الذكية وبعض الإمتيازات المالية المنظمة بنصوص قطاعية أخرى. كما يتجه مراعاة الحاجيات الفعلية للباعثين وتبعات الترفيع في نسبة الفائدة المديرية التي أقرها البنك المركزي التونسي بالإضافة إلى ضرورة إضفاء أكثر نجاعة للإطار المؤسساتي المتصرّف في موارد الصناديق الخاصة.

وتبعا لذلك، ينتظر أن تسجّل نفقات الصناديق الخاصة لسنة 2021 تطوّرا بنسبة12,7 % مقارنة بتقديرات سنة 2020 محينة كما يلي :

الوحدة: ألف دينار

بيان الصناديق الخاصة	تقديرات النفقات لسنة 2020 محينة	تقديرات النفقات لسنة 2021
- الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى	25000	40000
- صندوق التطوير واللامركزية الصناعية	43000	45000
- الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري	32000	35000
- الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية)	90000	92000
- صندوق النهوض بقطاع الزيتون	400	850
- الصندوق الوطني للضمان	7106	6989
- صندوق تغطية مخاطر الصرف	220630	241530
- صندوق ضمان المؤمن لهم	11508	9180
- صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية	25000	40000
- صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار	-	2000
جملة النفقات	**454644**	**512549**

يرجع تطوّر النفقات أساسا إلى إرتفاع نفقات:

- الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى + 15,0 م د
- صندوق التطوير واللامركزية الصناعية + 2,0 م د
- الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري + 3,0 م د
- الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية) + 2,0 م د
- صندوق النهوض بقطاع الزيتون + 0,5 م د
- صندوق تغطية مخاطر الصرف +20,9 م د
- صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية + 15,0 م د
- صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار + 2,0 م د

يفسّر تطوّر نفقات الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى بتوقّع إستئناف نشاطه بنسق عادي خلال سنة 2021 بعد أن شهدت تدخلاته بطئا خلال 2020 نتيجة تعطّل نشاط الهياكل العمومية والقطاعات الاقتصادية في فترة الحجر الصحي.

ويعود تطوّر نفقات صندوق تغطية مخاطر الصرف بتسوية متخلداته تجاه البنوك والمؤسسات المالية بعد الترفيع في موارده.

كما ينتظر أن ترتفع نفقات صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية لسنة 2021 تبعا لكثرة الملفات الواردة على الصندوق للتعويض سنة 2020 بالإضافة إلى توقّع ضعف صابة الحبوب وصابة الزيتون للموسم 2020 - 2021 مقارنة بالموسم 2019 - 2020.

هذا، وقد تراجعت نفقات كل من:

- الصندوق الوطني للضمان 0,1 - م د
- صندوق ضمان المؤمن لهم 2,3 - م د

4 – أداء الصناديق الخاصة والأنشطة والتدخلات لسنة 2021:

صندوق التطوير واللامركزية الصناعية:

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء صندوق التطوير واللامركزية الصناعية كما يلي:

هدف 1: استقطاب الباعثين والرفع من مستوى تأطيرهم

مؤشرات قيس الأداء :

المؤشر	الوحدة	الإنجازات			ق م 2020	التقديرات		
		2017	2018	2019		2021	2022	2023
عدد الحملات التحسيسية والتظاهرات الوطنية لفائدة الباعثين والهياكل المموّلة للمشاريع	عدد	220	230	282	290	290	300	300
عدد الباعثين المنتفعين بعمليات تكوين	عدد	1313	1100	922	1000	1000	1100	1100
عدد الباعثين المنتفعين بعمليات مرافقة ودعم خلال إنجاز مشاريعهم أو بعد الدخول طور الاستغلال	عدد	412	400	290	350	350	400	400

هدف 2: تطوير تدخلات الصندوق المتعلقة بتمويل إحداث أو توسعة المؤسسات الصغرى والمتوسطة

مؤشرات قيس الأداء :

المؤشر	الوحدة	الإنجازات			ق م	التقديرات		
		2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023
عدد المشاريع المتحصّلة على تمويلات الصندوق	عدد	204	129	226	300	300	330	340
نسبة المشاريع المنتفعة بمنحة بعنوان التشجيع على التنمية الجهوية من جملة المشاريع المتحصّلة على تمويلات الصندوق	%	75	84	86	87	90	90	90

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قيس الأداء، تمّت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2021:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
استقطاب الباعثين والرفع من مستوى تأطيرهم	عدد الحملات التحسيسية والتظاهرات الوطنية لفائدة الباعثين والهياكل المموّلة للمشاريع	وكالة النهوض بالصناعة والتجديد	- إستكشاف فرص الإستثمار في القطاعات الواعدة وإعداد الدراسات الخاصة بها للترويج لها - التنسيق مع هياكل التمويل لتنظيم ورشات تمويل مشتركة لفائدة الباعثين -تكثيف الحملات التحسيسية والمعارض والمطويات للتعريف بالحوافز والتشجيعات الممنوحة لفائدة الباعثين -تنظيم تظاهرات شهرية للتعريف لدى هياكل التمويل بالمشاريع المزمع إحداثها من قبل الباعثين -إعتماد خطة إتصال لنشر ثقافة المبادرة الخاصة لدى الطلبة بالجامعات -ربط الصلة مع شركات الإستثمار التابعة للقطاع الخاص لدعوتها للإنخراط في منظومة تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة
	عدد حصص التكوين المنجزة لفائدة الباعثين	وكالة النهوض بالصناعة والتجديد	-إعداد البرنامج السنوي لتكوين الباعثين بالتنسيق مع مختلف المتدخلين وتنفيذه -تشريك الخبرات المتوفرة لدى الإدارات الجهوية والمؤسسات المالية والمراكز الفنية لتأمين جانب من التكوين بالإضافة إلى التكوين في مجالات التسويق والجباية ودراسة المشاريع وقانون الشغل والتصرف في الموارد البشرية -مساعدة الباعثين على تشخيص أفكار مشاريع مجدّدة وواعدة
	عدد الباعثين المنتفعين بعمليات مرافقة ودعم خلال إنجاز مشاريعهم أو بعد الدخول طور الاستغلال	- وكالة النهوض بالصناعة - البنوك المتعاقدة في إطار الصندوق	-إعداد الدراسات القطاعية وتحيين البطاقات المهنية الخاصة بالمشاريع قصد تسهيل حصول الباعثين على المعلومة لإنجاح مشاريعهم -مزيد التنسيق بين الهياكل المالية المموّلة للمشاريع وهياكل الإحاطة والمرافقة وتفعيل الإتفاقيات المبرمة بينهم -مساعدة الباعثين في البحث عن التمويل وحثّهم على إحداث مؤسساتهم صلب محاضن المؤسسات ومراكز الأعمال - تكثيف زيارات المتابعة الميدانية للمشاريع من طرف الهياكل المالية المموّلة لضمان حسن سير المشروع واتخاذ الإجراءات التصحيحية الكفيلة بإنجاحه

تطوير تدخلات الصندوق المتعلقة بتمويل إحداث أو توسعة المؤسسات الصغرى والمتوسطة	عدد المشاريع المتحصّلة على تمويلات الصندوق	- وكالة النهوض بالصناعة - البنوك المتعاقدة في إطار الصندوق	-إحصاء المشاريع المنتفعة بتدخلات الصندوق وتبويبها حسب النشاط ومكان الإنتصاب ونوعية عملية الإستثمار والإمتيازات المسندة على موارد الصندوق -إعداد دراسات المشاريع المعروضة للتمويل لتسهيل عملية دراسة الملفات من طرف البنوك -متابعة المشاريع التي هي في إنتظار إستكمال هيكلة التمويل ومساعدتها للحصول على تمويلات من البنوك الشريكة
	نسبة المشاريع المنتفعة بمنحة بعنوان التشجيع على التنمية الجهوية من جملة المشاريع المتحصّلة على تمويلات الصندوق	- وكالة النهوض بالصناعة	-تقليص آجال البتّ في المصادقة على الإمتيازات لفائدة الباعثين وتبسيط إجراءات صرف أقساط المنح -التثبت من إستحقاق الباعثين للمنحة بعنوان التشجيع على التنمية الجهوية وضبط نسبتها - إعداد كشف حول عدد المشاريع المنتفعة بمنحة بعنوان التشجيع على التنمية الجهوية والمبالغ المسندة للغرض -متابعة صرف أقساط المنحة بعنوان التشجيع على التنمية الجهوية حسب تقدم الإنجاز

الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى:

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى كما يلي:

هدف **1:** إستحثاث نسق إحداث المشاريع وضمان ديمومتها

مؤشرات قيس الأداء :

المؤشر	الوحدة	الإنجازات			ق م 2020	التقديرات		
		2017	2018	2019		2021	2022	2023
نسبة تغطية تعهدات البنوك	%	87,2	-	84	85	88	90	95
عدد المشاريع المموّلة على موارد الصندوق	عدد	1459	308	1482	2000	3000	3500	3500
عدد مواطن الشغل المحدثة	عدد	2818	596	2779	4000	6000	7000	7000

هدف 2: تحسين التصرّف في موارد الصندوق

مؤشرات قيس الأداء :

المؤشر	الوحدة	الإنجازات			ق م 2020	التقديرات		
		2017	2018	2019		2021	2022	2023
نسبة إستخلاص القروض البنكية وإعتمادات الدولة	%	80,7	80,2	82	83	83	86	87
مبلغ إعتمادات الدولة غير القابلة للاستخلاص إلى موفى السنة	أد	81272	86993	87038	89000	90000	95000	95000

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قيس الأداء، تمّت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2021:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
إستحثاث نسق إحداث المشاريع وضمان ديمومتها	نسبة تغطية تعهدات البنوك	- البنك المركزي التونسي - الوزارة المكلفة بالتشغيل	- العمل بالأمر الحكومي الجديد المنظم لتدخلات الصندوق وتفعيل الإتفاقيات المبرمة مع البنوك المتعاقدة في إطار الصندوق - إعلام البنوك المتعاقدة في إطار الصندوق بالمبالغ المرصودة لفائدتهم وطلب مدّ البنك المركزي التونسي والوزارة بالبرنامج التقديري للإستعمالات - التسريع في فتح الإعتمادات - تنظيم إجتماعات مع البنوك المتعاقدة في إطار الصندوق لحلّ الإشكاليات - موافاة وزارة المالية بتقرير كلّ ثلاثة أشهر حول متابعة إستهلاك الإعتمادات المتوفرة لدى البنوك والعمليات المتعلقة بالجانب الدائن والجانب المدين للصندوق وبكشف للمشاريع التي لم يقع المصادقة عليها
	عدد المشاريع المموّلة على موارد الصندوق	- البنوك المتعاقدة في إطار الصندوق - الوزارة المكلفة بالتشغيل	- وضع الدراسات القطاعية وقاعدة المعطيات حول المشاريع القابلة للإنجاز وذات المردودية وقائمة محيّنة في متطلبات كل حرفة من تجهيزات ضرورية والأسعار المتداولة في السوق على ذمة خلايا البنك لتسريع عملية دراسة ملفات الباعثين الراغبين في الحصول على تمويلات الصندوق، - قبول مطالب الباعثين والتثبت في الوثائق المكوّنة لها وخاصة دراسة جدوى المشروع، - دراسة المطالب والتثبت في إستجابة الباعثين لشروط الحصول على تمويلات الصندوق ودراسة مردودية المشروع المزمع إنجازه أو توسعته، - إعلام الباعثين بمآل ملفاتهم، - تقديم طلب سحب إعتمادات إلى البنك المركزي التونسي - متابعة تقدّم إنجاز المشاريع المموّلة على موارد الصندوق ومساندتها وتقييمها، - التنسيق بين المصالح المركزية للبنك وخلاياه الجهوية وربط الصلة بالباعثين والإحاطة بهم لمعرفة الأسباب التي حالت دون تقدّم إنجاز مشاريعهم - القيام بزيارات ميدانية لمعاينة وضعية بعض المشاريع - ضبط قائمة المشاريع المموّلة على موارد الصندوق والتي تعاني صعوبات في الإنجاز وإقتراح التدابير والحلول لإنقاذها
	عدد مواطن الشغل المحدثة		

تحسين التصرف في موارد الصندوق	نسبة إستخلاص القروض البنكية وإعتمادات الدولة	- البنك المركزي التونسي - البنوك المتعاقدة في إطار الصندوق	-إعداد كشف حول مبالغ الإستخلاصات بعنوان الإعتمادات التي حلّت آجالها، - إستخلاص الإعتمادات وفوائد التأخير المستوجبة من البنوك المتعاقدة في إطار الصندوق، -توظيف وإستخلاص خطايا تأخير ضدّ البنوك التي سجّلت تأخير في إحالة الإستخلاصات بعنوان الأصل وفوائض التأخير إلى البنك المركزي التونسي، -التثبت في العمولات الراجعة للبنوك بعنوان إستخلاص الإعتمادات والإذن لهم بسحبها على موارد الصندوق، - إستصدار أوامر بالدفع في شأن الباعثين الذين لم يقوموا بخلاص ديونهم تجاه البنك، - توظيف نسبة فائدة على المبالغ غير المسدّدة في آجالها وإحتساب فوائد التأخير في صورة عدم قيام الباعثين بدفع المبالغ المتخلّدة بذمّتهم، - القيام بالتتبعات المدنية والجزائية ضدّ الباعثين الذين تمّ توجيه إنذارات بالدفع لهم أو الذين قاموا بالتفريط في المعدات المموّلة من قبل البنك والمرهونة لفائدته - إعداد كشف للقروض والإعتمادات غير القابلة للإستخلاص - تقديم مطالب التعويض إلى الصندوق الوطني للضمان بهدف ضمان القروض غير القابلة للإستخلاص
	مبلغ إعتمادات الدولة غير القابلة للاستخلاص إلى موفى السنة	البنوك المتعاقدة في إطار الصندوق	- موافاة البنك المركزي ووزارة المالية بكشف لإعتمادات الدولة غير القابلة للإستخلاص وإثبات العجز النهائي للباعث على تسديد ديونه وذلك بعد إستيفاء جميع الإجراءات القانونية لإسترجاعها، - دفع قسط من المخاطر المنجرّة عن عدم إستخلاص إعتمادات الدولة المحمولة عليه.

الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري :

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري كما يلي:

الهدف: تشجيع الإستثمارات الخاصة المنجزة من طرف صغار الفلاحين والصيادين البحريين والهياكل المهنية في قطاعي الفلاحة والصيد البحري

مؤشرات قيس الأداء :

المؤشر	الوحدة	الإنجازات			ق م	التقديرات		
		2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023
عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي	عدد	7902	5509	6513	7000	7200	7500	8000
عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك التونسي للتضامن	عدد	314	366	118	200	210	230	230
عدد المنتفعين بالقروض المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي	عدد	1367	1440	1350	1300	1200	1200	1100
عدد المنتفعين بالقروض المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك التونسي للتضامن	عدد	9	-	-	-	-	-	-
مبالغ القروض الفلاحية المتخلى عنها من قبل الدولة	أد	17204	-	-	-	-	-	-

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قيس الأداء، تمّت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2021:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
تشجيع الإستثمارات الخاصة المنجزة من طرف صغار الفلاحين والصيادين البحريين والهياكل المهنية في قطاعي الفلاحة والصيد البحري	عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي	المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية	- تجميع مطالب الإنتفاع بإمتيازات الصندوق الواردة والتثبت في الوثائق المكونة للمطالب خاصة: * مطلب الإنتفاع بالإمتيازات مع وثيقة تتضمن معطيات حول عملية الإستثمار (دراسة مختصرة) طبقا للأنموذج المعمول به، * وصل إيداع تصريح بالإستثمار، * شهادة ملكية أو شهادة حوز أو عقد كراء للأرض موضوع المشروع أو رخصة صيد ساحلي أو عقد مغارسة أو عقد مساقاة أو توكيل بالتصرف أو شهادة إسناد أرض إشتراكية على وجه الملكية الخاصة، * قائمة تقديرية في الأشغال أو المواد المراد إقتناؤها مصادق عليها من طرف المصالح الفنية للمندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية المعنية. - دراسة المطالب من الناحية الفنية، - عرض المطالب على أنظار لجنة إسناد الإمتيازات للبتّ فيها والنظر في إستجابة الباعث لشروط الإنتفاع بالإمتيازات، - إصدار مقرّر إسناد الإمتيازات لفائدة الباعث ممضى من طرف والي الجهة أو المندوب الجهوي نيابة عنه بعد أخذ رأي لجنة إسناد الإمتيازات، - إحالة مقرّرات إسناد الإمتيازات إلى البنك، - إعلام الباعثين بمآل مطالبهم ودعوتهم إلى التوجه إلى فرع البنك المعني لإمضاء العقد معه والقيام بإجراءات الرهن،
	عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك التونسي للتضامن	المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية	- القيام بالزيارات الميدانية للمشاريع المنتفعة بتدخلات الصندوق أثناء أو بعد إنجازها للتأكد من توظيف الإمتيازات في الأغراض التي أقرّت من أجلها، - تكثيف تظاهرات تعريف الفلاحين والصيادين البحريين بالفرص المتاحة للإنتفاع بالمنح بعنوان الإستثمارات في قطاعي الفلاحة والصيد البحري.
	عدد المنتفعين بالقروض المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي	المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية	
	عدد المنتفعين بالقروض المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك التونسي للتضامن	المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية	

	مبالغ القروض الفلاحية المتخلى عنها من قبل الدولة	- البنك الوطني الفلاحي -المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية	بالنسبة لمبالغ القروض الفلاحية المستحقة أصلا وفائدة والمتحصل عنها إلى موفى ديسمبر 2012 والتي لا تتجاوز مجموع مبالغها من حيث الأصل للفلاح الواحد أو البحار الواحد 3000 دينار: - تطبيق إجراءات تخلي الدولة بصفة آلية ودون مطالبة المعنيين بتقديم مطالب في الغرض وذلك بالنسبة للقروض المسندة على موارد ميزانية الدولة أو على قروض خارجية مباشرة لفائدة الدولة أو على الموارد العادية للبنك، - تقديم قائمة نهائية في المنتفعين بهذا الإجراء ومبالغ الأصل المتخلى عنها حسب مصدر التمويل (الموارد العادية للبنك، موارد ميزانية الدولة، قروض خارجية مباشرة لفائدة الدولة) إلى وزارة المالية وزارة الفلاحة والموارد المائية، بالنسبة لمبالغ القروض الفلاحية المستحقة أصلا وفائدة والمتحصل عنها إلى موفى ديسمبر 2012 والتي يفوق مجموع مبالغها من حيث الأصل للفلاح الواحد أو البحار الواحد 3000 دينار ولا يتجاوز 5000 دينار: - دراسة البنك لمطالب التمتّع بطرح الديون المقدّمة من طرف الفلاحين والصيادين البحريين، - إحالة المطالب إلى المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية مرفوقة ببيانات حول مديونية المعنيين بالأمر (تاريخ الحصول على القرض، مبلغ القرض أصلا وفائدة، المبلغ الجملي للمديونية...) ومنها إلى اللجنة الجهوية المحدثة بكل ولاية، - دراسة المطالب من طرف اللجنة حالة بحالة والتثبت من مواصلة المتحصلين على القروض تعاطي نشاط الفلاحة أو الصيد البحري بصفة أساسية أو ثانوية والمصادقة على قائمات المعنيين بإجراءات التخلي، - إعداد مقررات التخلي عن الديون وعرضها على الوالي للإمضاء، - توجيه المقررات للبنك قصد إعلام الفلاح أو البحار المعني بالتخلي، - إعلام أصحاب المطالب المرفوضة عن طريق البنك، - تقديم قائمة نهائية في المنتفعين بهذا الإجراء ومبالغ الأصل المتخلى عنها حسب مصدر التمويل (الموارد العادية للبنك، موارد ميزانية الدولة، قروض خارجية مباشرة لفائدة الدولة) إلى وزارة المالية وزارة الفلاحة والموارد المائية،

الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية):

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء الصندوق الخاص للتنمية الفلاحية (الحساب المركزي للتنمية الفلاحية) كما يلي:

الهدف: تشجيع الإستثمارات الخاصة المنجزة من طرف كبار الفلاحين والصيادين البحريين في قطاعات الفلاحة والصيد البحري والخدمات المرتبطة بهما.

مؤشرات قيس الأداء :

المؤشر	الوحدة	الإنجازات			ق م 2020	التقديرات		
		2017	2018	2019		2021	2022	2023
عدد المشاريع المنتفعة بالمنح المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي	عدد	معطيات غير متوفرة في إنتظار دخول المنظومة المعلوماتية الجديدة للبنك الوطني الفلاحي حيّز الإستغلال		3833	4000	4000	4100	4300
عدد مشاريع التحول الأولي المندمجة المنتفعة بالمنح المسندة على موارد الصندوق والمحالة إلى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد	عدد			7	10	7	8	9
عدد المنتفعين بالإعتماد الواجب إرجاعه المسند على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي	عدد			1	-	-	-	-
عدد المنتفعين بالقروض العقارية المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي	عدد	43	70	159	165	170	200	250

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قيس الأداء، تمّت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2021:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
تشجيع الإستثمارات الخاصة المنجزة من طرف كبار الفلاحين والصيادين البحريين في قطاعات الفلاحة والصيد البحري والخدمات المرتبطة بهما.	عدد المشاريع المنتفعة بالمنح المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي	وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية	- توجيه الإمتيازات نحو تطوير القطاعات الإستراتيجية ذات القيمة المضافة العالية ومنظومات الإنتاج والنهوض بالمناطق الفلاحية ذات الأولوية وخاصة منها الداخلية والرفع من القدرة التشغيلية، - تكثيف الأنشطة التنموية بالجهات بما يتماشى مع خصوصياتها وإستغلال الميزات التفاضلية ومكامن الإستثمار، - التنسيق مع مختلف الهياكل والإدارات لدفع الإستثمار الفلاحي، - تنظيم دورات تكوينية في مجال بعث المشاريع الفلاحية، - الإحاطة ومرافقة الباعثين الشبان وتوجيههم نحو المجالات المجددة والواعدة، - تجسيم مشاريع الشراكة والتعاون المبرمة مع المنظمات العالمية والمؤسسات الأجنبية في مجال الإحاطة وتأطير الباعثين والبحث عن مشاريع شراكة وتعاون جديدة، - تطوير خدمة الإرساليات القصيرة قصد بعث إرساليات بصفة آلية للباعثين الذين لم يشرعوا في إنجاز مشاريعهم بعد مضي ستة أشهر من تاريخ إيداع التصاريح بالإستثمار أو لدعوتهم إلى الإتصال بالإدارات الجهوية الراجعة لهم بالنظر لتقديم طلب صرف المنحة أو لدعوتهم إلى المشاركة في التظاهرات

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
	عدد مشاريع التحول الأولي المندمجة المنتفعة بالمنح المسندة على موارد الصندوق والمحالة إلى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد	وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية	والندوات المتعلقة بالإستثمارات الفلاحية، - إعداد بطاقات وصفية لمشاريع نموذجية يتمّ وضعها على ذمّة المستثمرين الراغبين في بعث مشاريعهم، - مساندة وتأطير الباعثين الراغبين في بعث مشاريع فلاحية والإنتصاب للحساب الخاص عن طريق إقتناء أراضي فلاحية بواسطة القروض العقارية وتنظيم دورات تكوينية لفائدتهم، - دراسة وتقييم مطالب الإنتفاع بإمتيازات الصندوق الواردة والتثبت في الوثائق المكونة للمطالب (ملف جدوى ومردودية المشروع المزمع إنجازه، وصل إيداع تصريح بالإستثمار، الموافقة المبدئية لتمويل المشروع من مؤسسة مالية أو من مزود أو تقديم إلتزام معرف بالإمضاء في صورة تمويل ذاتي للمشروع، شهادة في إختبار التربة إذا كان موضوع المطلب طلب قرض عقاري...) - عرض المطالب على أنظار لجنة إسناد الإمتيازات للبتّ فيها والنظر في إستجابة الباعث لشروط الإنتفاع بالإمتيازات، - إصدار مقرّر إسناد الإمتيازات لفائدة الباعث ممضى من طرف وزير الفلاحة والموارد المائية بعد أخذ رأي لجنة إسناد الإمتيازات، - تسليم مقرّرات إسناد الإمتيازات إلى الباعثين، - القيام بزيارات ميدانية للمشاريع المنتفعة بتدخلات الصندوق لتقييم وضعيتها بهدف التعرف على أسباب عدم الشروع أو التأخير في الإنجاز من ناحية والتثبت من المحافظة على مكونات الإستثمار ومواصلة النشاط بالنسبة للمشاريع المنجزة من ناحية أخرى، - متابعة المشاريع التي تعاني صعوبات خلال مرحلة الإنجاز أو في مرحلة الإستغلال والقيام بالتشخيص اللازم لإنقاذها، - دراسة ملفات الباعثين المخلين بشروط صرف الإمتيازات لفائدتهم وتوجيه مقترحات سحب الإمتيازات في الغرض إلى وزارة المالية بعد إستيفاء كافة الإجراءات،
	عدد المنتفعين بالإعتماد الواجب إرجاعه المسند على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي		
	عدد المنتفعين بالقروض العقارية المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي		

صندوق النهوض بقطاع الزيتون:

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء صندوق النهوض بقطاع الزيتون كما يلي :

الهدف: تطوير وتنمية إنتاج الزيتون

مؤشرات قيس الأداء :

المؤشر	الوحدة	الإنجازات			ق م 2020	التقديرات		
		2017	2018	2019		2021	2022	2023
عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي	عدد	معطيات غير متوفرة في إنتظار دخول المنظومة المعلوماتية الجديدة للبنك الوطني الفلاحي حيّز الإستغلال		695	700	700	600	550

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قيس الأداء، تمّت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2021:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
تطوير وتنمية إنتاج الزيتون	عدد المنتفعين بالمنح المسندة على موارد الصندوق عن طريق البنك الوطني الفلاحي	المندوبيات الجهوية للتنمية الفلاحية	- دراسة مطالب الإنتفاع بإمتيازات الصندوق الواردة والتثبت في الوثائق المكونة للمطالب، - إجراء بحث فني على عين المكان للتثبت من وجاهة الإستثمار وشروط النجاح الطبيعية والزراعية للغراسات المزمع إنجازها، - عرض المطالب على أنظار لجنة إسناد الإمتيازات للبتّ فيها والنظر في إستجابة الباعث لشروط الإنتفاع بالإمتيازات، - إصدار مقرّر إسناد الإمتيازات لفائدة الباعث ممضى من طرف والي الجهة بعد أخذ رأي لجنة إسناد الإمتيازات، - إحالة مقرّرات إسناد الإمتيازات إلى البنك، - إعلام الباعثين بمآل مطالبهم ودعوتهم إلى التوجه إلى فرع البنك المعني للحصول على القسط الأول من المنحة وقرض الإستثمار، - القيام بالزيارات الميدانية للمشاريع المنتفعة بالقسط الأول من المنحة والقرض للتأكد من الشروع في إنجاز الإستثمار أو لمعاينة القوة القاهرة التي حالت دون إنجاز المشروع، - الإذن بصرف بقية أقساط المنحة والقرض بالإعتماد على نتائج المعاينات الفنية، - حثّ الفلاحين أصحاب غابات الزيتون الهرمة على تجديدها وفق التقنيات المعتمدة وتنظيم دورات تكوينية في تقليم أشجار الزيتون، - تنظيم دورات تكوينية لفائدة الفلاحين للتعريف بالخصائص المناخية والترابية لغراسات الزيتون والطرق الفنية لإنتاج الزيتون البيولوجي وآفات وأمراض الزيتون وطرق التوقي منها، - إنجاز الدراسات المعمقة لحصر الصعوبات التي تعترض قطاع الزيتون وتحديد الحاجيات وآفاق تطوير هذا القطاع بما يتلاءم مع المعطيات المناخية والطبيعية لكل جهة وذلك بالتنسيق مع المصالح المركزية لوزارة الفلاحة والموارد المائية،

الصندوق الوطني للضمان:

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء الصندوق الوطني للضمان كما يلي :

هـدف 1 : توسـيع قاعـدة المسـتفيدين بالقروض وتحسـين حجـم الإسـتثمارات المـصرّح بهـا لضـمان الصنـدوق

مؤشرات قيس الأداء :

المؤشر	الوحدة	الإنجازات			ق م 2020	التقديرات		
		2017	2018	2019		2021	2022	2023
عدد قروض الإستغلال المصرّح بها لضمان الصندوق	عدد	3558	3222	2644	2380	2908	3053	3206
حجم قروض الإستغلال المصرّح بها لضمان الصندوق	أد	49751	50961	47736	42962	52507	55132	57889
عدد قروض الإستثمار المصرّح بها لضمان الصندوق	عدد	26627	33954	40091	36082	44100	46305	48620
حجم قروض الإستثمار المصرّح بها لضمان الصندوق	أد	155006	143408	166871	150184	183558	192736	202373

هدف 2 : تحسين التصرف المالي في آليات الضمان

مؤشرات قيس الأداء :

المؤشر	الوحدة	الإنجازات			ق م 2020	التقديرات		
		2017	2018	2019		2021	2022	2023
عدد القروض الفلاحية المعاد جدولتها المنتفعة بتكفّل الصندوق بالفوائض الناجمة عنها	عدد	1001	918	1742	-	-	2000	-
عدد القروض البنكية المنتفعة بضمان الصندوق	عدد	374	150	395	1097	1000	1200	1300
عدد المساهمات المنتفعة بضمان الصندوق	عدد	-	1	-	-	-	-	-

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قيس الأداء، تمّت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2021:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
توسيع قاعدة المستفيدين بالقروض وتحسين حجم الإستثمارات المصرّح بها لضمان الصندوق	عدد قروض الإستغلال المصرّح بها لضمان الصندوق حجم قروض الإستغلال المصرّح بها لضمان الصندوق عدد قروض الإستثمار المصرّح بها لضمان الصندوق حجم قروض الإستثمار المصرّح بها لضمان الصندوق	الشركة التونسية للضمان	- العمل على التعريف بمزايا آليات الضمان والتنسيق بين مختلف مؤسسات التمويل في هذا المجال للرفع من حجم القروض المصرح بها لضمان الصندوق ودفع نسق بعث الإستثمارات المتعلقة بها - تطوير تطبيقة إعلامية الإكسترانات(Extranet) ووضعها على الخطّ لفائدة مؤسسات التمويل (بنوك، مؤسسات إيجار مالي، شركات إستثمار ذات رأس مال تنمية) قصد تقريب الخدمات منهم وتمكينهم من متابعة التمويلات التي تم قبولها للضمان (الموافقة المبدئية والنهائية وقائم التمويلات ...) وانجاز التغييرات اللازمة عن بعد وكذلك متابعة ملفاتهم من مرحلة التصريح إلى مرحلة التعويض النهائي - العمل على التعريف بالإجراءات الخاصة بمجال تدخل آليات الضمان وبالآجال المعتمدة في التعامل مع مؤسسات التمويل للتصريح بالتمويلات وذلك عملا بما ورد بدليل الإجراءات الذي تم صياغته على أساس الإتفاقيات المبرمة بين وزارة المالية والشركة التونسية للضمان
تحسين التصرف المالي في آليات الضمان	عدد القروض الفلاحية المعاد جدولتها المنتفعة بتكفّل الصندوق بالفوائض الناجمة عنها	الشركة التونسية للضمان	- تجميع مطالب الضمان المقدّمة من طرف البنوك وتخزينها بقاعدة البيانات الخاصة بها، - دراسة مطالب الضمان والتثبّت في الوثائق المكوّنة لها وأساسا * شهادة مسلّمة من المندوبية الجهوية للتنمية الفلاحية مرجع النظر الترابي بعد معاينة المساحات المتضرّرة، * قرار جدولة القروض المصرّح بها لضمان الصندوق تأخذ بعين الإعتبار نسبة الضرر الحاصل والحالة المالية للمدين، * جدول إستخلاص القروض المعاد جدولتها. - تعليق النظر في مطالب الضمان التي لا تتضمّن أحد الوثائق آنفة الذكر، - التثبّت إن تمّ التصريح فعلا بالقروض الأصلية، - مخاطبة البنوك قصد : * رفع التحفظات المتعلقة بعدم تطابق المعطيات بالوثائق المقدّمة مع المعطيات المذكورة بتصاريح القروض، * مراجعة قرار جدولة القروض المصرّح بها لضمان الصندوق في صورة تضمّن القرار فوائض إعادة الجدولة (يستوجب أن يتضمن قرار الجدولة مبلغ القروض المعاد جدولتها فقط مع إلغاء الفوائض الناجمة عنها)، - التثبّت في توفّر الشروط اللازمة لجدولة القروض المنصوص عليها بمنشور البنك المركزي التونسي، - إعلام البنوك بمآل مطالبهم - دفع الفوائض الناجمة عن إعادة جدولة القروض الفلاحية إلى البنوك طبقا لجداول إستخلاص القروض المعاد جدولتها ولمدّة لا تتجاوز 5 سنوات.

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
	عدد القروض البنكية المنتفعة بضمان الصندوق	الشركة التونسية للضمان	- دراسة مطالب التصريح بالقروض أو المساهمات المقدمة من طرف مؤسسات التمويل وتقييم الوثائق والمستندات المكونة للمطالب خاصة دراسة الجدوى ومخطط الأعمال المقدمة من طرف الباعث وأية وثائق أخرى يقدمها إلى مؤسسة التمويل قصد الحصول على التمويلات (قرض أو مساهمة في رأس المال) كالتصريح بالإستثمار أو مقرر إسناد الإمتياز أو مكان الإنتصاب... وأية مستندات أخرى من شأنها أن تسهل دراسة مطلب الضمان. - مطالبة مؤسسات التمويل بتقديم الوثائق المثبتة لقيمة الإستثمار النهائي (عقود القروض ومعاهدات حاملي الأسهم وجداول سداد القروض والمساهمات) في أجل لا يتعدى 3 أشهر من تاريخ صرف القرض وذلك للتأكد من عدم تجاوز السقف المحدّد لتدخلات صندوق الضمان -النظر في إستجابة مطالب التصريح المقدمة من طرف مؤسسات التمويل لشروط الإنتفاع بالضمان وإعلامهم بمآلها - تحيين قاعدة البيانات بإدراج المعطيات المتعلقة بالإستثمارات المصرح بها لضمان الصندوق من حيث طبيعة النشاط وقيمة الإستثمار ومبلغ القرض وعدد مواطن الشغل التي تم إحداثها والتاريخ الفعلي للدخول حيّز النشاط • متابعة القروض التي حلّ أجلها والتعرف على مآلها وتقييم المخاطر المتعلقة بها بالتنسيق مع مؤسسات التمويل وذلك لتكوين المدّخرات الضرورية • عقد إجتماعات مع مؤسسات التمويل للنظر في تقدم الإجراءات القضائية بخصوص الملفات التي هي في طور النزاع والملفات التي دخلت طور التسوية القضائية • دراسة مطالب التعويض النهائي المقدمة من قبل مؤسسات التمويل والتثبت في الوثائق المصاحبة (عقد القرض، جدول الخلاص، الحكم القضائي، الإجراءات التنفيذية بالنسبة للقروض البنكية، الوثائق المتعلقة بتصفية الشركة بالنسبة لمساهمات شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية) - تفعيل التعويض النهائي بعد التثبت في شهادة العجز النهائي عن التسديد وفي وضعية الضمانات العينية والشخصية المصرح بها.
	عدد المساهمات المنتفعة بضمان الصندوق		

صندوق تغطية مخاطر الصرف :

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء صندوق تغطية مخاطر الصرف كما يلي:

الهدف: تغطية الخسائر الناتجة عن التغيير في سعر الصرف الحاصلة للبنوك والمؤسسات المالية عند تسديدها لقروضها الخارجية.

مؤشرات قيس الأداء :

المؤشر	الوحدة	الإنجازات			ق م 2020	التقديرات		
		2017	2018	2019		2021	2022	2023
مبالغ القروض الخارجية الجارية المنتفعة بتغطية الصندوق	أد	1931931	2178818	2812020	2450000	2400000	2400000	2400000
نسبة تغطية مساهمات البنوك والمؤسسات المالية لخسائر الصرف	نسبة	28,0	43,6	56,5	59,2	51,8	60	60,5

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قيس الأداء، تمّت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2021:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
تغطية الخسائر الناتجة عن التغيير في سعر الصرف الحاصلة للبنوك والمؤسسات المالية عند تسديدها لقروضها الخارجية.	مبالغ القروض الخارجية الجارية المنتفعة بتغطية الصندوق	الشركة التونسية لإعادة التأمين	- تجميع مطالب التغطية المقدمة من طرف البنوك والمؤسسات المالية والتثبت من تضمّنها للوثائق المستوجبة (نسخة من إتفاقية القرض والشروط المالية والنسب المتعلقة بتسديده) - إحالة مطالب التغطية للجنة صندوق ضمان مخاطر الصرف لدراستها وضبط نسب تغطية الصندوق ونسب مساهمة البنوك والمؤسسات المالية بالنسبة لكل قرض - إعلام البنوك والمؤسسات المالية بمآل مطالبهم وبنسب تغطية الصندوق للقروض ونسب مساهمتهم للإنتفاع بتدخلاته
	نسبة تغطية مساهمات البنوك والمؤسسات المالية لخسائر الصرف	الشركة التونسية لإعادة التأمين	- مطالبة البنوك بكشف شهري حول السحوبات المنجزة خلال الشهر المنقضي ونسخة من قرار تحويل المبالغ المسدّدة ونسخة من عقد الصرف لبيع العملات الأجنبية وجدول الإهلاكات للقرض - إحتساب المساهمات الواجب تسديدها للصندوق من طرف البنوك والمؤسسات المالية عند حلول آجال تسديد أقساط القروض الخارجية - إحتساب التغيير في سعر الصرف الواجب تغطيته من طرف الصندوق في تاريخ حلول أجل تسديد القسط من القرض - توظيف وإستخلاص خطايا تأخير ضدّ البنوك التي سجّلت تأخير في إحالة مستحقات الصندوق في آجالها، - تسديد خطايا التأخير المستوجبة على الصندوق عند القيام بتأخير في صرف تغطية القروض الخارجية لفائدة البنوك والمؤسسات المالية - النظر في ضبط سياسة ناجعة لتوظيف موارد الصندوق بالتنسيق مع لجنة صندوق ضمان مخاطر الصرف - إقتراح التدابير والحلول لتمويل عجز الصندوق

صندوق ضمان المؤمن لهم:

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء الصندوق كما يلي :

هدف1: حماية المؤمن لهم من عجز مؤسسات التأمين عن الوفاء بالتزاماتها تجاههم

مؤشرات قيس الأداء :

المؤشر	الوحدة	الإنجازات			ق م 2020	التقديرات		
		2017	2018	2019		2021	2022	2023
العدد الجملي للمؤمن لهم المستفيدين من تدخلات الصندوق إلى موفى السنة	عدد	13848	13902	13920	13921	13957	13990	14010
نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤمن لهم	نسبة	49,9	50,3	51,1	51,7	52,0	52,2	52,4

هدف 2: جبر الأضرار المادية التي لحقت المؤسسات المتضررة من الإضطرابات الشعبية التي شهدتها البلاد والمؤسسات المتضررة من الفيضانات

مؤشرات قيس الأداء :

المؤشر	الوحدة	الإنجازات			ق م 2020	التقديرات		
		2017	2018	2019		2021	2022	2023
العدد الجملي للمؤسسات المتضرّرة من الاضطرابات الشعبية والمستفيدة من تدخلات الصندوق إلى موفى السنة	عدد	695	695	695	695	695	699	702
نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤسسات المتضررة من الإضطرابات الشعبية التي شهدتها البلاد	نسبة	97	97	97	97	97	99	99
العدد الجملي للمؤسسات المتضرّرة من الفيضانات والمستفيدة من تدخلات الصندوق إلى موفى السنة	عدد	-	-	18	150	200	250	300
نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤسسات المتضررة من الفيضانات	نسبة	-	-	96	100	100	100	100

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قيس الأداء، تمّت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2021:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
حماية المؤمن لهم من عجز مؤسسات التأمين عن الوفاء بالتزاماتها تجاههم	العدد الجملي للمؤمن لهم المستفيدين من تدخلات الصندوق إلى موفى السنة	الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين	- تسجيل مطالب التعويض الواردة على الصندوق حسب تاريخ وصولها بدفتر مرقم ومؤشر عليه بصفة قانونية، - التثبت من تضمّن مطالب التعويض لجميع الوثائق المستوجبة، - دراسة مطالب التعويض من طرف الشركة المسيّرة للصندوق وتقديم مقترحات بشأنها وإحالتها إلى اللجنة الفنية - إبداء الرأي في مطالب التعويض من طرف اللجنة الفنية وتضمين مقترحاتها ضمن محضر جلسة ممضى من طرف أعضاء اللجنة الحاضرين، - عرض مطالب التعويض على لجنة ضمان المؤمن لهم مصحوبة بمقترحات الشركة المسيّرة للصندوق ورأي اللجنة الفنية
	نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤمن لهم	الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين	- تكليف محامين لتمثيل الصندوق لدى سائر المحاكم، - إحتساب التعويضات بالنسبة للملفات التي صدر بشأنها أحكام قضائية باتة والملفات المتضمنة لأحكام قضائية باتة بالغرم الوقتي على أساس النسب المنصوص عليها بدليل الإجراءات، - تسديد مبالغ التعويضات المستحقة مباشرة لحساب المؤمن لهم والمستفيدين بعقود التأمين أو لورثته في حالة وفاة المستفيد من التعويض، - مواصلة إجراءات التقاضي وإرجاء صرف التعويضات في صورة عدم صدور حكم قضائي نهائي، - متابعة تنفيذ إتفاقيات إعادة التأمين وعرض الملفات التي تدخل في إطار إعادة التأمين على لجنة فنية لدراستها وتقديم مقترحات بشأنها إلى لجنة ضمان المؤمن لهم، - إعداد كشف كل ثلاثة أشهر حول العمليات المنجزة من طرف الصندوق (التعويضات المستحقة حسب طبيعة الأضرار، أتعاب المحامين...) وإحالته إلى لجنة ضمان المؤمن لهم، - موافاة وزارة المالية بتقرير مفصل حول العمليات المنجزة يتضمن خاصة: * مبالغ التعويضات الممنوحة * توزيع التعويضات حسب أصناف التأمين وحسب أنواع الأضرار المادية والبدنية * مطالب التعويض في إنتظار التسوية * الموازنة السنوية للصندوق * المداخيل والمصاريف * الميزانية التقديرية للصندوق

جبر الأضرار المادية التي لحقت المؤسسات المتضررة من الإضطرابات الشعبية التي شهدتها البلاد والمؤسسات المتضررة من الفيضانات	العدد الجملي للمؤسسات المتضرّرة من الاضطرابات الشعبية والمستفيدة من تدخلات الصندوق إلى موفى السنة	الشركة التونسية لإعادة التأمين	- تسجيل مطالب التعويض الواردة على الصندوق بدفتر خاص حسب تاريخ وصولها، - تجميع مطالب التعويض والتثبت من تضمّنها لجميع الوثائق المستوجبة - مراسلة المؤسسات المتضررة لطلب استكمال الملف في صورة عدم توفر كافة الوثائق المستوجبة - عرض مطالب التعويض المقبولة والمستوفية للوثائق المستوجبة على اللجنة الفنية - دراسة الملفات من طرف اللجنة الفنية والتثبت من إستجابتها لشروط الإنتفاع بتدخل الصندوق وإبداء الرأي فيها وتضمين مقترحاتها ضمن جدول ممضى من كافة أعضاء اللجنة الحاضرين - إحالة مقترحات اللجنة الفنية على لجنة ضمان المؤمن لهم المكلفة بالنظر في مطالب التعويض بالنسبة للمؤسسات غير المكتتبة لعقد تأمين: - إحتساب مبلغ التعويض المستحق بإعتماد : * تقرير الإختبار العدلي المقدّم من طرف المؤسسة المتضررة
	نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤسسات المتضررة من الإضطرابات الشعبية التي شهدتها البلاد	الشركة التونسية لإعادة التأمين	* أو بعد إجراء إختبار مضادّ لتقرير الإختبار المقدّم من طرف المؤسسة المتضررة وذلك بناء على طلب من اللجنة الفنية - أو بعد تعيين خبير ثالث لإحتساب مبلغ التعويض المستحق في صورة إعتراض المؤسسة المتضررة على نتائج الإختبار المنجز بطلب من اللجنة الفنية - أو بعد تعيين خبير من ضمن قائمة الخبراء المسجلين لدى الجمعية المهنية لشركات التأمين في صورة عدم تقديم المؤسسة المتضررة لتقرير الإختبار العدلي بالنسبة للمؤسسات المكتتبة لعقد تأمين : - إحتساب مبلغ التعويض المستحق بالإعتماد وجوبا على تقرير الإختبار العدلي المنجز بطلب من مؤسسة التأمين، - صرف منح التغطية التكميلية المستوجبة وذلك بعد : * التسوية النهائية للملف من قبل مؤسسة التأمين وتعويضها للمؤسسة المتضررة وفقا لسقف التعويض المنصوص عليه بعقد التأمين * أو عدم التسوية النهائية للملف من قبل مؤسسة التأمين ودون وجود منازعة حول إستحقاق المؤسسة المتضررة لمبلغ التعويض وإصدارها لشهادة متضمنة لمبلغ التعويض المستحق - إرجاء صرف التعويضات في صورة وجود خلاف بين المؤسسة المتضررة ومؤسسة التأمين حول مبالغ التعويض المستحقة أو نتيجة الإختبار، إلى حين فضّالنزاع القائم وتحديد مبلغ التعويض المتكفل به من قبل شركة التأمين - تسديد مبالغ التعويض المستحقة لفائدة المؤسسة المتضررة بواسطة التحويل البنكي مقابل إمضاءها إلتزام بعدم منازعة الصندوق في مبلغ التعويض، - القيام بعمليات رقابة ميدانية للتأكد من شروع المؤسسة المنتفعة بالتعويض في القيام بإصلاح الأضرار المعنية بالتعويضات أو مطالبة المؤسسة المنتفعة بالتعويضات بالوثائق المثبتة لإصلاح الأضرار. - إعداد كشف كل ثلاثة أشهر حول العمليات المنجزة من طرف الصندوق وإحالته إلى لجنة ضمان المؤمن لهم يتضمن خاصة : * مبالغ التعويضات الممنوحة حسب كل مؤسسة منتفعة، * قائمة الخبراء ومصاريف الإختبار المسدّدة

	العدد الجملي للمؤسسات المتضرّرة من الفيضانات والمستفيدة من تدخلات الصندوق إلى موفى السنة	شركة التأمين المتصرّفة في الصندوق	- تجميع مطالب التعويض الواردة على مؤسسة التأمين المتصرّفة في الصندوق والتثبت من تضمّنها لجميع الوثائق المستوجبة، - مراسلة المؤسسات المتضررة لطلب استكمال الملف في صورة عدم توفر كافة الوثائق المستوجبة، - عرض مطالب التعويض المقبولة والمستوفية للوثائق المستوجبة على اللجنة المحدثة للغرض، - دراسة الملفات من طرف اللجنة والتثبت من إستجابتها لشروط الإنتفاع بتعويضات الصندوق ومن مبالغ التعويضات المستحقة، - إعلام المؤسسات بمآل مطالبهم.
	نسبة تغطية تعهدات الصندوق تجاه المؤسسات المتضررة من الفيضانات	شركة التأمين المتصرّفة في الصندوق	- تكليف خبراء لإنجاز إختبار تقييم الأضرار التي لحقت بالمؤسسات الإقتصادية، - إحتساب سقف التعويض المستحق بالإعتماد على تقرير الإختبار المنجز، بالنسبة للمؤسسات غير المكتتبة لعقد تأمين: - تسديد مبالغ التعويض المستحقة لفائدة المؤسسة المتضررة. بالنسبة للمؤسسات المكتتبة لعقد تأمين : - تسديد مبالغ التغطية التكميلية المستوجبة وذلك بعد التسوية النهائية للملف من قبل مؤسسة التأمين وتعويضها للمؤسسة المتضررة وفقا لسقف التعويض المنصوص عليه بعقد التأمين، - إعداد كشف حول العمليات المنجزة من طرف الصندوق يتضمن خاصة : * مبالغ التعويضات الممنوحة حسب كل مؤسسة منتفعة، * قائمة الخبراء ومصاريف الإختبار المسدّدة

صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية:

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية كما يلي:

الهدف: تطوير آليات الحماية ضدّ أخطار الجوائح الطبيعية

مؤشرات قيس الأداء :

المؤشر	الوحدة	الإنجازات			ق م 2020	التقديرات		
		2017	2018	2019		2021	2022	2023
العدد الجملي للمكتتبين في الصندوق في موفى السنة	عدد	-	-	46	2000	3000	4000	5000
نسبة المستفيدين بتعويضات الصندوق من جملة المكتتبين	نسبة	-	-	-	70	80	90	100
نسبة تغطية تعهدات الصندوق	نسبة	-	-	-	100	100	100	100

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قيس الأداء، تمّت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2021:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
تطوير آليات الحماية ضدّ أخطار الجوائح الطبيعية	العدد الجملي للمكتتبين في الصندوق في موفى السنة	الصندوق التونسي للتأمين التعاوني الفلاحي	- وضع نظام معلوماتي خاص بالتصرف في الصندوق، - إدراج المعطيات اللازمة بالنظام المعلوماتي وخاصة المعطيات المتعلقة بمعدل كلفة الإنتاج والمردود حسب الجهات ونوعية الإنتاج في مجال الزراعات الكبرى، - تنظيم أيام تكوينية وإعلامية وتحسيسية بالتعاون مع الأطراف المتدخلة (وزارة الفلاحة والموارد المائية، الإتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري، المندوبيات الفلاحية، المجالس الجهوية للولايات) وإعداد الدعائم والنشريات وذلك للتعريف بالبرنامج لدى الفلاحين والمهنة، - دراسة مطالب الإكتتاب في الصندوق والتثبت في أنّ الأنشطة والمجالات المراد تغطيتها تندرج ضمن تدخلات الصندوق وفي إستفاء المطالب للشروط المضبوطة بدليل الإجراءات، - رفض مطالب الإكتتاب الواردة خارج الآجال المضبوطة بدليل الإجراءات - تسليم المشتركين المقبولين عقد إشتراك يتضمن حقوق والتزامات الأطراف المتعاقدة وإجراءات وأسس التعويض، - إستخلاص مساهمات المكتتبين وتحويلها لحساب الصندوق المفتوح لدى الخزينة العامة،
	نسبة المستفيدين بتعويضات الصندوق من جملة المكتتبين	الصندوق التونسي للتأمين التعاوني الفلاحي	- إعداد دليل إختبار ينظم عمليات الإختبار عند حصول الجوائحوعرضه على مصادقة اللجنة الوطنية للجوائح الطبيعية، - دراسة مطالب المصرّحين المتضرّرين والتثبت في إستجابتها لـ: * شروط الإنتفاع بتعويضات الصندوق المنصوص عليها بالإتفاقية المبرمة مع وزارة المالية * طبيعة الجوائح والأنشطة والمناطق المتضرّرة والمدّة الزمنية التي حصل فيها الضرر والتي تمّ إقرارها بمقتضى أمر حكومي - تكليف خبراء لمعاينة الأضرار وفقا لدليل الإختبار، - إحتساب مبالغ التعويضات المستحقة بالإعتماد على تقارير تقييم الأضرار المتعلقة بملفات المتضرّرين والمساحات ووفقا لدليل الإجراءات، - صرف التعويضات بناء على مقرّر تعويض جماعي ممضى من طرف الوزير المكلف بالقطاع الفلاحي والصيد البحري لفائدة المتضرّرين وذلك في حدود الموارد المتوفرة
	نسبة تغطية تعهدات الصندوق	الصندوق التونسي للتأمين التعاوني الفلاحي	بصندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية، - عرض جميع الإشكاليات المتعلقة بالوضعية المالية للصندوق على اللجنة الوطنية للجوائح الطبيعية، - المساهمة في إقتراح الآليات الكفيلة بتطوير الحماية ضدّ أخطار الجوائح الطبيعية، - القيام بتوظيف موارد المتوفرة بالصندوق مع ضمان أفضل مردودية والمحافظة على السيولة التي تقتضيها تعهداته، - تحويل فوائد التوظيفات لحساب الصندوق المفتوح لدى الخزينة العامة للبلاد التونسية، - عرض برنامج الإستثمار المتعلق بتوظيف موارد الصندوق على مصادقة اللجنة الوطنية للجوائح الطبيعية، - موافاة وزارة المالية والكتابة القارة للجنة الوطنية للجوائح الطبيعيةكل ثلاث أشهر بتقارير حول نشاط الصندوق تتضمن خاصة البيانات حول الإنخراطات وملفات التعويض تحت الدرس أو بصدد التعويض، -موافاة وزارة المالية بتقرير سنوي حول نشاط الصندوق والقوائم المالية المصادق عليها من طرف مراقبي الحسابات،

صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار:

ضبطت أهداف ومؤشرات قيس أداء صندوق ضمان القروض السكنية لفائدة الفئات الاجتماعية من ذوي الدخل غير القار كما يلي:

الهدف : تطوير آليات ضمان القروض السكنية

مؤشرات قيس الأداء :

المؤشر	الوحدة	الإنجازات			ق م	التقديرات		
		2017	2018	2019	2020	2021	2022	2023
مبالغ القروض السكنية المصرّح بها لدى الشركة التونسية للضمان	أد	-	-	-	-	154000	161000	170000
عدد المستفيدين من تدخلات الصندوق	عدد	-	-	-	-	-	16	57
مبالغ توظيفات موارد الصندوق	أد	-	-	-	-	1126	1168	1241

ولتحقيق القيمة المنشودة لمؤشرات قيس الأداء، تمّت برمجة الأنشطة والتدخلات التالية لسنة 2021:

الأهداف	المؤشرات	المتدخلين	الأنشطة والتدخلات
تطوير آليات ضمان القروض السكنية	مبالغ القروض السكنية المصرّح بها لدى الشركة التونسية للضمان	الشركة التونسية للضمان	- تنظيم أيام تكوينية وإعلامية وتحسيسية بالتعاون مع البنك الدولي لفائدة البنوك وإعداد النشريات وذلك للتعريف بالبرنامج لدى الأسر والبنوك، - إبرام إتفاقيات ثنائية مع البنوك للإنخراط في الصندوق تتضمّن الشروط العامة للضمان وشروط الإنتفاع بضمان الصندوق، - التثبت في التصاريح بالقروض السكنية المقدّمة من طرف البنوك ودراستها حسب الشروط والإجراءات المنصوص عليها بالإتفاقية المبرمة مع وزير المالية والإتفاقية الثنائية المبرمة مع البنك، - إعلام البنوك بمآل تصاريحهم، - إستخلاص مساهمات المنتفعين بالقروض السكنية وتحويلها لحساب الصندوق المفتوح لدى الخزينة العامة، - تطوير تطبيقة إعلامية ووضعها على الخطّ لفائدة البنوك قصد تمكينهم من متابعة ملفاتهم من مرحلة التصريح إلى مرحلة التعويض النهائي
	عدد المستفيدين من تدخلات الصندوق	الشركة التونسية للضمان	- إحتساب سقف تفعيل الضمان لكل بنك وذلك على أساس نسبة مبالغ تفعيل الضمان من جملة التمويلات المصرّح بها والتي تمّ قبولها للضمان، - ضبط سقف تفعيل الضمان بالإتفاقية الثنائية المبرمة مع البنك بعد المصادقة عليه من قبل وزير المالية، • متابعة القروض السكنية التي حلّ أجلها والتعرف على مآلها وتقييم المخاطر المتعلقة بها لتكوين المدخرات الضرورية، - التثبت في إستجابة مطالب تفعيل الضمان المقدمة من طرف البنوك لشروط وإجراءات الإنتفاع بضمان الصندوق المنصوص عليها بالإتفاقية المبرمة مع وزير المالية وللإتفاقية الثنائية المبرمة مع البنك، • عقد إجتماعات مع البنوك للنظر في تقدّم الإجراءات القضائية لإستخلاص القروض، - صرف التعويضات النهائية لفائدة البنوك بعد التثبت في قيام البنك بإستيفاء جميع الإجراءات القانونية الجاري بها العمل قصد إستخلاص القروض وبعد تفعيل الضمانات البنكية موضوع القرض،
	مبالغ توظيفات موارد الصندوق	الشركة التونسية للضمان	- فتح حساب بالخزينة العامة للبلاد التونسية لإدراج الإعتمادات المخصّصة لتمويل الصندوق، - فتح حساب بنكي قصد إستخلاص مساهمات المنتفعين بالقروض السكنية الراجعة للصندوق وتحويلها إلى حساب الصندوق المفتوح لدى الخزينة العامة، - إسترجاع المبالغ المدفوعة للبنوك بعنوان تحمّل نسبة من القروض غير المستخلصة في صورة توقف الإجراءات القضائية لإستخلاص القروض المذكورة أو ثبوت عدم قيام البنك بالإجراءات اللازمة للإستخلاص، - طلب فتح الإعتمادات المرصودة على ميزانية الدولة بعد موافاة وزارة المالية بكشف لميزانية الصندوق للسنة الموالية يتضمن تقديرات موارده وإلتزاماته ودفوعاته والتوازن المالي للصندوق على مدى 5 سنوات، - ضبط تعهدات الصندوق ومستحقاته المالية قصد المحافظة على توازناته المالية، - توظيف الموارد المتوفرة للصندوق حسب قواعد تضمن سلامتها مع المحافظة على السيولة التي تقتضيها تعهداته، - تقييم مردودية التوظيفات والعمل على تطويرها.

المحور الثاني
مساهمة الصناديق الخاصة في دعم المجهود الإستثماري للدولة والإستراتيجية المعتمدة لتحسين مؤشرات الإستثمار

تسعى الدولة التونسية منذ السنوات الأخيرة إلى انتهاج سياسات طموحة في مجال دفع الإستثمار الخاص وذلك بإعتبار أثره الإيجابي على النمو الاقتصادي على المدى القصير والطويل من ناحية وتراجع نسبة الإستثمار العمومي من الناتج المحلي الإجمالي في ظلّ ارتفاع عجز ميزانية الدولة وانهيار الدينار وإرتفاع المديونية من ناحية أخرى.

هذا وقد إنبنت سياسات الإستثمار على الإندماج الاقتصادي والاجتماعي للفئات الضعيفة والمحدودة الدخل قصد تحسين ظروف عيشهم وذلك من خلال:

دعم موارد الرزق وحفز المبادرات الخاصة والنهوض بالعمل المستقل والمؤسسة الصغرى،

تحسين ظروف السكن للأسر وتمكينهم من الحصول على السكن الإجتماعي.

وفي هذا الإطار، أحدث عدد من الصناديق الخاصة والهياكل العمومية والخاصة تتولى:

تأمين الإحاطة بباعثي المشاريع وتأطيرهم وتوفير التمويلات والضمانات اللازمة لبعث مشاريعهم،

ضمان استقرار القطاعات الاقتصادية والتخفيف من حدّة الخسائر والمخاطر الناجمة إمّا عن الجوائح الطبيعية أو الظروف السياسية للبلاد أو عن تقلبات سعر صرف الدينار مقابل العملات الأجنبية،

تمويل نظام الضمان لفائدة الفئات الضعيفة والمحدودة الدخل للحصول على مسكن.

وبالإضافة إلى ذلك، تعدّدت الآليات والبرامج العمومية والنصوص التشريعية والإمتيازات الجبائية والديوانية الرامية إلى معالجة الإخلالات التي أفرزتها العوامل الإقتصادية الكمية (سعر الفائدة، معدلات التضخم، سعر الصرف...) والعوامل المؤسساتية (البيروقرطية، الفساد، غياب الشفافية...) والتي تتسبب في مجملها في زيادة تكلفة المعاملات بالنسبة للمستثمرين وإعاقة أنشطتهم وفي تعميق مستويات الفقر والبطالة وانعدام التوازن الجهوي.

وقد ساهمت تمويلات الصناديق الخاصة ومختلف الآليات والبرامج العمومية والإصلاحات الإقتصادية في تشجيع الإستثمار الخاص المحلي والأجنبي وفي تطوّر نسق بعث المشاريع وإحداث المؤسسات في مختلف القطاعات الإستراتيجية والحيوية لا سّيما الفلاحة والصيد البحري والصناعات المعملية وغير المعملية. كما كان للمجهود الإستثماري للدولة دور كذلك في تطوّر قطاع السكن وتحسين ظروف سكن الأسر.

1 –النهوض بالإستثمار الخاص والمؤسسات الصغرى

عملت السلطات التونسية منذ الشروع في الإصلاحات الإقتصادية على تحرير المبادرة الفردية وتشجيع القطاع الخاص للإستثمار في جميع القطاعات الإقتصادية دون إستثناء. وقد مكّن التوجه العام لهذه السياسة من تطوّر إستثمارات القطاع الخاص حيث بلغت

خـلال سـنة 2018 بالأسـعار الجاريـة10164,3 م د مقابـل 9411,7م د سـنة 2017 أي بنسـبة تطـوّر 8,0%. لكـن تبـقى هـذه النسـبة دون المأمـول بالنظـر إلى أنّهـا أقـل مـن نسـبة تطـوّر النـاتج المحـلي الإجمـالي خـلال نفـس الفـترة والبالغـة 9,7% بالأسـعار الجاريـة.

كمـا شهـدت نسـبة الإسـتثمار الخـاص مـن النـاتج المحـلي الإجمـالي تراجعـا. حيـث بلغـت 9,6% سـنة 2018 مقابـل 9,8% و10,4 % عـلى التـوالي سـنتي 2017 و2016. وبلغـت حصـة القطـاع الخـاص 52 %مـن إجمـالي الإسـتثمارات سنـــة 2018 مقابـــل 51,9% سـنة 2017 و54 % سـنة 2016.

يبين الجدول الموالي تطوّر الإستثمارات حسب القطاعات والأنشطة للفترة 2016 - 2018:

تطوّر الإستثمارات حسب القطاعات والأنشطة بالأسعار الجارية

الوحدة: مليون دينار

	2016			2017			2018		
	القطاع العام	القطاع الخاص	الجملة	القطاع العام	القطاع الخاص	الجملة	القطاع العام	القطاع الخاص	الجملة
الفلاحة والصيد البحري	**454.4**	**809.1**	**1263.5**	**422.0**	**844.8**	**1266.8**	**586.3**	**716.5**	**1302.8**
الصناعات المعملية	**214.7**	**1620.3**	**1835.0**	**267.9**	**1832.8**	**2100.7**	**302.0**	**1989.8**	**2291.8**
الصناعات الفلاحية والغذائية	8.5	466.5	**475.0**	9.2	510.8	**520.0**	10.4	579.6	**590.0**
صناعة التبغ	15.0	5.0	**20.0**	15.0	5.0	**20.0**	15.0	5.0	**20.0**
صناعات النسيج والملابس والجلد	-	165.0	**165.0**	-	181.7	**181.7**	-	176.8	**176.8**
صناعات مختلفة	0.1	199.9	**200.0**	0.2	209.8	**210.0**	0.2	239.8	**240.0**
تكرير النفط	46.1	13.9	**60.0**	66.0	24.0	**90.0**	80.7	29.3	**110.0**
الصناعات الكيميائية	98.0	152.0	**250.0**	102.0	168.0	**270.0**	120.9	199.1	**320.0**
صناعات مواد البناء والخزف والبلور	31.0	214.0	**245.0**	55.0	274.0	**329.0**	52.7	262.3	**315.0**
الصناعات الميكانيكية والكهربائية	16.0	404.0	**420.0**	20.5	459.5	**480.0**	22.2	497.8	**520.0**
الصناعات غير المعملية	**1580.7**	**1140.6**	**2721.3**	**1670.9**	**1148.4**	**2819.3**	**2066.5**	**1678.5**	**3745.0**
المحروقات	612.0	798.0	**1410.0**	620.0	790.0	**1410.0**	605.5	1124.5	**1730.0**
المناجم	110.7	47.6	**158.3**	158.9	68.4	**227.3**	174.9	75.1	**250.0**
الكهرباء والغاز	623.0	-	**623.0**	602.0	-	**602.0**	940.0	-	**940.0**
الماء	200.0	-	**200.0**	250.0	-	**250.0**	280.0	-	**280.0**
البناء والأشغال العامة	35.0	295.0	**330.0**	40.0	290.0	**330.0**	66.1	478.9	**545.0**
الخدمات المسوقة	**2947.5**	**5810.7**	**8758.2**	**3424.9**	**5585.7**	**9010.6**	**3478.5**	**5779.5**	**9258.0**
إصلاح وصيانة	12.9	77.1	**90.0**	14.6	80.4	**95.0**	15.4	84.6	**100.0**
التجارة	46.3	374.7	**421.0**	50.6	405.4	**456.0**	69.5	431.2	**500.7**
النزل والمقاهي والمطاعم	-	302.6	**302.6**	-	372.8	**372.8**	-	342.9	**342.9**
النقل	1891.4	407.4	**2298.8**	2155.1	317.5	**2472.6**	2270.6	391.3	**2661.9**
المواصلات	252.4	459.4	**711.8**	219.5	399.5	**619.0**	68.9	544.1	**613.0**
الخدمات المالية	31.1	192.4	**223.5**	19.6	283.0	**302.6**	31.9	193.2	**225.1**
خدمات أخرى	713.4	3997.1	**4710.5**	965.5	3727.1	**4692.6**	1022.2	3792.2	**4814.4**
منها السكن	100.0	3083.7	**3183.7**	99.5	3122.8	**3222.3**	101.2	3174.8	**3276.0**
التجهيزات الجماعية للإدارات العمومية	**2788.6**	-	**2788.6**	**2941.3**	-	**2941.3**	**2956.0**	-	**2956.0**
الجملة العامة	**7985.9**	**9380.7**	**17366.6**	**8727.0**	**9411.7**	**18138.7**	**9389.3**	**10164.3**	**19553.6**
النسبة من الناتج المحلي الإجمالي(%)	**% 8.9**	**% 10.4**	**% 19.3**	**% 9.1**	**% 9.8**	**% 18.8**	**% 8.9**	**% 9.6**	**% 18.5**

المصدر: المعهد الوطني للإحصاء

يعزى تطوّر إستثمارات القطاع الخاص لسنة 2018 مقارنة بسنة 2017 والبالغة 8,0% إلى :

- تطوّر الإستثمارات في قطاع الصناعات المعملية بنسبة 8,6 % لتبلغ 1989,8م د سنة 2018 مقابل 1832,8 م د سنة 2017 بالأسعار الجارية يرجع أساسا إلى تطوّر بعض الأنشطة الصناعية على غرار الصناعات الغذائية بنسبة 13,5 % والصناعات الكيميائية بنسبة 18,5 % والصناعات الميكانيكية والكهربائية بنسبة 8,3%،

- ارتفاع هام للإستثمارات في قطاع الصناعات غير المعملية بنسبة 46,2 % لتبلغ 1678,5م د سنة 2018 مقابل 1148,4 م د سنة 2017 بالأسعار الجارية وذلك نتيجة التطوّر الملحوظ في إستثمارات المحروقات بنسبة 42,3 % وقطاع البناء والأشغال العامة بنسبة 65,1%،

- تطوّر طفيف للإستثمارات في قطاع الخدمات المسوّقة بنسبة 3,5 % لتبلغ 5779,5 م د سنة 2018 مقابل 5585,7 م د سنة 2017 بالأسعار الجارية مردّها أساسا تطوّر قطاع النقل بنسبة 23,2 % وقطاع المواصلات بنسبة 36,2 %.

في حين تراجعت الإستثمارات في قطاع الفلاحة والصيد البحري بنسبة 15,2 % لتبلغ 716,5 م د سنة 2018 مقابل 844,8 م د سنة 2017 بالأسعار الجارية،

وإجمالا، تراجع نصيب الإستثمارات الخاصة في قطاع الخدمات المسوقة وقطاع الفلاحة والصيد البحري من إجمالي الإستثمارات الخاصة خلال الفترة 2016 - 2018 في حين إرتفع نصيب الإستثمارات الخاصة في قطاعي الصناعات المعملية وغير المعملية من إجمالي الإستثمارات الخاصة خلال نفس الفترة.

وقد سعت الدولة إلى سنّ القوانين ووضع برامج وآليات تشجع على الإستثمار وبعث المشاريع الخاصة بالإضافة إلى الإمتيازات الجبائية والإعفاءات الضريبية على المداخيل والأرباح وبعث المؤسسات المموّلة للمشاريع على غرار البنوك والصناديق المموّلة للمشاريع وعقد المؤتمرات والملتقيات للتحفيز والتشجيع على المبادرة الخاصة. وقد مثّل تنظيم الندوة الدولية للإستثمار «تونس 2020» ومشاركة تونس في مبادرة مجموعة العشرين للشراكة مع إفريقيا مناسبتين هامتين للنهوض بالإستثمار الخاص.

كما عرفت سياسة التنمية الإقتصادية للدولة عدّة تحوّلات جذرية تقوم على تنويع النشاط الاقتصادي وحفز المبادرة ودفع الإستثمار الخاص وإعادة هيكلة القطاعات الإستراتيجية وتأهيل وحدات الإنتاج وتحديثها. وقد إعتمادت هذه المقاربة على تنويع مصادر تمويل إحداث المؤسسات لا سيّما المؤسسات الصغرى والمتوسطة. ويعتبر هذا التوجه رشيدا من حيث أنه يسمح للمؤسسات بالنفاذ إلى طرق تمويل أخرى غير القروض البنكية.

تشمل منظومة تمويل إحداث المؤسسات العديد من الآليات نذكر منها:

- آليات تدعيم التمويل الذاتي:

- الصناديق الخاصة (الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى، صندوق التطوير واللامركزية الصناعية، الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة

والصيد البحري، الحساب المركزي للتنمية الفلاحية، صندوق النهوض بقطاع الزيتون): تقوم هذه الصناديق المموّلة بجزء كبير من ميزانية الدولة بتقديم مساعدات مالية لباعثي المشاريع والمؤسسات الصغرى والمتوسطة في شكل منح وقروض بشروط ميسرة ومساهمات في رأس المال. وقد تمّ بمقتضى قانون الإستثمار الجديد، تعزيز تدخلات هذه الصناديق وتصويبها نحو القطاعات ذات الأولوية والمنظومات الاقتصادية والمشاريع المنجزة بمناطق التنمية الجهوية والمشاريع المتجدّدة. غير أنّ انعكاساته الإيجابية على مناخ الاستثمار ما زالت متعثرة ولم تتضح بعد،

- الجمعيات التنموية (جمعيات التمويل الصغير): تعنى الجمعيات التنموية بإسناد قروض صغرى بسقف أقصاه 5 أد بالنسبة للجمعيات و20 أد بالنسبة للشركات خفية الإسم وذلك قصد تمويل المعدات والموارد الأولية الضرورية للإنتاج أو توفير مال متداول. وتوظف على قروض الجمعيات التنموية المموّلة على موارد ميزانية الدولة نسبة فائدة قصوى بـ 5 % في حين توظف على القروض المسندة على الموارد الذاتية للجمعيات نسبة فائدة تأخذ بعين الإعتبار المصاريف الفعلية لإسناد هذه القروض وخاصة عمليات الإحاطة والتكوين ودراسة الملف ومصاريف الإستغلال. ويتم تسديد القروض بعد فترة إمهال حسب طبيعة النشاط،

- شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية: تهدف مساهمات شركات الإستثمار ذات رأس مال تنمية إلى تعزيز فرص الإستثمار وتدعيم الأموال الذاتية للشركات. وتأخذ هذه المساهمات شكل:

  - ✓ أسهم عادية أو ذات أولوية في الربح دون حق الإقتراع
  - ✓ سندات المساهمة
  - ✓ الرقاع القابلة للتحويل إلى أسهم
  - ✓ الحصص
  - ✓ وغيرها من الأصناف التي يمكن أن تعتبر أموال ذاتية

- الصناديق المشتركة للتوظيف في رأس مال تنمية: تخضع هذه الصناديق لأحكام مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي. وتعتبر صناديق مشتركة للتوظيف في الأوراق المالية ويتمثل هدفها في المساهمة لحساب حاملي الحصص وبغرض إحالتها أو التفويت فيها في تعزيز فرص الإستثمار وتدعيم الأموال الذاتية للشركات. وتكون مساهمات الصناديق المشتركة للتوظيف في رأس مال تنمية في شكل إكتتاب أو إقتناء أسهم جديدة أو شهادات إستثمار أو الرقاع القابلة للتحويل إلى أسهم وبصفة عامة جميع أصناف المساهمات التي يمكن أن تعتبر أموال ذاتية.

- السوق المالية: في إطار دعم المنظومة التمويلية للإستثمار، تمّ تعزيز دور السوق المالية حتى تكون آلية تكميلية للسوق المصرفية.

البورصة : هي المكان الذي يلتقي فيه المستثمرون لشراء وبيع سندات رأس المال أو سندات الدّين التي تصدرها الشركات والدولة والجماعات المحلية. وبالتالي تضمن

البورصة سيولة السندات للمستثمرين وتسمح للمؤسسات بالحصول على التمويلات اللازمة لتنمية أنشطتها عبر اللجوء إلى الاكتتاب العام. وعلى هذا الأساس تمثل البورصة إحدى الآليات الأساسية لتمويل الاقتصاد.

تخصّص تسعيرة البورصة لتداول السّندات التي تستجيب لشروط الإدراج المنصوص عليها بالترتيب العام للبورصة. وتشمل الأسواق التاليّة:

- ✓ السوق الرئيسية: مخصصة للشركات ذات الحجم الكبير،
- ✓ السوق البديلة: مفتوحة للشركات الصغرى والمتوسطة ذات الأفاق الواعدة،
- ✓ السّوق الرقاعيّة: مخصّصة لتداول سندات الدّين،
- ✓ سوق لتداول حصص الصناديق المشتركة للديون،
- ✓ السّوق الموازية: تخصص لتداول أسهم الشركات التي تلجأ إلى الاكتتاب العام وغير المدرجة بالبورصة.

وللتشجيع على الدخول إلى هذه السوق، عززت السلطات العمومية إطار الحوافز الجبائية لفائدتها من خلال منح إعفاء جبائي للضريبة على القيمة الزائدة شريطة الإحتفاظ بالسهم لمدّة معيّنة وتخفيض ضريبي على حسابات الادخار في الأسهم فضلا عن تخفيض ضريبي لنسبة الضريبة على الشركات لمدّة الخمس السنوات الأولى التي تلي الإدراج في البورصة. كما يمكن الإدراج في الأسواق المالية من تعبئة موارد إضافية للمستثمرين بأقل كلفة ومن ضمان ديمومة المؤسسة عبر تسهيل إحالتها.

- آليات الإقتراض:

- من بين ما يقارب 22 بنك تجاري مكون لنسيج النظام البنكي بتونس، تخصّصت إثنان منها في مساندة وتمويل الباعثين الجدد وخاصة حاملي الشهادات العليا ونخص بالذكر البنك التونسي للتضامن وبنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة. وتتميز المؤسستان البنكيتان بدورهما في دعم ومرافقة الباعثين وتمكينهم من قروض قصيرة ومتوسطة المدى بنسب فائدة تفاضلية.

- خطوط التمويل الأجنبية: تترجم هذه الخطوط التعاون المالي بين تونس وعديد الدول الأجنبية التي تمّ التفاوض معها قصد إسناد البلاد التونسية خطوط قروض لتشجيع مشاريع التعاون والتبادل التجاري. وتتيح خطوط التمويل الأجنبية للفاعلين الإقتصاديين وخاصة المؤسسات الصغرى والمتوسطة الفرصة للحصول على مصادر تمويل مهمة بشروط مالية ميسّرة.

- شركات الإيجار المالي: بالرغم من حداثتها في سوق التمويل، أصبحت شركات الإيجار المالي من أبرز الجهات المالية المانحة في تونس إلى جانب البنوك، بعد أن نجحت في إستقطاب عديد المستثمرين خاصة في المؤسسات الصغرى والمتوسطة من خلال الحوافز والميزات التفاضلية التي تطلقها هذه الشركات لفائدة حرفائها. وتنشط اليوم في تونس ما يقارب 10 شركات للإيجار المالي منها 9 شركات تنشط في الإيجار المالي التقليدي وشركة واحدة في الإيجار المالي الإسلامي وتخضع كلها للقانون

المنظم للقطاع. ويلجأ جميع أنواع الفاعلين الإقتصاديين إلى الإيجار المالي ومنهم الحرفيين والتجار والمهن الحرة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة من جميع القطاعات المهنية والصناعية وشركات الخدمات أو الفلاحين. حيث لا يشكل حجم المشروع ولا القطاع الاقتصادي ولا الشكل القانوني ولا مجال النشاط التنافسي عقبات في طريق آلية الإيجار المالي على خلاف ما هو معمول به لدى البنوك. ويعتبر إختيار هذه الآلية كحلّ للإستثمار من الحلول التي لها مزايا عند دفع الأداء على القيمة المضافة، إذ لا يستوجب على المستفيد من الإيجار المالي دفع كامل مبلغ الأداء على القيمة المضافة في بداية العقد بإعتبار تكفل مؤسسة الإيجار بدفع كامل المبلغ عند الشراء، ثمّ يتمّ توزيع الأداء على القيمة المضافة على الإيجارات المختلفة على مدّة العقد وهو ما يمكّن من تجنّب الكثير من النفقات عند الشراء. ومن الميزات الهامة الأخرى للإيجار المالي أنّه يمكّن من تمويل يغطي كلفة الإستثمار بأكمله دون إشتراط توفير التمويل الذاتي وهو ما يعتبر حلا نادرا نسبيا يسمح للمستثمر بالمحافظة على رأس ماله.

- آليات الضمان والتأمين:

- الشركة التونسية للضمان: عهد للشركة بالمساهمة الفعالة في تطوير نسيج المؤسسات الصغرى والمتوسطة بما يمكّن هذه المؤسسات من الحصول على قروض من مؤسسات الإقتراض والمستثمرين في رأس مال تنمية. وتتصرف الشركة التونسية للضمان في صناديق الضمان على غرار الصندوق الوطني للضمان ومختلف آليات ضمان القروض المسندة للمؤسسات الصغرى والمتوسطة ومساهمات شركات الإستثمار في رأس مال تنمية.

- مؤسسات التأمين: يلعب التأمين دورا فعالا في معاضدة مجهودات التنمية وذلك إعتبارا لما يوفره من تعويضات مالية تمكن من التخفيف من حدّة الخسائر بما يساهم في تثبيت دخل المستفيد وفي تجديد طاقته الإستثمارية. وقد عرضت الدولة عدة منتجات تأمين ساهمت في تمويلها بصفة مباشرة أو غير مباشرة منها إحداث صندوق ضمان المؤمن لهم وتوسيع تدخلاته ليشمل صرف التعويضات لفائدة المؤسسات المتضررة من الإضطرابات والتحركات الشعبية التي شهدتها البلاد سنة 2011 والمؤسسات المتضررة من الفيضانات المسجلة بولاية نابل سنة 2018. فضلا عن إحداث صندوق تغطية مخاطر الصرف الذي ساهم بشكل كبير في المحافظة على الطاقة الإستثمارية للبنوك والمؤسسات المالية من خلال صرف التعويضات الناتجة عن تغير سعر الصرف عند سدادها لقروضها الخارجية. كما إنتفع قطاع الفلاحة والصيد البحري بآلية تأمين ضدّ الجوائح الطبيعية من خلال إحداث صندوق تعويض الأضرار الفلاحية الناجمة عن الجوائح الطبيعية.

إلاّ أنّه يمكن القول أنّه رغم التشجيعات السخيّة لدعم الإستثمار الخاص والرفع من أداء الهياكل الإدارية وتحسين الخدمات العمومية فإن نسبة الإستثمارات الخاصة من جملة الإستثمارات ومن الناتج المحلي الإجمالي تبقى دون المجهود المبذول لتشجيع الإستثمار الخاص ودون الأهداف المرسومة والمؤملة ودون ما وقع تحقيقه بالبلدان المنافسة.

2 - دعم الإستثمار في قطاع السكن

يتواصل دعم الدولة للأسر التونسية حتى ترتفع نسبة الأسر المالكة للسكن. وقد إستفادت العديد من الأسر بجملة من الحوافز المالية والجبائية لتيسير الحصول على مسكن. حيث وضعت الحكومة سياسة إسكان تتضمّن عديد الإمتيازات منها إحداث برنامج خصوصي للسكن الإجتماعي سنة 2012 يتمّ بمقتضاه إنجاز مشاريع سكنية ومقاسم إجتماعية لفائدة الأسر من ذوي الدخل المحدود وخاصة منهم غير الأجراء والذين لا تشملهم أي منظومة تمويل بنكي. ويشمل هذا البرنامج الخصوصي عنصرين:

- العنصر الأول: إزالة المساكن البدائية وتعويضها بمساكن جديدة أو ترميمها أو توسعتها وتتكفل الدولة بـ 50 % من كلفة التدخل ويتحمل المنتفع بقية الكلفة بإبرام عقد قرض بنكي بدون فائض مع سنة إمهال.
- العنصر الثاني: إنجاز وتوفير مساكن إجتماعية أو تهيئة وتوفير مقاسم إجتماعية لفائدة العائلات التي لا تمتلك عقارا معدا للسكنى ولا يفوق دخلها الشهري العائلي الخام ثلاث مرات الأجر الأدنى المضمون. وتتمثل مساهمة الدولة في إسناد منحة مالية تحتسب حسب كلفة المسكن وتصنيف العائلة بالإضافة إلى إسناد قرض ممول من الموارد المخصّصة للبرنامج.

وقد تمّ دعم الإستثمار في قطاع السكن خلال السنوات الأخيرة من خلال إقرار خلاص الفوائد والعمولات المستوجبة على القروض المخصّصة لإقتناء أول مسكن لا يتجاوز ثمنه 200 أد والتي يحلّ أجل إستخلاصها إبتداء من غرة جانفي 2016 من خلال خصمها من الدخل الخاضع للضريبة على الأشخاص الطبيعيين. بالإضافة إلى طرح الفوائد الناجمة عن حسابات الإدخار السكنية من أساس الضريبة على الدخل.

كما تمّ إطلاق برنامج "المسكن الأول" سنة 2017 والذي عزّز الإمتيازات الممنوحة للإستثمار. إذ أنه يسهّل ملكية المسكن للعائلات متوسّطة الدخل (العائلات ذات الدخل الشهري العائلي الخام الذي يتراوح بين 4,5 و12 مرّة الأجر الأدنى المضمون) والأفراد متوسّطي الدخل (الأفراد ذوي الدخل الشهري الخام الذي يتراوح بين 4,5 و10 مرّات الأجر الأدنى المضمون). يضع البرنامج على ذمة الأسر والأفراد تمويلا يصل إلى 20 % من سعر المسكن في شكل قرض بشروط ميسّرة (معدل الفائدة 2 % ومدّة إمهال 5 سنوات) وهو يعتبر مساهمة في التمويل الذاتي المستوجب لإقتناء مسكن بالإضافة إلى القرض البنكي.

بالإضافة إلى ذلك، مكّن قانون المالية لسنة 2018 من إحداث صندوق لضمان القروض السكنية للفئات محدودة الدخل والمستثناة من منظومة التمويل البنكي بنسبة 70 % من المبالغ غير القابلة للإستخلاص بعنوان الأصل والفوائض التي حل أجلها.

ولئن لا تتوفر لدينا إحصائيات حول تكلفة كل هذه الآليات والبرامج وعدد المستفيدين من هذه المساعدات ولكن نعلم أن القروض السكنية المقدّمة للأسر ظلت ديناميكية مقارنة بالقروض الإستهلاكية المقدّمة لهم حسب نشرية الإحصائيات المالية للبنك المركزي التونسي[2]. حيث تطوّرت نسبة القروض المسندة عن طريق القطاع البنكي إلى الأسر من حجم القروض غير المهنية الجملية خلال الفترة 2017 - 2019 كما يلي:

2) نشرية الإحصائيات المالية - البنك المركزي التونسي عدد 209، جانفي2020.

	2017	2018	2019
نسبة القروض السكنية من حجم القروض غير المهنية الجملية	% 45,8	% 46,2	46,9 %
نسبة القروض المسندة لتهيئة وإصلاح مسكن من حجم القروض غير المهنية الجملية	% 40	% 39	% 38,2
نسبة القروض المسندة لاقتناء سيارة من حجم القروض غير المهنية الجملية	% 1,4	% 1,3	% 1,3
نسبة بقية القروض الاستهلاكية من حجم القروض غير المهنية الجملية	%12,8	% 13,4	% 13,6

ولكن للأسف لم تتمكن تدخلات الدولة في مجال السكن من الحدّ من الإختلالات بين العرض والطلب على السكن. بل وينتظر أن تزداد الأوضاع سوءا. فندرة العرض على مستوى المساكن الاجتماعية دفع الأسر ذات الدخل الضعيف إلى اللجوء إلى السوق غير الرسمية في ضواحي المدن. وأضحى الجزء الكبير من التنمية الحضرية تقسيمات غير قانونية بدون بنية تحتية أو مرافق جماعية. تتسبب هذه التقسيمات في كلفة مرتفعة للدولة التي تقوم فيما بعد بإدماج هذه التقسيمات في برامج إعادة التأهيل والتجهيز الحضري. في حين أن مخزون المساكن الشاغرة يعتبر هاما (يقدّر بـ 600.000 مسكن سنة 2016). وفي نفس الوقت، إرتفع أسعار العقارات خلال سنة 2019 بمعدل 8,1 % بحساب الإنزلاق السنوي حسب نشرية المعهد الوطني للإحصاء[3]. حيث سجلت أسعار الشقق خلال الثلاثي الرابع من سنة 2019 إرتفاعا بنسبة 14,6 % مقارنة بنفس الفترة من سنة 2018 (بمعدل 10,1 % للفترة 2015 - 2019) كما سجلت أسعار الأراضي السكنية إرتفاعا بنسبة 0,5 % (بمعدل 6,4 % للفترة 2014 - 2018) وفي المقابل، سجلت أسعار المنازل خلال الثلاثي الرابع من سنة 2019 تراجعا بنسبة 7,5 % (بمعدل 6,2 % للفترة 2015 - 2019). وبذلك أدّى إرتفاع أسعار العقارات إلى تراجع حجم المبادلات العقارية خلال الثلاثي الرابع من سنة 2019 بنسبة 12,3 % مقارنة بنفس الفترة من سنة 2018.

ومن الواضح، أنّ هذا التضخم يرجع أساسا إلى ضعف العرض على الأراضي نتيجة طول الإجراءات الإدارية المتعلقة بتطبيق ومراجعة أمثلة التهيئة للمدن.

ولتحسين ظروف السكن للأسر، ينبغي على السلط التونسية إعادة تصويب خطة عملها نحو السكن الاجتماعي وإعادة توظيف النفقات الممنوحة في شكل حوافز جبائية ومالية لإقتناء مسكن قصد زيادة العرض لفائدة الفئات ضعيفة الدخل. حيث تبين تجربة بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أن هذه الحوافز تعيق بالفعل استثمارات القطاع المنتج وغالباً ما تؤدي إلى زيادة أسعار العقارات[4].

ولتحسين الوصول إلى السكن الاجتماعي بأسعار معقولة للأسر ذوي الدخل المنخفض، سيكون من المستحسن زيادة العرض من الأراضي، وخاصة الأراضي المهيّئة، من خلال :

3) نشرية مؤشر أسعار العقارات للثلاثي الرابع من سنة 2019 (سنة الأساس 2015) - المعهد الوطني للإحصاء، 15 فيفري 2020.

4)الدراسات الإقتصادية 2011/05- منظمة التعاون والتنمية في الميدان الإقتصادي - الباب الثالث: تحسين أداء السوق السكنية، الصفحة 87 إلى 134

- تبسيط إجراءات التقسيم ومتطلبات التهيئة،

- ترشيد وتسريع إجراءات مراجعة مخططات التهيئة العمرانية،

- تبسيط واختصار الإجراءات الإدارية لتصاريح البناء.

وهذا من شأنه أن يزيد في العرض على العقارات والتي يساهم ضعفها مقارنة بالطلب في الارتفاع الشديد

في أسعار المساكن والأراضي في المناطق الحضرية.

3 – الإستراتيجية المعتمدة لتحسين مؤشرات الإستثمار:

- الإستراتيجية المعتمدة في مجال النهوض بالإستثمار الخاص والمؤسسات الصغرى

شهدت الخمس سنوات الأخيرة إصلاحات هيكلية عميقة رامية إلى إيجاد بيئة أكثر تشجيعا على الإستثمار وممارسة الأعمال تستند إلى مراجعة جذرية لمنظومة الحوافز والرفع من القدرة التنافسية للإقتصاد الوطني وتبسيط الإطار الإجرائي للإستثمار وبعث إطار مؤسساتي جديد لحوكمة أنجع علاوة إلى جملة من الإمتيازات الجبائية والديوانية والمالية الممنوحة للقطاعات والأنشطة بمقتضى نصوص تشريعية خاصة.

وتمحورت هذه الإصلاحات الهيكلية في:

- سنّ قانون جديد للإستثمار في سبتمبر **2016** يوفر حزمة من الامتيازات لفائدة المستثمرين المحليين والأجانب خاصة في المناطق ذات المؤشرات التنموية الضعيفة. ويعتمد هذا القانون الجديد على مجموعة من الحوافز والإجراءات من بينها تبسيط إجراءات وحوكمة الاستثمار والمساواة في المعاملة بين المستثمر الأجنبي والمستثمر التونسي، علاوة على تقليص القيود للنفاذ إلى السوق التونسية وتسوية النزاعات القانونية. وتتمثل الحوافز المالية المسندة لفائدة الإستثمارات المنجزة في إطار قانون الإستثمار في ما يلي:

الإستثمارات	المنح والإمتيازات
منحة الترفيع من القيمة المضافة والقدرة التنافسية	
القطاعات ذات الأولوية	**15** % من كلفة الإستثمار المصادق عليه مع سقف بـ **1** م د. ترفع هذه النسبة إلى**30%** بالنسبة للإستثمارات من «صنف أ» في قطاع الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية

المنظومات الإقتصادية		**15** % من كلفة الإستثمار المصادق عليه مع سقف بـ **1** م د
بعنوان الأداء الإقتصادي	الاستثمارات المادية للتحكم في التكنولوجيات الحديثة وتحسين الإنتاجية	**50** % من كلفة الإستثمار المصادق عليه مع سقف بـ **500**أد. ترفع هذه النسبة إلى: - **55%** بالنسبة للإستثمارات «صنف أ» في قطاع الفلاحة والصيد البحري وتربية الأحياء المائية - **60** % بالنسبة للشركات التعاونية للخدمات الفلاحية ومجامع التنمية في قطاع الفلاحة والصيد البحري
	الاستثمارات اللامادية	**50** % من كلفة الإستثمار المصادق عليه مع سقف بـ **500** أد (بما في ذلك منحة الدراسة المحدّد سقفها بـ **20** أد)
	البحث والتطوير	**50** % من مصاريف البحث والتطوير المصادق عليها مع سقف بـ **300** أد
	تكوين الأعوان الذي يؤدي إلى المصادقة على الكفاءات	**70** % من كلفة تكوين الأعوان التونسيين الذي يؤدي إلى المصادقة على الكفاءات طبقا للمواصفات الدولية مع سقف سنوي بـ **20** أد بعنوان كل مؤسسة
منحة التنمية الجهوية		
المجموعة الأولى من مناطق التنمية الجهوية		**15** % من كلفة الإستثمار المصادق عليه مع سقف بـ 1,5 م د **65** % من مصاريف أشغال البنية الأساسية في قطاع الصناعة وفي حدود **10%** من كلفة المشروع مع سقف بـ **1** م د
المجموعة الثانية من مناطق التنمية الجهوية		% 30 من كلفة الإستثمار المصادق عليه مع سقف بـ **3** م د **85** % من مصاريف أشغال البنية الأساسية في قطاع الصناعة وفي حدود **10%** من كلفة المشروع مع سقف بـ **1** م د
منحة تطوير القدرة التشغيلية		
تكفل الدولة بمساهمة الأعراف في النظام القانوني للضمان الاجتماعي بعنوان الأجور المدفوعة للأعوان التونسيين المنتدبين لأول مرة وبصفة قارة		القطاعات ذات الأولوية: لمدة الثلاث سنوات الأولى إبتداء من تاريخ الدخول طور النشاط الفعلي، المجموعة الأولى من مناطق التنمية الجهوية: لمدة الخمس سنوات الأولى إبتداء من تاريخ الدخول طور النشاط الفعلي، المجموعة الثانية من مناطق التنمية الجهوية: لمدة العشر سنوات الأولى إبتداء من تاريخ الدخول طور النشاط الفعلي،
تكفل الدولة بنسبة من الأجور المدفوعة للأعوان التونسيين في كل الأنشطة غير الأنشطة المستثناة من حوافز التنمية الجهوية		نسبة التأطير تتراوح بين **10** % و**15** % : تكفل الدولة لمدة سنة بـ **50%** من الأجر المدفوع مع سقف بـ **250** دينار شهريا بعنوان إنتداب حاملي شهادة جامعية أو مؤهل التقني السامي. نسبة التأطير تفوق **15** % : تكفل الدولة لمدة **3** سنوات بـ **50** % من الأجر المدفوع مع سقف بـ **250** دينار شهريا بعنوان إنتداب حاملي شهادة جامعية أو مؤهل التقني السامي.
منحة التنمية المستدامة		
مشاريع مقاومة التلوث وحماية البيئة		**50** % من قيمة مكونات الإستثمار المصادق عليها مع سقف بـ **300** أد

المشاريع ذات الأهمية الوطنية	
كلفة الإستثمار لا تقل عن **50** م د	تسند الحوافز بمقتضى أمر حكومي طبقا لرأي المجلس الأعلى للإستثمار وبإقتراح من اللجنة الوطنية المحدثة لدى الهيئة التونسية للإستثمار: - طرح الأرباح من قاعدة الضريبة على الشركات في حدود **10** سنوات، - منحة إستثمار في حدود ثلث كلفة الإستثمار بما في ذلك المصاريف الناتجة عن أشغال البنية الأساسية الداخلية مع سقف بـ **30** م د، - مساهمة الدولة في تحمّل المصاريف الناتجة عن أشغال البنية الأساسية، - تكفل الدولة بمساهمة الأعراف في النظام القانوني للضمان الإجتماعي بعنوان الأجور المدفوعة للأعوان التونسيين على فترة لا تتجاوز العشر سنوات الأولى ابتداء من تاريخ الدخول طور النشاط الفعلي، - إسناد الأراضي غير الفلاحية بالدينار الرمزي أو على سبيل الكراء طويل الأمد.
إحداث مواطن شغل لا تقل عن **500** موطن شغل في غضون **3** سنوات من الدخول طور النشاط الفعلي	

- وضع الجهاز المؤسساتي الجديد لحوكمة الإستثمار: المجلس الأعلى للإستثمار، الهيئة التونسية للإستثمار، الصندوق التونسي للإستثمار

- ضبط قائمة الأنشطة الإقتصادية الخاضعة للترخيص وقائمة التراخيص الإدارية لإنجاز مشروع وإحداث وحدة التصرف حسب الأهداف لمراجعة تراخيص تعاطي الأنشطة الاقتصادية وضبط التصنيفة التونسية للأنشطة

- سنّ قانون مراجعة منظومة الإمتيازات الجبائية في فيفري **2017** وقانون المؤسسات الناشئة في أفريل 2018 وإصدار جملة من الإجراءات الجبائية التحفيزية بمقتضى قوانين المالية أو نصوص تشريعية

خاصة يمكن حوصلتها في الجدول الموالي:

القطاع	طرح الأرباح المتأتية من الإستثمار المباشر من أساس الضريبة	الضريبة بعد إستيفاء مدّة الطرح الكلي			الأداء على التكوين المهني	المساهمة في صندوق النهوض بالمسكن
		الأشخاص المعنويون	الأشخاص الطبيعيون	الضريبة الدنيا		
المشاريع المنجزة بمناطق التنمية الجهوية	المجموعة الأولى: طرح كلي لمدة 5 سنوات المجموعة الثانية: طرح كلي لمدة 10 سنوات	الضريبة = 10 % بالنسبة للأرباح المحققة إبتداءا من سنة 2018	طرح ثلثي (2/3) المداخيل من أساس الضريبة بالنسبة للأرباح المحققة إبتداءا من سنة 2018	غير مطبقة	معفاة	معفاة
مشاريع الفلاحة والصيد البحري	طرح كلي لمدة 10 سنوات	الضريبة = 10 %	طرح ثلثي (2/3) المداخيل من أساس الضريبة	غير مطبقة	2 %	معفاة
أنشطة التحويل الأولي لمنتوجات الفلاحة والصيد البحري.	مواصلة الطرح الكلي لمدة 10 سنوات بالنسبة للمؤسسات التي تحصلت على تصريح بالإستثمار قبل غرة أفريل 2017	الضريبة = 25 % أو 20 %	تطبيق جدول الضريبة على الدخل	-	1 %	1 %
أنشطة الخدمات المرتبطة بالفلاحة والصيد البحري					2 %	
المؤسسات المصدرة والتي هي في طور النشاط في 31 ديسمبر 2018 وإنتفعت بالإمتيازات الجبائية بعنوان الإستغلال على مداخيلها وأرباحها المتأتية من التصدير	مواصلة الطرح الكلي لمدة 10 سنوات بالنسبة للمؤسسات التي تحصلت على تصريح بالإستثمار قبل غرة جانفي2014 والتي قامت بأول عملية تصدير خلال سنة 2014	الضريبة = 10 % إلى غاية 31 ديسمبر 2020	طرح ثلثي (2/3) المداخيل من أساس الضريبة إلى غاية 31 ديسمبر 2020	غير مطبقة	معفاة	معفاة
المؤسسات جديدة الإحداث (المؤسسات التي تحصلت على تصريح بالإستثمار سنة 2017 أو خلال سنة 2021 وما بعد) بإستثناء تلك الناشطة في القطاع المالي وقطاعات الطاقة باستثناء الطاقات المتجددة، والمناجم والبعث العقاري والاستهلاك على عين المكان والتجارة ومشغلي شبكات الاتصال	طرح نسبة من الأرباح على مدى 4 سنـــوات كما يلي 100 % السنة الأولى، 75 % السنة الثانية، 50% السنة الثالثة، 25 % السنة الرابعة	الضريبة = 25% أو 20 %	تطبيق جدول الضريبة على الدخل	-	1 % أو 2 %	1 %

القطاع	طرح الأرباح المتأتية من الإستثمار المباشر من أساس الضريبة	الضريبة بعد إستيفاء مدّة الطرح الكلي			الأداء على التكوين المهني	المساهمة في صندوق النهوض بالمسكن
		الأشخاص المعنويون	الأشخاص الطبيعيون	الضريبة الدنيا		
المؤسسات جديدة الإحداث (المؤسسات التي تحصلت على تصريح بالإستثمار خلال السنوات 2018 و2019 و2020) بإستثناء تلك الناشطة في القطاع المالي وقطاعات الطاقة باستثناء الطاقات المتجددة، والمناجم والبعث العقاري والاستهلاك على عين المكان والتجارة ومشغلي شبكات الاتصال	إعفاء كلي من الضريبة على الدخل أو الضريبة على الشركات لمدّة 4 سنوات بداية من تاريخ الدخول طور النشاط الفعلي مع الإلتزام بمسك محاسبة طبقا للتشريع الجاري به العمل والدخول طور النشاط الفعلي خلال سنتين من تاريخ الحصول على التصريح بالإستثمار	الضريبة = 25 % أو 20 %	تطبيق جدول الضريبة على الدخل	-	1 % أو 2 %	1 %
المؤسسات المحدثة من قبل الشبان أصحاب الشهائد العليا الذين لا تتجاوز أعمارهم 40 سنة في تاريخ تكوين الشركة	تطبيق نظام المؤسسات جديدة الإحداث	الضريبة = 25 % أو 20 %	تطبيق جدول الضريبة على الدخل	-	1 % أو 2 %	1 %
أنشطة المساندة ومقاومة التلوث	تطبيق نظام المؤسسات جديدة الإحداث	الضريبة = 10 %	طرح ثلثي (3/ 2) المداخيل من أساس الضريبة	غير مطبقة	2 %	1 %
إقتناء مؤسسة تمرّ بصعوبات إقتصادية في إطار تسوية قضائية	طرح نسبة من الأرباح على مدى 4 سنوات كمـــا يلي 100 % السنة الأولى، 75 % السنة الثانية، 50% السنة الثالثة، 25 % السنة الرابعة	الضريبة = 25 % أو 20 %	تطبيق جدول الضريبة على الدخل	-	1 % أو 2 %	1 %
المؤسسات الناشئة	إعفاء كلي خلال فترة الحصول على علامة المؤسسات الناشئة	الضريبة = 25 % أو 20 %	-	-	1 % أو 2 %	1 %

- مراجعة نظام الأداء على القيمة المضافة والمعاليم الديوانية بعنوان إقتناء التجهيزات اللازمة للإستثمار كما يلي:

القطاعات المنتفعة		التجهيزات المصنوعة محليا	التجهيزات المستوردة والتي ليس لها مثيل مصنوع محليا
القطاعات الإقتصادية باستثناء قطاع الاستهلاك على عين المكان والقطاع التجاري والقطاع المالي وقطاع الطاقة من غير الطاقات المتجددة، والمناجم ومشغلي شبكات الاتصال	قبل الدخول طور النشاط (فترة إحداث المؤسسة)	توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة	- إعفاء من المعاليم الديوانية - تخفيض الأداء على القيمة المضافة إلى 7 %
	بعد الدخول طور النشاط	تخفيض الأداء على القيمة المضافة إلى 7 %	
قطاع الفلاحة والصيد البحري		توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة	- إعفاء من المعاليم الديوانية - توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة
قطاع الصناعات التقليدية		توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة	- إعفاء من المعاليم الديوانية - توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة
قطاع السياحة	قبل الدخول طور النشاط (فترة إحداث المؤسسة)	توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة	- إعفاء من المعاليم الديوانية - تخفيض الأداء على القيمة المضافة إلى 7 %
	بعد الدخول طور النشاط	تخفيض الأداء على القيمة المضافة إلى 7 %	
قطاع التربية والتعليم والبحث العلمي والتكوين المهني		توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة	- إعفاء من المعاليم الديوانية - توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة
قطاع الإنتاج والصناعات الثقافية		توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة	- إعفاء من المعاليم الديوانية - توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة
قطاع العناية بالطفولة ورعاية المسنين والتنشيط الشبابي والترفيه		توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة	- إعفاء من المعاليم الديوانية - توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة
المؤسسات الصحية والإستشفائية		توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة	- إعفاء من المعاليم الديوانية - توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة
المؤسسات المختصة في جمع أو تحويل أو تثمين أو رسكلة أو معالجة الفضلات والنفايات		توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة	- إعفاء من المعاليم الديوانية - توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة
قطاع النقل البري والنقل البحري والنقل الدولي للبضائع عبر الطرقات		توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة	- إعفاء من المعاليم الديوانية - إعفاء من الأداء على الإستهلاك - توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة
قطاع نقل الأشخاص	قبل الدخول طور النشاط (فترة إحداث المؤسسة)	توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة	- إعفاء من المعاليم الديوانية - تخفيض الأداء على القيمة المضافة إلى 7 %
	بعد الدخول طور النشاط	تخفيض الأداء على القيمة المضافة إلى 7 %	

• إصدار القانون المتعلق بتحسين مناخ الإستثمار في ماي 2019 يتضمن جملة من الإجراءات الهامة لحلّ بعض الإشكاليات التي ظهرت عند تطبيق بعض القوانين مثل قانون الإستثمار وقانون الإمتيازات الجبائية وكذلك لإيجاد حلول عاجلة لعديد التعقيدات القانونية التي تعرقل الإستثمارات في ميادين هامة كالفلاحة والتعليم العالي والتجارة الخارجية وفي مجال الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص. وهو ما من شأنه تبسيط إحداث المؤسسات وبعث المشاريع وتيسير تمويل المؤسسات ودعم حوكمة الشركات التجارية وتيسير الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاصّ.

ومن بين الإجراءات الهامّة الواردة بالقانون نذكر ما يلي:

✓ عدم مطالبة المستثمر بالوثائق المتوفرة لدى الهياكل الإدارية المعنية أو لدى هياكل عمومية أخرى ممّا من شأنه إلزام جميع الهياكل الإدارية على رقمنة الخدمات الإدارية واستعمال وسائل الاتصال الحديثة في تعاملها مع المستثمر المحلي والأجنبي،

✓ فسح المجال للأشخاص المعنويين لإحداث شركة الشخص الواحد ذات المسؤولية المحدودة وتفويض تسييرها إلى وكيل ممّا من شأنه تيسير التصرّف في هذه الشركات خاصة في حالة التعذّر الوقتي لصاحبها،

✓ إعفاء الشركات الأجنبية الفرعيّة التي تقوم حصريا بتوزيع منتوجات الشركة الأم أو المجمع من واجب الحصول على بطاقة تاجر وذلك بشرط أن تكون المنتوجات مصنّعة بتونس،

✓ إحداث آلية ترمي إلى دعم المؤسسات الصغرى والمتوسّطة من خلال التخفيف من الأعباء المالية المنجرّة عن تسديد قروض الاستثمارات الموجهة إليها وحثّ البنوك والمؤسّسات المالية على تمويلها وذلك بتكفل الدولة بالفارق بين نسبة فائض قروض الاستثمار ومعدل نسبة السوق النقدية في حدود ثلاث نقاط، وذلك شريطة ألاّ يتعدى هامش الربح الموظّف من قبل البنوك والمؤسّسات المالية نسبة 3,5% وأن تستهدف القطاعات المنتجة بإستثناء قطاع البعث العقاري والقطاع التجاري والقطاع المالي وقطاع المحروقات. وقد تمّ حصر هذا الامتياز الاستثنائي خلال الفترة الممتدة من غرة جانفي 2019 إلى موفى ديسمبر 2020،

✓ السماح لشركات الإيواء السياحي باستغلال ثلث وحدات الإيواء المنجزة في النشاط العادي وذلك للتخفيف من حدّة خسائر هذه الشركات خلال المواسم السياحية ضعيفة المردود.

✓ التقليص من الإجراءات المتعلقة بتغيير صبغة الأراضي الفلاحية وضبطها بأجل أقصاه 3 أشهر من تاريخ تقديم طلب تغيير الصبغة مستوفيا لكافة شروطه القانونية،

✓ توسيع مجال تدخّل لجنة إسناد التراخيص للمستثمرين المحدثة لدى الهيئة التونسية للإستثمار ليشمل البتّ في إجراءات تغيير صبغة الأراضي الفلاحية. وهذا الإجراء من شأنه التسريع في حل الإشكاليات المتعلقة بتغيير صبغة الأرض،

✓ الترخيص لمجمع الشركات والجماعات المحلية في إنجاز مشاريع إنتاج الكهرباء من الطاقات المتجدّدة للإستعمال الذاتي مع إمكانية بيع الفائض إلى الشركة التونسية

للكهرباء والغاز أو غيرها. وهو ما يساعد الشركات ذات الإستهلاك المرتفع في الضغط على تكاليف إستهلاك الطاقة،

✓ بعث صنف جديد من صناديق الاستثمار يطلق عليه صناديق الاستثمار المختصة وهي عبارة عن مؤسسات توظيف جماعي تقوم بإنجاز استثماراتها لمصلحة مستثمرين حذرين وتكون موجودات الصناديق مكتتبة بواسطة العملة الوطنية أو عملة أجنبية قابلة للتحويل وعلى ملك مقيمين أو غير مقيميين تونسيين أو أجانب. ويمكن هذا الإجراء من تشجيع الإدّخار وتنويع مصادر التمويل،

✓ إسناد الشريك الخاص حقّ إستغلال مرفق عام منجز في إطار الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص. وقد ورد هذا الإجراء لرفع أسباب عزوف المستثمرين الخواص عن بعث مشاريع في إطار الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

• اتخاذ جملة من القرارات والإجراءات ذات الطابع المالي والجبائي سنة 2020 للتخفيف من التداعيات الاجتماعيّة والاقتصادية لإنتشار فيروس كورونا وبغاية المحافظة على مواطن الشغل وموارد الرزق وعلى ديمومة المؤسسة الاقتصاديّة المتضرّرة.

تتمثّل هذه الإجراءات أساسا في ما يلي:

- تأجيل إيداع التصاريح المتعلقة بالضريبة على الشركات إلى موفى ماي 2020 باستثناء الشركات الخاضعة لنسبة 35 % من الضريبة على الشركات والمؤسسات البترولية والتجمعات المكونة بين مؤسسات بترولية والمؤسسات الناشطة في قطاع المناجم بمقتضى إتفاقيات خاصة،

- تعليق الآجال المرتبطة بإجراءات المراجعة الجبائيّة وبالتوظيف الجبائي وآجال التقادم وآجال الإعتراضات إلى موفى اليوم الخامس عشر من تاريخ رفع الحجز الصحي الشامل،

- تمكين المؤسسات المتضررة من تعليق العمل بخطايا التأخير لمدة ثلاثة أشهر ابتداء من غرة أفريل إلى 30 جوان 2020،

- تأجيل دفع المساهمات في الضمان الإجتماعي لأشهر أفريل وماي وجوان من سنة 2020 إلى الثلاثية الثالثة،

- تأجيل خلاص أقساط القروض البنكية وقروض المؤسسات المالية لمدّة 6 أشهر،

- تمكين المؤسسات من استرجاع فائض الأداء على القيمة المضافة في أجل أقصاه شهر،

- تمكين المؤسسات المتضرّرة من جدولة ديونها الجبائية على مدّة تصل إلى 7 سنوات،

- سناد منح استثنائية وظرفية بـ 200 دينار بعنوان فترات التوقف المؤقت عن النشاط لفائدة بعض الأصناف من العاملين لحسابهم الخاصّ،

- إحداث آلية لضمان قروض جديدة للتصرف والاستغلال في حدود 1500 م د والتي ستسندها البنوك من غرة مارس 2020 إلى غاية 31 ديسمبر 2020 وتسدّد هذه القروض على مدّة 7 سنوات منها سنتي إمهال. تخصصّ حصة من هذه الآلية لفائدة القروض الجديدة المسندة إلى المهنيين والمؤسسات الناشطة في قطاعي السياحة والصناعات التقليدية بما في ذلك شركات التصرف السياحي المتضررين وفي حدود 500 م د مع التمديد في فترة إسناد القروض لهذه الفئة إلى غاية موفى مارس 2021 بالإضافة إلى تكفل الدولة بتنفيل نسبة الفائدة على هذه القروض في حدود نقطتين على أن لا تتجاوز النسبة المعتمدة من قبل البنوك بإعتبار التنفيل نسبة السوق النقدية. وبالنظر إلى أنّ هذه الإجراءات تعتبر غير كافية لمواجهة الوضعية المالية الصعبة للعديد من المؤسسات لما بعد «الكورونا» ولإنقاذ آلاف مواطن الشغل، فقد تمّ إقرار إجراءات إستباقية في الغرض تتلخّص في ما يلي:

- إحداث صناديق استثمارية لدعم الهيكلة الماليّة للمؤسسات المتضرّرة منها صندوق استثماري بمبلغ 500 مليون دينار بمبادرة من صندوق الودائع والأمانات يهدف إلى تدعيم الموارد الدائمة للشركات التي تحافظ على مواطن الشغل، وصندوق استثمار بمبلغ 100 مليون دينار بمبادرة من صندوق الودائع والأمانات يخصّص حصريا لإعادة شراء مساهمات صناديق الاستثمار بالنسبة للمؤسسات الناشطة في المجالات الاستراتيجية والتي تمرّ بصعوبات،

- السماح للشركات المصدّرة كليا بالترفيع في نسبة التسويق في السوق المحلية من 30 % إلى 100 % بالنسبة للشركات الناشطة في قطاعات الصناعات الغذائية والصحية ومن 30 % إلى 50 % بالنسبة للشركات المصدّرة كليا الأخرى وذلك خلال سنة 2020،

- تمكين الشركات من إعادة تقييم العقارات المبنية وغير المبنية التي تتضمنها موازناتها حسب قيمتها الحقيقية مع إعفاء القيمة الزائدة المتأتية من إعادة التقييم شريطة عدم التفويت فيها وهو ما سيؤدي إلى رفع قيمة هذه الشركات وتحسين قيمة أملاكها وبالتالي تحسين وضعيتها المالية وهو ما سيمكنها من أخذ قروض أكثر من البنوك لمواجهة الأزمة،

- إعفاء المؤسسات المبرمة لصفقات عمومية والتي تعطل إنجازها نتيجة فيروس كورونا من خطايا التأخير لمدة تصل إلى 6 أشهر.

- إعفاء المؤسسات الناشطة في قطاع بيع الأدوية بالتفصيل والجملة من الأداء على القيمة المضافة،

- إحداث صندوق لدفع القطاع الثقافي ومساعدة المؤسسات والمشاريع الناشطة في هذا القطاع على مجابهة الصعوبات التي لحقتها بسبب إلغاء العروض والتظاهرات الثقافية،

- إقرار عفو على المخالفات الديوانية يقضي بتمكين المؤسّسات الصناعيّة المحكوم ضدّها في قضايا ديوانية أو المرفوع ضدّها محاضر ديوانيّة قبل 20 مارس 2020 من الإقتصار على دفع خطيّة بـ 10 % من مبلغ الخطايا المستوجبة مقابل دفع الأداءات والمعاليم المستوجبة،

- تخصيص اعتماد بـ 300 مليون دينار لإعادة تمويل قروض إعادة الجدولة المسندة من قبل البنوك لفائدة المؤسسات الصغرى والمتوسطة المتضرّرة من تداعيات إنتشار فيروس كورونا بإستثناء المؤسسات الناشطة في القطاع المالي والقطاع التجاري وقطاع المحروقات وقطاع البعث العقاري ومشغلي شبكات الإتصال،

- إقرار البنك المركزي التونسي التخفيض في نسبة الفائدة المديريّة بـ 100 نقطة وإمكانية تأجيل سداد قروض عدد من المؤسسات لمدّة 6 أشهر بمبادرة من الجمعيّة المهنيّة للبنوك والمؤسسات الماليّة التونسيّة.

- الإستراتيجية المعتمدة في مجال الإستثمار في قطاع السكن

يشهد قطاع السكن في تونس عديد الإشكاليات سواء على مستوى التكلفة أو التمويل أو التهيئة العمرانية. لذا، تسعى الدولة من خلال الإستراتيجية الوطنية للسكن إلى:

- إيجاد آليات لتوفير السكن الاجتماعي بأسعار ملائمة لمختلف الفئات الاجتماعية ولا سّيما الفئات الضعيفة والمتوسطة الدخل،

- توفير المقاسم المعدّة للبناء الفردي أو الجماعي،

- تحسين ظروف العيش داخل الأحياء السكنية والحدّ من إنتشار البناء الفوضوي،

- تأهيل المراكز العمرانية القديمة.

وقد بادرت الدولة بتفعيل القرار المشترك بين وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية ووزير التنمية والاستثمار والتعاون الدولي بتاريخ 12 فيفري 2020 والمتعلق بصدور كراس الشروط لممارسة نشاط البعث العقاري. وذلك بإعتبار أهمية دور قطاع البعث العقاري الخاص في تنفيذ سياسة الدولة في مجال السكن. وسيساهم هذا الإجراء في تقليص الإجراءات الإدارية وتبسيطها بهدف دعم الباعثين العقاريين للإستثمار في المشاريع السكنية.

ولكن ورغم جميع المبادرات التي قامت بها الدولة والآليات والبرامج الخصوصية التي تمّ إقرارها لفائدة قطاع السكن والتي تطرقنا إليها في هذا التقرير، فإنّ مشكلة القطاع العقاري وقطاع البناء وما يكونه من نسيج صناعي وخدمات تزداد حدّة وتعقيدا بسبب العديد من العوامل من بينها كثرة الالتزامات وثقلها وانعكاسات ارتفاع نسبة الفائدة المديرية الموظفة على القروض علاوة على تعقيد الاجراءات الادارية وغيرها من الإشكاليات الأخرى. وهو ما سيؤثر سلبا على القطاع من جهة ويؤدي إلى عجز الأسر عن اقتناء المساكن من جهة أخرى.

وأمام هذه الوضعية الصعبة التي يعيشها قطاع السكن والأسر الراغبة في امتلاك مسكن، أضحى من الضروري التفكير في مبادرات جدّية لإنعاش القطاع.

وعموما توجد أربع مقترحات لمبادرات تحتاج إلى دراسة معمّقة. يتمثل المقترح الأول في توفير إحتياطي من العقارات قابل للإستغلال وفقا لرؤية مستقبلية للحدّ من سلبيات المضاربة بالإضافة إلى تحسين القاعدة الضريبية للقطاع العقاري وتعزيز شفافية السوق من خلال إنشاء نظام معلومات في متناول مختلف المتدخلين من القطاع

العام والخاص ومراجعة المنظومة الضريبية. فالدولة مدعوّة إلى التخفيض في نسبة الأداء على القيمة المضافة الموظفة على بيع العقارات المعدة للسكنى من 13 % إلى 7 %، والتخلي عن مقترح19 % المزمع تطبيقه بداية من غرة جانفي 2024. بالاضافة الى إعفاء القروض العقارية المسندة من نسبة الترفيع في الفائدة المديرية التي أقّرها البنك المركزي لانعكاسها المباشر على كلفة المسكن. ولما لا التفكير في تطبيق نسبة تفاضلية للقروض العقارية وذلك قصد خلق حركية وإضفاء ديناميكية في القطاع العقاري والبناء تسمى النسبة المديرية العقارية بما لا تتجاوز نسبة قاعدية بـ 3.5 % لإسناد القروض العقارية للمواطن الراغب في شراء مسكن وكذلك للباعث العقاري. كما أنّ الدولة مدعوة إلى دفع البنوك إلى التمديد في أجل تسديد القروض العقارية كما هو الشأن في بعض الدول الأوروبية حتى يصبح بالإمكان التسديد على مدى 40 سنة لينتقل الإلتزام بتسديد القرض للورثة وذلك حتى تكون أقساط التسديد معقولة وتراعي قدرة الأسر على تحملها.

كما لا بدّ من مراجعة أسعار المواد الاولية للبناء، فالمؤشرات لا تزال تدلّ على أن أسعارها متواصلة الارتفاع فسعر الحديد على سبيل المثال ظل محافظا على ارتفاعه رغم تراجع أسعار المعادن في الأسواق العالمية وتراجع سعر البترول.

ويتمثل المقترح الثاني في تعديل أمثلة التهيئة العمرانية وتحسين جودة دراستها وتوفير أراضي صالحة للبناء بأسعار مدروسة ومعقولة تتلاءم مع الحاجيات الاجتماعية وذلك حتى لا يساهم تعطيل صدور الأمثلة العمرانية في تحويل بعض المناطق إلى مناطق للبناء العشوائي وحتى لا يضطّر الباعث العقاري إلى اشتراء المقاسم من الخواص الذين بدورهم تمكنوا من امتلاك أراضي فلاحية حوّلوها إلى مناطق سكنية في ظروف معيّنة وبأسعار مرتفعة وينعكس ذلك على ثمن الكلفة فتصبح الشقة التي تبنى تباع بأثمان مرتفعة لارتفاع تكلفة العقار الذي بنيت عليه.

ويرتكز المقترح الثالث على معالجة مسألة التمويل بإيجاد حلول جديدة وتعبئة موارد طويلة الأجل لصالح القطاع العقاري وتوجيه جزء من صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء لإنجاز مشاريع السكن الاجتماعي الذي سيشمل أنواعا جديدة من المنتجات وهي تأجير وبيع السكن الاجتماعي في المراكز الحضرية ذات الأولوية وتمويل البناء الذاتي وتمويل الحصول على السكن الاجتماعي الذي أنجزه القطاع العام أو الخاص.

كما بات من الضروري التفكير في إقرار نظام الإقراض الصغير لصالح الأسر ذات الدخل غير المنتظم والضعيف. هذا الإجراء سوف يساهم بشكل كبير في التخفيف من الصعوبات التي تواجهها الفئات الهشة للحصول على السكن اللائق.

ويتمثل المقترح الرابع في حتمية مراجعة التشاريع السكنية التي تكرّس حق البقاء في المحلات السكنية المبنية قبل سنة 1956 والتي أدّت إلى الوضعية المزرية التي أصبح عليها العقار وسط تونس العاصمة وبعض المدن الكبرى. حيث عطّل حقّ البقاء مالكي البنايات القديمة على تحديثها أو ترميمها وهو ما أفسد جمالية المدن التونسية بشكل غير مقبول. وقد حان الوقت الآن للعناية بالرصيد العقاري داخل المدن العتيقة كالقيروان وصفاقس وتونس المدينة والمنستير وسوسة ولما لا التفكير في مشاريع سكنية داخل المدن نفسها.

الملاحق

ملحق1: التوزيع الجهوي للامتيازات المالية المسندة إلى الباعثين على موارد صندوق التطوير واللامركزية الصناعية

الوحدة: ألف دينار

الإقليم/الولاية	2017	2018	2019
تدخلات الصندوق المسندة إلى الباعثين	**33099**	**20894**	37557
إقليم الشمال الشرقي	9532	**4410**	4751
تونس	10	-	-
أريانة	504	18	54
منوبة	737	29	157
بن عروس	34	-	-
بنزرت	603	357	427
نابل	156	16	-
زغوان	7488	3990	4113
إقليم الوسط الشرقي	4922	**2264**	2662
سوسة	52	166	71
المنستير	107	27	61
المهدية	649	780	961
صفاقس	4114	1291	1569
إقليم الشمال الغربي	6965	**4044**	6283
سليانة	1105	1129	1777
الكاف	1676	176	676
جندوبة	2201	925	323
باجة	1983	1814	3507
إقليم الوسط الغربي	6956	**6350**	17318
القيروان	3991	2842	8332
سيدي بوزيد	877	897	6099
القصرين	2088	2611	2887
إقليم الجنوب	4724	**3826**	6543
قفصة	1220	1087	3145
قابس	924	201	256
مدنين	329	800	1138
تطاوين	80	494	168
قبلي	339	27	693
توزر	1832	1217	1143
تدخلات الصندوق المحالة إلى الوكالة العقارية الصناعية والقطب التنموي بقفصة بعنوان المساهمة في تكلفة أشغال البنية الأساسية	4142	**4820**	2202
الجملة	37241	**25714**	39759

المصدر: البنك المركزي التونسي

ملحق2: التوزيع الجهوي لتدخلات
الصندوق الوطني للنهوض بالصناعات التقليدية والمهن الصغرى

الإقليم/الولاية	2017		2018		2019	
	عدد المشاريع المموّلة على موارد الصندوق	مبلغ الإعتماد الواجب إرجاعه المسند (أد)	عدد المشاريع المموّلة على موارد الصندوق	مبلغ الإعتماد الواجب إرجاعه المسند (أد)	عدد المشاريع المموّلة على موارد الصندوق	مبلغ الإعتماد الواجب إرجاعه المسند (أد)
إقليم الشمال الشرقي	**639**	**7149**	153	908	595	7245
تونس	166	1976	50	244	173	2128
أريانة	100	1034	15	145	72	955
منوبة	58	538	24	136	117	1236
بن عروس	69	831	20	72	105	1124
بنزرت	107	1307	21	140	36	464
نابل	98	1037	21	153	77	1175
زغوان	41	426	2	18	15	163
إقليم الوسط الشرقي	**270**	**3160**	38	269	348	4204
سوسة	72	859	10	98	100	1062
المنستير	67	761	9	58	90	1169
المهدية	43	600	9	43	40	438
صفاقس	88	940	10	70	118	1535
إقليم الشمال الغربي	**145**	**1541**	27	153	115	1453
سليانة	19	154	4	32	13	201
الكاف	23	163	11	76	41	390
جندوبة	76	935	9	30	30	445
باجة	27	289	3	15	31	417
إقليم الوسط الغربي	**183**	**1830**	35	183	196	2205
القيروان	50	598	15	70	43	627
سيدي بوزيد	60	551	6	28	66	728
القصرين	73	681	14	85	87	850
إقليم الجنوب	**222**	**2069**	55	254	228	2663
قفصة	69	616	19	101	43	443
قابس	38	330	10	40	40	466
مدنين	53	454	12	61	53	754
تطاوين	25	265	2	7	45	453
قبلي	24	239	7	29	24	324
توزر	13	165	5	16	23	223
الجملة	**1459**	**15749**	308	1767	1482	17770

المصدر: البنك المركزي التونسي

ملحق3: التوزيع الجهوي لتدخلات الصندوق الخاص لتنمية الفلاحة والصيد البحري لسنة 2019

الوحدة: ألف دينار

	مبالغ المنح المسندة	مبالغ القروض المسندة	جملة التدخلات
إقليم الشمال الشرقي	2515	2749	5264
تونس	108	-	108
أريانة	89	7	96
منوبة	92	68	160
بن عروس	130	6	136
بنزرت	256	2101	2357
نابل	1281	308	1589
زغوان	559	259	818
إقليم الوسط الشرقي	2312	-	2312
سوسة	204	-	204
المنستير	520	-	520
المهدية	682	-	682
صفاقس	906	-	906
إقليم الشمال الغربي	1704	1492	3196
سليانة	1025	995	2020
الكاف	117	258	375
جندوبة	366	95	461
باجة	196	144	340
إقليم الوسط الغربي	4263	49	4312
القيروان	219	6	225
سيدي بوزيد	2416	16	2432
القصرين	1628	27	1655
إقليم الجنوب	11024	288	11312
قفصة	450	-	450
قابس	1153	276	1429
مدنين	2445	12	2457
تطاوين	2111	-	2111
قبلي	2359	-	2359
توزر	2506	-	2506
الجملة	21818	4578	26396

المصدر: البنك الوطني الفلاحي، البنك التونسي للتضامن

ملحق4: التوزيع الجهوي لتدخلات الحساب المركزي للتنمية الفلاحية لسنة 2019

الوحدة: ألف دينار

الإقليم/الولاية	مبالغ المنح المسندة	مبالغ الإعتماد الواجب إرجاعه المسند	الإعتمادات المحالة بعنوان مشاريع التحويل الأولي المندمجة	مبالغ القروض العقارية المسندة	جملة التدخلات
إقليم الشمال الشرقي	17128	-	41	1291	18460
تونس	36	-	-	-	36
أريانة	1476	-	-	-	1476
منوبة	1834	-	-	668	2502
بن عروس	915	-	41	-	956
بنزرت	4684	-	-	188	4872
نابل	5225	-	-	8	5233
زغوان	2958	-	-	427	3385
إقليم الوسط الشرقي	18764	-	402	691	19857
سوسة	642	-	-	-	642
المنستير	5934	-	19	-	5953
المهدية	5249	-	360	-	5609
صفاقس	6939	-	23	691	7653
إقليم الشمال الغربي	16757	-	-	1517	18274
سليانة	5949	-	-	160	6109
الكاف	2343	-	-	685	3028
جندوبة	3818	1	-	417	4236
باجة	4647	-	-	255	4902
إقليم الوسط الغربي	36149	-	38	9251	45438
القيروان	14280	-		276	14556
سيدي بوزيد	13974	-	38	2732	16744
القصرين	7895	-		6243	14138
إقليم الجنوب	23893	-	45	1027	24965
قفصة	7097	-	-	736	7833
قابس	6636	-	-	241	6877
مدنين	3922	-	45	-	3967
تطاوين	1761	-	-	50	1811
قبلي	3636	-	-	-	3636
توزر	841	-	-	-	841
الجملة	112691	1	526	13777	126995

المصدر: البنك الوطني الفلاحي

ملحق5: التوزيع الجهوي لتدخلات صندوق النهوض بقطاع الزيتون لسنة 2019

الإقليم/الولاية	عدد المنتفعين	مبالغ المنح المسندة (أد)
إقليم الشمال الشرقي	20	46
تونس	-	-
أريانة	-	-
منوبة	-	-
بن عروس	1	1
بنزرت	-	-
نابل	3	9
زغوان	16	36
إقليم الوسط الشرقي	19	**11**
سوسة	-	-
المنستير	2	3
المهدية	8	4
صفاقس	9	4
إقليم الشمال الغربي	11	**29**
سليانة	11	29
الكاف	-	-
جندوبة	-	-
باجة	-	-
إقليم الوسط الغربي	**85**	**165**
القيروان	2	3
سيدي بوزيد	82	161
القصرين	1	1
إقليم الجنوب	560	**487**
قفصة	40	112
قابس	136	86
مدنين	232	162
تطاوين	152	127
قبلي	-	-
توزر	-	-
الجملة	695	738

المصدر: البنك الوطني الفلاحي

المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية
Imprimerie Officielle de la République Tunisienne
since 1860 منذ